مكاتيب الإمام الرضا عليه السلام

تأليف
علي الأحمدي الميانجي

المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام

مكاتيب الإمام الرضا عليه السلام

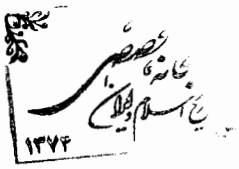

تأليف
علي الأحمدي الميانجي

المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام
٢٨

الكتاب	مكاتيب الامام الرضا عليه السلام
تاليف	حجة الاسلام والمسلمين علي الاحمدي الميانجى
ناشر	المؤتمر العالمي للامام الرضا عليه السلام- مشهد المقدس
الطبـعـة	الاولى - ١٤١١هـ
المطبعة	موسسهٔ طبع و نشر الآستانه الرضويه المقدّسة
لكميته	١٥٠٠ نسخه
السعر	١٤٠٠ريال

حقوق الطبع محفوظة للناشر

بسم الله الرحمن الرحیم

کتابخانه تخصصی
تاریخ اسلام و ایران
تاسیس
۱۳۷۴

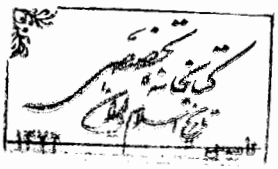

كلمة المؤتمر

بسم الله الرحمن الرحيم

عبدالسلام بن صالح الهروي قال: سمعت أباالحسن الرّضا عليه السّلام يقول:
رَحِمَ اللهُ عَبْداً اَحْيىٰ أمْرَنا، فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ يُحْيي أمْرَكُمْ؟ قالَ: يَتَعَلَّمُ عُلُومَنا ويُعَلِّمُهَا النّاسَ، فَاِنَّ النّاسَ لَوْعَلِمُوا محاسِنَ كَلامنا لاَتَّبَعُونا.

مسندالامام الرّضا عليه السلام

لما كان الهدف الرئيسي من وراء تأسيس المؤتمر العالمي للامام الرضا عليه السلام هو إحياء أمر الائمة الاطهار عليهم السلام في أبعاده المختلفة والتعريف بشخصياتهم وسيرتهم وحياتهم المشعة بالنّور و العامرة بالعطاء وابراز علومهم ومعارفهم، فانّ المؤتمر العالمي الثاني المنعقد حول حياة الامام الثامن علي بن موسى الرضا عليهماالسلام و لتعريف موقعه الشريف الطاهر ومقام ولايته السامي... يقدم بافتخار و اعتزاز الى الامة الاسلامية ومحبي أهل البيت عليهم السلام هذا الأثر القيم الجدير بالتقدير حول مكاتيب الإمام الرضا عليه السلام للاستاذ الأعزالمحقق حجة الاسلام والمسلمين الشيخ على الاحمدى الميانجي دامت إفاضاته.

نأمل من اللّه العلي القدير أن يوفق المؤلف و يسددخطاه لما بذله من جهد في تأليف و إخراج هذاالكتاب مع تقديم الشكر له لتلبية دعوة

المؤتمر، نرجو من المولى جلّ وعلا أن يتقبل منّا هذا المجهود و يمن علينا بالرضا والقبول انه وليّ ذلک.

[المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام]

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على رسوله محمد وآله الطاهرين واللعن على اعدائهم ومنكري فضائلهم وولايتهم من الأولين والآخرين.

اللهم صلّ على وليّ أمرك القائم المؤمل والعدل المنتظر وحفّه بملائكتك وايّده بنصرك واعزّه بجندك واحي به ما اماته الظالمون من معالم دينك. اللهم اعزّه واعزز به وانصره وانتصر به وانصره نصراً عزيزاً وافتح له فتحاً يسيراً واجعلنا من شيعته واعوانه وانصاره آمين رب العالمين.

وبعد:

فبفضل الله ومنّه تسلّمت الدعوة من المؤتمر العالمي للإمام الرضا صلوات الله عليه سنة ١٣٦٥هـ.ش الموافق لـ ١٤٠٦هـ.ق فاغتنمت الفرصة لتلبيتها، لتقبيل العتبة السامية والتشرف بزيارة الامام الثامن سلام الله عليه والحضور في هذا المجمع الحافل بالعلماء المحققين وحضرت المؤتمر و استفدت من محتوياته العالية من خطبة تلقى وكتاب تحقيقي يهدى ورسالة جامعة تقرء كلها حول عظمة الامام وتاريخ حياته و...

وبما انني لم اكن قد اعددت شيئاً لهذه المناسبة فقد حثني بعض الإخوان بحسن ظنّهم على ان اكتب شيئاً ولو قليلاً ولو كهدية النملة فرجعت الى ما كنت قد جمعته في طوال السنين الغابرة ــ لعلّه منذ ثلاثين سنة ــ من كتب الامام الرضا عليه السلام من دون ايّ تحقيق حول مصادر الكتاب وأسانيده او تحقيق حول مضامينه. رجعت اليه واهديته الى المؤتمر، معتذراً لثامن الأئمة عن التقصير ولعل القليل يقبل و يكرم لأن المهدى اليه كريم عادته الكرم وسجيته الفضل والانعام.

هذا ... وتشتمل هذه الوجيزة المتواضعة على كل ما روى عنه صلوات الله عليه من الكتب والرسائل حتى جواب الاسئلة في الاحكام وغيرها وحتى ما أملأه على آخرين فكتبوه باستثناء ما طبع مستقلاً مما نسب اليه صلوات الله عليه : كـ «صحيفة الرضا عليه السلام» وكـ «فقه الرضا عليه السلام» المنسوبين اليه صلوات الله عليه فاننا لم نحتج الى نقلهما في هذه الوجيزة فانهما قد طبعا مراراً وكتب حولهما العلماء المحققون كالعلامة المحقق النوري (رحمه الله تعالى) في خاتمة المستدرك ج ٣ والبحار في المقدمة واعيان الشيعة في ترجمة الامام الرضا (ع).

نظرات هامة

اهتم النبي العظيم صلى الله عليه وآله وسلم وآل بيته الطاهرين عليهم السلام بعد كتابة القرآن الكريم بكتابة السنن والعلوم النبوية فقال :

«قيدوا العلم بالكتاب»[١]

وعن عبد الله بن عمرو : ان قريشاً قالوا له : اتكتب عن رسول الله (ص) وهو بشر يغضب (يعنون به انه يقول عند الغضب في حق شخص باطلاً ــ والعياذ بالله ــ) **فقال (ص) : اكتب «فاني لا أقول حقاً» او اشار الى شفتيه وقال : «لا يخرج منهما الا حق اكتب» او قال «فو الذي نفسي بيده ما يخرج منه الا حق»**[٢]

(١) ــ العقد الفريد ج ٤١٩/٢ والمستدرك للحاكم ج١/١٠٤ــ١٠٦ وكنز العمال ج ١٤٧/١٠ و البيان والتبيين للجاحظ ج ١٦١/١ وكشف الظنون ج ١٠٥/١ وتقييدالعلم للخطيب البغدادي ص ٦٨ وما بعدها باسانيد متعددة وفي هامشه عن البيان والتبيين ج ١٩/٢-٢٩ وحسن التنبه ص ١٩٤ والمحدث الفاضل ج ٢/٤ وجامع بيان العلم ج ٧٣/١ وتاريخ بغداد ج ٤٦/١٠ والمنارج ٧٦٣/١٠ وراجع جامع بيان العلم ص ٨٦ والسنة قبل التدوين ص ٣٠٤.

(٢) ــ كنز العمال ج ١٢٠/١٠ عن احمد وابي داوود، وابن عساكر ص ١٩٢ وج ١٠٠/٤ وج ٢٤١/٥ وج ٩٤/١٦ والاستيعاب ج ٣٤٧/٢ والمعرفة والتاريخ ج ٥٢٣/٢ وابن ابي شيبة ج ٤٩/٩-٥٠ والمستدرك للحاكم ج ١٠٤/١-١٠٥ والمصنف لعبد الرزاق ج ٤١/٨ وتقييد العلم ص ٧٤ باسانيد والفاظ متقاربة الى ص ٨١ وجامع بيان العلم ج ٨٥/١ والسنة قبل التدوين ص ٣٠٤ والبحار ج ١٤٧/٢ ومسند احمد ج ١٦٢/٤ و ١٩٢ و ٢١٥.

کتابخانه تخصصی تاریخ اسلام و ایران
۱۳۷۴

وشكى رجل اليه سوء الحفظ قال : استعن بيمينك واومأ الى الخط[١]

واكتبوا هذا العلم فانكم تنتفعون به اما في دنياكم او في آخرتكم وان العلم لايضيع صاحبه[٢].

ضالّة المسلم كلما قيّد حديثاً طلب اليه آخر[٣].

من ترك اربعين حديثاً بعد موته فهو رفيقي في الجنة[٤].

هذا الحديث ورد بأسانيد متعددة متظافرة او متواترة من طرق الفريقين بالفاظ متقاربة[٥]

من كتب عني اربعين حديثاً رجاء ان يغفر الله له غفر الله له واعطاه ثواب الشهداء[٦]

«اكتبوا عني ولا حرج» او «اكتبوا ولاحرج»[٧].

قال عبد الله بن **عمرو** يا رسول الله اقيد العلم ؟ قال : نعم، قلت : ومما تقييده ؟ قال : الكتاب[٨].

وقال لعلي عليه السلام : يا علي اكتب ما املي عليك، قلت: يا رسول الله اتخاف عليّ النسيان، قال: لا وقد دعوت الله عزوجل ان يجعلك حافظاً، ولكن لشركائك الائمة من ولدك ، بهم تسقى امتي الغيث، وبهم يستجاب دعاؤهم وبهم يصرف الله عن الناس البلاء وبهم تنزل الرحمة.[٨]

وعن الحارث الاعور عن علي عليه السلام قال : قيدوا العلم، قيدوا العلم،

(١) ــ كنز العمال ج ١٠/١٤٥ ـ ١٤٨ والبحار ج ٢/١٥٢.

(٢) ــ كنزل العمال ج ١٠/١٥٧.

(٣) ــ كنزل العمال ج ١٠/٨١.

(٤) ــ كنزل العمال ج ١٠/١٣١.

(٥) ــ كنزل العمال ج ١٠/١٣٣ عن الديلمي و ١٢٩ عن الطبراني عن عبادة الصامت.

(٦) ــ كنزل العمال ج ١٠/١٣٦.

(٧) ــ كنزل العمال ج ١٠/١٣٦ وتقييد العلم ص ٧٢ عن رافع بن خديج وراجع السنة قبل التدو ين ص ٣٠٤.

(٨) ــ تقييد العلم للخطيب ص ٦٨ وفي هامشه : عن المحدث الفاضل ج ١/٤ وتاو يل مختلف الحديث ٣٦٥ وجامع بيان العلم ج ١/٧٣ ومجمع الزوائد ج ١/١٥٢ والمنارج ١٠/٧٦٦ والمستدرك ج ١/١٠٦ وحسن التنبة ص ٩٤ وتاريخ دمشق ج ٤/٣٨٢ وراجع جامع بيان العلم ص ٨٨ والبحار ج ٢/١٤٧ و ١٥١.

مرتين[١].

وقال عليه السلام: «من يشترى مني علماً بدرهم.» او «يشترى صحيفة بدرهم يكتب فيها العلم»[٢].

عن شرحبيل بن سعد قال: دعا الحسن بن علي بنيه و بني اخيه فقال: يا بني و بني اخي انكم صغار قوم يوشك ان تكونوا كبار قوم آخرين فتعلموا العلم فمن لم يستطع منكم ان يرو يه فيكتبه و يضعه في بيته[٣].

هذا كله في الاهتمام بكتابة العلم المروي عن النبي الاقدس صلى الله عليه وآله، واما ما روى الائمة من ولده صلوات الله عليه فكثير لا يسعه هذه العجالة.

كما انه صلى الله عليه وآله على رغم انه كان امياً[٤] بعث في الاميّين وقال صلى الله عليه وآله: «اني بعثت الى امة اميّة»[٥] و«انا امّة اميّة لا نكتب ولا نحسب»[٦] ولم يكن حيثما بعث في مكة والمدينة من يحسن الكتابة الا القليل اهتم كثيراً بتعليم المسلمين الكتابة في مكة والمدينة.

فشاعت الكتابة وزاعت بين المسلمين حتى انه صلى الله عليه وآله في بدر يقبل ممن لا مال له وهو يحسن الكتابة ان يعلم عشراً من غلمان الانصار.[٧] وامر عبد الله بن سعيد ان يعلم الناس الكتابة بالمدينة وكان محسناً[٨]. ولم تكثر الكتابة العربية في المدينة الا بعد الهجرة.

ولعل كل ذلك استيحاء منه صلى الله عليه وآله عن القرآن الكريم حيث: يقسم

(١) ــ تقييد العلم ص ٨٩ و ٩٠.

(٢) ــ تقييد العلم ص ٩٠ والسنة قبل التدو ين ص ٣١٧.

(٣) ــ تقييد العلم ص ٩١ والسنة قبل التدو ين ص ٣١٧ وحياة الحسن للقرشي ج ١٤١/١ عن الفصول المهمة لأبن الصباغ والبحار ج ١٥٢/٢.

(٤) ــ لقد ذكرنا فصلاً في انه صلى الله عليه وآله كان يكتب ام لا في مكاتيب الرسول فراجع.

(٥) ــ مسند احمد ج ١٣٢/٥.

(٦) ــ له مصادر جمّة راجع البخاري ج ٣٥/٣ ومسلم ج ٧٦١/٢ وسنن ابي داوود ج ٢٩٦/١. والنسائي ج ١٣٩/٤ ومسند احمد ج ٤٣/٢ و ٥٢ و ١٢٢ و ١٢٩ والتراتيب ج ١٧٥/١ وفتح الباري ج ١٠٨/٤ وعمدة القاري ج ٢٨٦/١٠ وعون المعبود ج ٢٦٦/٢ والسنة قبل التدو ين ٢٩٧ والتمهيد ج ٣٠٧/١ ومناهل العرفان ج ٢٨٤/١.

(٧) ــ راجع الطبري ج ٤٦٥/٢ والبداية والنهاية ج ٣٢٨/٤ الى مصادر اخرى جمة.

(٨) ــ التراتيب ج ٤٨/١ والاستيعاب ج ٣٧٤/٢ والاصابة ج ٣٤٤/٢.

بالقلم فيقول : «ن والقلم وما يسطرون»[١]

و يقول : «اقرء باسم ربك الذي ... الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم»[٢].

و يشير سبحانه الى اهمية الكتابة فيصف القرآن الكريم بالكتاب و يقول: «ذلك الكتاب لا ريب فيه»[٣] كما انه يصف ما نزل على موسى وعيسى على نبينا وآله وعليهم السلام بالكتاب و يصف الذين انزل عليهم التوراة والأنجيل بانّهم اهل الكتاب بل يصف ما نزل على الأنبياء عليهم بالصحف والكتب في قوله «اولم تأتهم بينة ما في الصحف الأولى»[٤] و «ان هذا لفي الصحف الأولى صحف ابراهيم وموسى »[٥] و «كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله»[٦] و «من يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله»[٧] «ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر» الى غير ذلك ...

و يأمر سبحانه وتعالى المسلمون بالكتابة في الامور الجارية المتعارفة في معاملاتهم و يقول «فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيراً»[٨] و «وليكتب بينكم كاتب بالعدل ... ولا تسأموا ان تكتبوه صغيراً او كبيراً الى اجله ذلك أقسط عند الله وأقوم للشهادة وادنى ان لا ترتابوا ...»[٩] و يشير الى الحكمة الداعية الى الأمر بها.

او استرشاد مما يحكم به العقل السليم من:ان الكتابة فيها ضبط ادق واوفى ولا سيما لجزئيات الأمور ،وانها وسيلة ناجحة لتقديم الخيرات للأجيال اللاحقة وتعاون البشرية على بناء حياتها. وانها تمثل تراثاً ووثائق قوية تساعد كثيراً على دراسات كثير من الحالات و

---

(١) ــ سورة القلم / ١ .
(٢) ــ سورة العلق / ١ ــ ٤ .
(٣) ــ سورة البقرة / ١ .
(٤) ــ سورة طه / ١٣٣ .
(٥) ــ سورة الأعلى / ١٨ و ١٩ .
(٦) ــ سورة البقرة / ٢٨٥ .
(٧) ــ سورة الانبياء / ١٠٥ .
(٨) ــ سورة النور / ٢٣ .
(٩) ــ سورة البقرة / ٢٨٢ .

الظواهر التي قد لاتجد من يعبرعنها في الظروف العادية لولا هذا الكتاب.

كما ان الكتابة تمثل التاريخ ولنا الحضارة في الأقوام البائدة ومقدار الحضارة الغابرة.

واول من عمل بوصية رسول الله صلى الله عليه وآله في كتابة السنن والاخلاق والتفسير والفقه وكل العلوم النبوية هو وصيه و وزيره وابن عمه وابو ولده امير المؤمنين صلوات الله عليه فانه كتب عن رسول الله صلى الله عليه وآله كلما يحتاج اليه الناس الى يوم القيامة باملائه صلى الله عليه وآله كما اوردناه في مكاتيب الرسول الفصل التاسع من المقدمة.

وكان اهل بيته عليهم السلام الوارثون لهذه الكتب يفتخرون بها و يدخرونها كما يدخر اصحاب الدنيا كنوزهم وقال علي عليه السلام في وصف اهل بيته عليه السلام:

«موضع سره ولجأ امره وعيبة علمه ومؤئل حكمه وكهوف كتبه و جبال دينه»[١].

والكتب جمع اريد به الكتب العديدة الكثيرة لا القرآن فقط ولذا قال المعتزلي في الشرح: وكتبه يعني القرآن والسنة عندهم فهم كالكهوف له لاحتوائهم عليه وواضح ان المراد هو السنة المكتوبة الموجودة المحفوظة عندهم بقرينة المقابلة مع قوله وعيبة علمه[٢].

والضمائر الثمانية راجعة الى محمد صلى الله عليه وآله كما مر ذكره في اوائل الخطبة وهذا هو الاظهر بقرينة المقام لا ما يظهر من ابن ميثم حيث ارجع الضمير الى الله تعالى وقال ان المراد من كتبه تعالى القرآن وسائر الكتب السماوية.

وهذه كتب امير المؤمنين عليه السلام التي نقلها جهابذة العلم في الفنون المختلفة من العلوم الاسلامية وكانت من الكثرة بحيث اختار منها الشريف الرضي رضوان الله عليه على عادته في النهج طائفة، وما تركها او فات عنها كثيراً جداً، ولعمري ان كتبه صلوات الله عليه من ذخائر الاسلام يجب على كل مسلم منصف ان يدرسها و يتعلمها و يتأدب بها و يستعين بها في دينه ودنياه.

هذا وقد اتبع اثره صلوات الله عليه بنوه المعصومين الاطهار عليهم السلام في كتابة العلم فانهم عليهم السلام (مع وجود الموانع التي اوجدها الأعداء الالداء الأمويون الشجرة

---

(١) ــ نهج البلاغة الخطبة / ٢.

(٢) ــ وراجع شرح الخوئي ج ٢/٣١٤ وما بعدها وراجع شرح ابن ميثم ج ١/٢٤٥ ونهج الصدق ج ٣/٤٨ وما بعدها.

الملعونة وشيعتهم ومواليهم الملعونون و بعدهم العباسيون حتى ان الحسنين عليهما السلام طيلة حياتهما لم يسألا عن شئ من احكام الدين وحقائقه الا فيما ندر وشذّ ولأجل ذلك لا يوجد عنهما في كتب الحديث الا ما نقله عنهما آلهما وقليل من غيرهم) نعم انهم مع وجود الموانع الكثيرة قد كتبوا في اجوبة المسائل الكلامية او الفقهية، كما وكتبوا العديد من الرسائل في المسائل الهامة كالتوحيد والامامة والحقوق والعلل و...

فها نحن نجد كتبا للحسنين عليهما السلام في الكلام والتفسير والولاية والوثائق السياسية و... ما يصل الى.

كما انا نجد كتباً للأمام ابي الحسن علي بن الحسين عليهما السلام في المعارف الالهية في صورة الدعاء وهناك كتبه عليه السلام في الحقوق والمواعظ و... ولعلها يقرب من اربعين كتاباً. هذا عدى ما روى عنه عليه السلام كتاب الصحيفة السجادية باسانيد جمة.

وروى عن الصادقين عليهما السلام ايضاً كتب كثيرة فانظر الى ما كتبه ابو جعفر الباقر عليه السلام الى بعض خلفاء بني امية في الجهاد والى ما كتبه الى سعد الخير في المعارف والاخلاق وما اعطاه لابي حمزة من الدعاء الجامع.

وانظر الى ما املاه الصادق عليه السلام على المفضل من التوحيد،والى ما كتبه اليه من مناظرته مع الهندي فانها مناظرة هامة جداً،والى ما كتبه الى بني الحسن المعتقلين تعزية لهم والى ما كتب في الدعاء،والى ما كتبه في المغانم،والى رسالته الى شيعته،والى ما كتبه الى المفضل في الرد على المنحرفين المنتحلين للاسلام ... ولعلها تبلغ الى ثلاث وتسعين ومأة كتاب.

وراجع كتب الامام الكاظم عليه السلام «مع انه عاش معتقلاً في السجون» فيما كتبه للرشيد لعنه الله تعالى في كلمات جامعة في الاسلام وما كتب الى علي بن سويد في جوابه والى فتح بن عبدالله في التوحيد وما كتبه في صدقاته وما كتبه الى المهدي العباسي في جوابه وما كتب الى الخيزران في تعزيتها بابنها موسى و... الى ما ينيف على سبع ومائة كتاب.

وانظر الى كتب ابي جعفر الامام محمد بن علي الجواد وقد تصل الى خمسة عشر ومأة كتاب فيها كتابه عليه السلام الى بعض اوليائه في الزهد وكتابه عليه السلام الى محمد بن

الفرج في الدعاء والى حاكم سجستان وكتابه في الخمس والى علي بن مهزيار في اجوبة مسائله وغير ذلك .

وانظر الى كتب ابي الحسن الهادي عليه السلام فانها يقرب من سبعة وثمانين ومأتين كتاب وفيها كتابه عليه السلام في جواب يحيى بن اكثم ورسالته في الرد على اهل الجبر والتفويض وكتابه الى اليسع بن حمزة القمي والى المتوكل لعنه الله تعالى وكتابه في الزيارة المعروفة.

وانظر الى كتب ابي محمد الحسن بن علي عليه السلام التي تصل الى سبعة وخمسين **ومأة** كتاب منها كتابه عليه السلام الى اسحاق بن اسماعيل النيسابوري وكتبه عليه السلام الى محمد بن الحسن الصفار والى اهل قم وآبة والى ابن بابويه القمي وكتابه عليه السلام في احمد بن هلال وفيمن ادعوا النيابة من قبله عليه السلام والى محمد بن عبيد الله في اختلاف الناس وكتابه عليه السلام في الصلوات وكتابه عليه السلام في الدعاء و...

وانظر في التوقيعات الصادرة عن الحجة القائم عليه السلام فانها تقرب من ستة وعشرين ومأة توقيع.

كلها متضمنة للعلوم الالهية والسنن النبوية من التفسير والفقه والاخلاق والادعية والزيارات وكذا ما في هذه الوجيزة من الكتب المنسوبة الى المولى الامام علي بن موسى الرضا عليه السلام فان فيها الكتاب الذي كتبه صلوات الله عليه الى المأمون العباسي لعنه الله تعالى في محض الاسلام المشتمل على الاصول العقائدية حيث قد اكّد على مسألة الولاية مصرحاً بأسماء الائمة عليهم السلام وكذا الفروع ... وكذا ما كتبه من العلل الى محمد بن سنان والى محمد بن عبيد والفتح في الكلام والى عبدالله بن جندب في الولاية و... ولعلها تصل الى عشرين ومأتين كتاب.

وقد سبق الى جمع قسم كبير منها العلامة المحقق المتتبع علم الهدى الكاشاني في كتابه القيّم «معادن الحكمة» في مكاتيب الائمة عليهم السلام والفضل لمن سبق.

علي الاحمدي الميانجي

اول شوال المكرم ١٤٠٩هـ .ق

١٣٦٨/٢/١٧هـ .ش

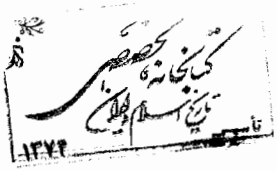

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين .
و بعد :

١ ــ كتابه عليه السلام الى ابن سنان

عن محمد بن سنان ان ابا الحسن على بن موسى الرضا عليه السلام كتب اليه بما في هذا الكتاب جواب كتابه اليه يسأله عنه :

جائني كتابك تذكر ان بعض أهل القبلة يزعم ان الله تبارك وتعالى لم يحل شيئاً ولم يحرمه لعلّه اكثر من التعبد لعباده بذلك، قد ضلّ من قال بذلك ضلالاً وخسر خسراناً مبيناً لانه لو كان كذلك [ذلك] لكان جائزاً ان يستعبدهم بتحليل ما حرّم وتحريم ما احلّ حتى يستعبدهم بترك الصلاة والصيام واعمال البر كلها والانكار له ولرسله وكتبه والجحود بالزنا والسرقة وتحريم ذوات المحارم وما اشبه ذلك من الأمور التي فيها فساد التدبير وفناء الخلق اذ العلّة في التحليل والتحريم التعبد لا غيره فكان كما ابطل الله به قول من قال ذلك انا وجدنا كل ما احل الله تبارك وتعالى ففيه صلاح العباد و بقاؤهم ولهم اليه الحاجة التي لا يستغنون عنها .

ووجدنا المحرم من الاشياء لا حاجة للعباد اليه ووجدناه مفسداً داعياً الى الفناء والهلاك ثم رأيناه تبارك وتعالى قد احل بعض ما حرم في وقت الحاجة لما فيه من الصلاح في ذلك

الوقت نظير ما احل من الميتة والدم ولحم الخنزير اذا اضطر اليه [اليها] المضطر لما في ذلك الوقت من الصلاح والعصمة ودفع الموت[١] فكيف دل الدليل على انه لم يحل ما يحل الا لما فيه من المصلحة للابدان.

وحرم ما حرم لما فيه من الفساد وكذلك وصف في كتابه وادّت عنه رسله وحججه كما قال ابوعبد الله عليه السلام:لويعلم العباد كيف كان بدء الخلق ما اختلف اثنان،وقوله عليه السلام:ليس بين الحلال والحرام الا شيء يسير يحوّله من شيء الى شيء فيصير حلالاً وحراماً.[٢]

اقول هذا صدر الكتاب الذي فرقه في العلل ونقل قسماً كبيراً منه في العيون وهو:

كتابه عليه السلام لمحمد بن سنان

عن محمد بن سنان ان علي بن موسى الرضا عليه السلام كتب اليه في جواب مسائله:

علة غسل الجنابة: النظافة وتطهير الانسان نفسه مما اصاب من اذاه وتطهير سائر جسده لان الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله.

وعلة التحفنف في البول والغائط:لانه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه بالضوء لكثرته ومشقّته ومجيئه بغير ارادة منهم ولا شهوة،والجنابة لا تكون الا بالاستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم.[٣]

---

(١) ــ راجع الوسائل ج ٣٤/١٦.

(٢) ــ علل شرايع الط الجديد بقم ص ٥٩٢ باب النوادر،والبحار ج ٦ الطبع الجديد ص ٩٣ عن العلل ومعادن الحكمة ج ١٥٠/٢ عنه ايضاً... ومسند الأمام الرضا عليه السلام ج ٥٠٧/٢.

قال الصدوق رحمه الله تعالى: حدثنا علي بن احمد رحمه الله قال: محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن علي بن العباس قال: حدثنا القاسم بن الربيع الصحاف عن محمد بن سنان...

(٣) ــ روى هذه الفقرة في العلل ص ٢٨١ عن محمد بن علي ما جيلويه عن عمّه عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان ورواه عن العلل في البحار ج ٩٣/٦ والمناقب لابن شهر آشوب ج ٣٥٦/٤ والوسائل ج ١٧٩/٢-٤٦٦. ومسند الأمام الرضا عليه السلام عن الفقيه ج ٧٦/١ ط الغفاري.

وعلة غسل العبد [العيدين] والجمعة وغير ذلك من الاغسال:لما فيه من تعظيم العبد ربه واستقباله الكريم الجليل وطلب المغفرة لذنوبه وليكون لهم يوم عيد معروف يجتمعون فيه على ذكر الله عزوجل فجعل فيه الغسل تعظيماً لذلك اليوم وتفضيلاً له على سائر الايام وزيادة في النوافل والعبادة ولتكون [ليكون] تلك طهارة له من الجمعة الى الجمعة.(١)

وعلة غسل الميت:انه يغسل لانه يطهر و ينظف من ادناس امراضه وما أصابه من صنوف علله لانه يلقى الملائكة و يباشر اهل الآخرة فيستحب اذا ورد على الله ولقى اهل الطهارة ويماسّونه ويماسّهم ان يكون طاهراً نظيفاً موجهاً به الى الله عزوجل ليطلب به و يشفع له،وعلة اخرى:انه يخرج منه (الاذى) المني الذي منه خلق فيجنب فيكون غسله له.(٢)

وعلة اغتسال من غسّله أو مسّه:فطهارة (فظاهرة) لما اصابه من نضح الميت لان الميت اذ خرجت الروح منه بقى اكثر آفته (آفة) فلذلك يتطهر منه و يطهر.(٣)

وعلة الوضوء التي من اجلها صار غسل الوجه والذراعين ومسح الرأس والرجلين:فلقيامه بين يدي الله عزوجل واستقباله اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين.(٤)

فغسل الوجه للسجود والخضوع وغسل اليدين ليقلبهما و يرغب بها و يرهب و يتبتل ومسح الرأس والقدمين لانهما ظاهران مكشوفان يستقبل بهما في حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين.(٥)

وعلة الزكاة:من أجل قوت الفقراء وتحصين أموال الاغنياء لان الله تبارك وتعالى كلف

---

(١) ــ العلل ص ٢٨٥ بالسند وراجع المناقب لابن شهر اشوب ج ٣٥٦/٤ والوسائل ج ٩٤٦/٢ ومسند الأمام ج ١٤٤/٢.

(٢) ــ راجع الوسائل ج ٦٧٩/٢ والمناقب ج ٣٥٦/٤.

(٣) ــ العلل ص ٣٠٠ بالسند الاتي: اخبرنا ابي رحمه الله قال:حدثنا محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن علي بن العباس قال:حدثنا القاسم بن ربيع الصحاف عن محمد بن سنان،وراجع المناقب لابن شهر اشوب ج ٣٥٦/٤ والوسائل ج ٩٢٩/٢ ومسند الأمام ج ٤١٤/٢.

(٤) ــ البحار ج ٢٣١/٨٠ الرقم ٣ والوسائل ج ٢٧٧/١

(٥) ــ العلل ص ٢٨٠ عن محمد بن علي، جيلويه عن عمّد عن محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان ... وراجع المناقب لابن شهر آشوب ج ٢٣١/٤ الرقم /٣ والوسائل ج ١/ ٢٧٨/٢٧٧ والفقيه ج ٥٦/١ ط الغفاري ومسند الأمام الرضا عليه السلام ج ١٤٩/٢.

اهل الصحة القيام بشأن أهل الزّمانة والبلوى كما قال الله تعالى : « لتبلون في أموالكم وانفسكم » في أموالكم باخراج الزكاة « وفي أنفسكم » بتوطين الانفس على الصبر مع ما في ذلك من اداء شكر نعم الله عزوجل والطمع في الزيادة مع ما فيه من الرأفة والرحمة لاهل الضعف والعطف على اهل المسكنة والحث لهم على المواساة وتقوية الفقراء والمعونة [لهم] على امر الدين وهم عظة لاهل الغنى وعبرة لهم ليستدلوا على فقر الآخرة بهم وما لهم من الحث في ذلك على الشكر لله تبارك وتعالى لما خولهم واعطاهم والدّعاء والتضرع والخوف من ان يصيروا مثلهم في امور كثيرة في اداء الزكاة والصدقات وصلة الارحام واصطناع المعروف .(١)

وعلة الحج:الوفادة الى الله تعالى وطلب الزيادة والخروج من كل ما اقترف وليكون تائباً مما مضى مستأنفاً لما يستقبل وما فيه من استخراج الاموال وتعب الابدان وحظرها عن الشهوات واللذات والتقرب بالعبادة الى الله عزوجل والخضوع والاستكانة والذل شاخصاً اليه في الحرّ والبرد والأمن والخوف دائباً في ذلك دائماً وما في ذلك لجميع الخلق من المنافع والرغبة والرهبة الى الله عزوجل ومنه ترك قساوة القلب وجسارة الأنفس ونسيان الذكر وانقطاع الرجاء والعمل وتجديد الحقوق وحظر النفس عن الفساد ومنفعة من في شرق الارض وغربها ومن في البر والبحر ممن يحج وممن لا يحج من تاجر وجالب و بائع ومشتري وكاسب ومسكين وقضاء حوائج اهل الأطراف والمواضع الممكن لهم الاجتماع فيها كذلك ليشهدوا منافع لهم .(٢)

وعلة فرض الحج مرّة واحدة:لانه الله عزوجل وضع الفرائض على ادنى القوم قوّة فمن تلك الفرائض الحج المفروض واحد ثمّ رغب اهل القوة على قدرة طاقتهم .(٣)

---

(١) ــ العلل ص ٣٦٩ : عن علي بن احمد رضي الله عنه قال:حدثنا محمد بن ابي عبد الله عن اسماعيل عن علي ابن العباس قال:حدثنا القاسم بن الربيع الصحاف عن محمد بن سنان،وراجع البحار ج ١٨/٩٦ الرقم ٣٨وراجع الوسائل ج ٥/٦ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢٠٥/٢ .

(٢) ــ العلل ص ٤٠٤ بالسند المتقدم آنفاً وراجع البحار ٣٢/٩٩ الرقم /٨ والوسائل ٨/٨ ــ ١٣ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢١٦/٢ .

(٣) ــ العلل ص ٣٩٦ بالسند المتقدم آنفاً والوسائل ج ١٣/٨ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢١٦/٢ والبحار ج ٣٢/٩٩ .

وعلة وضع البيت وسط الارض:انه الموضع الذي من تحته دحيت الارض كلّ ريح تهب في الدنيا فانها تخرج من تحت الركن الشامي وهي اول بقعة وضعت في الارض لانها الوسط ليكون الفرض لاهل الشرق والغرب في ذلك سواء[١] وسميت مكّة مكّة، لان الناس يمكّون اليه فيها وكان يقال لمن قصدها قد مكّا وذلك قول الله عزوجل : « وما كان صلاتهم عند البيت إلّا مكاء وتصدية » فالمكاء : (الصّفير ــ البحار) والتصدية : صفق اليدين.[٢]

وعلة الطواف بالبيت:ان الله تبارك وتعالى قال للملائكة : « اني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها و يسفك الدماء » فردوا على الله تعالى هذا الجواب فندموا ولاذوا بالعرش واستغفروا فاحب الله عزوجل ان يتعبد بمثل ذلك العباد فوضع في السماء الرابعة بيتاً بحذاء العرش يسمى الضراح ثم وضع في السماء الدنيا بيتاً تسمى المعمور بحذاء الضُراح ثم وضع هذا البيت بحذاء البيت المعمور ثم أمر آدم عليه السلام فطاف به فتاب الله عزوجل عليه فجرى (وجرى) ذلك في ولده الى يوم القيامة.

وعلة استلام الحجر:ان الله تبارك وتعالى لما اخذ ميثاق بني آدم التقمه الحجر فمن ثم كلّف الناس تعاهد ذلك الميثاق ومن ثم يقال عند الحجر أمانتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة ومنه قول سلمان رحمه الله:ليجيئن الحجر يوم القيامة مثل أبي قبيس له لسان وشفتان يشهد لمن وافاه بالموافاة.[٣]

والعلة التي من اجلها سميت منى منى : ان جبرئيل قال هناك لابراهيم عليه السلام: تمن على ربك ما شئت،فتمنى ابراهيم في نفسه ان يجعل الله مكان ابنه اسماعيل كبشاً يأمره بذبحه فداء له فاعطى مناه.[٤]

وعلة الصوم:لعرفان مس الجوع والعطش ليكون العبد ذليلاً مستكيناً (مسكيناً) ماجوراً

(١) ــ العلل ص ٣٩٧ والفقيه ج ١٩١/٢ بالسند المتقدم آنفاً وراجع الوسائل ج ٨/٨ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢١٤/٢ ــ ٢١٥.

(٢) ــ العلل ٤٠٦ بالسند المتقدم آنفاً والبحار ج ٥٨/٥٨ الرقم ٥ وج ١١٠/١١ الرقم ٢٤ والوسائل ج ٣٨٨/٩ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢٣٠/٢.

(٣) ــ العلل ص ٤٢٤ بالسند المتقدم آنفاً والوسائل ج ٤٠٤/٩ ومسند الأمام عليه السلام ٢٢٩/٢.

(٤) ــ العلل ص ٤٣٥ بالسند المتقدم آنفاً والبحار ج ٣٧٢/٩٩ الرقم ٤ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢٢٥/٢ ــ ٢٢٦ والبحار ج ٢٧٢/٩٩.

محتسباً صابراً (ليكون) و يكون ذلك دليلاً له على شدائد الآخرة مع ما فيه من الانكسار له عن الشهوات، واعظاً له في العاجل، دليلاً على الآجل ليعلم شدّة مبلغ ذلك من أهل الفقر والمسكنة في الدنيا والآخرة.(١)

وحرم الله قتل النفس لعلة فساد الخلق في تحليله لو احلّ وفنائهم وفساد التدبير(٢)، وحرم الله عزوجل عقوق الوالدين لما فيه من الخروج عن التوقير لطاعة الله عزوجل والتوقير للوالدين وتجنب كفر النعمة وابطال الشكر وما يدعو في ذلك الى قلة النسل وانقطاعه لما في العقوق من قلّة توقير الوالدين والعرفان بحقهما وقطع الارحام والزهد من الوالدين في الولد وترك التربية لعلّة ترك الولد برّهما.(٣) وحرم الزنا لما فيه من الفساد من قتل الانفس وذهاب الانساب وترك التربية للاطفال وفساد المواريث وما اشبه ذلك من وجوه الفساد.(٤)

[وحرم الله قذف المحصنات لما فيه من افساد الانساب ونفي الولد وابطال المواريث وترك التربية وذهاب المعارف وما فيه من المساوىء والعلل التي تؤدي الى فساد الخلق.(٥)]

وحرم اكل مال اليتيم ظلماً لعلل كثيرة من وجوه الفساد: اول ذلك انه اذا اكل الانسان مال اليتيم ظلماً فقد اعان على قتله اذ اليتيم غير مستغن ولا محتمل لنفسه ولا عليهم بشأنه ولا له من يقوم عليه و يكفيه كقيام والديه فاذا اكل ماله فكأنه قد قتله وصيّره

---

(١) ــ العلل ص ٣٧٨ بالسند المتقدم آنفاً والبحار ج ٩٦/٣٧٠ الرقم ٥٢ والوسائل ج ٦/١٩ ومسند الأمام عليه السلام ج ٣٨٥/٢.

(٢) ــ العلل ص ٤٧٨ بالسند المتقدم آنفاً والبحار ج ١٠٤/٣٧٠ والوسائل ج ٦/١٩ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢٢٩/٢.

(٣) ــ العلل ص ٤٧٩ بالسند المتقدم آنفاً وراجع المناقب لابن شهر آشوب ج ٣٥٨/٤ والوسائل ج ٢١٨/١٥ والفقيه ج ٥٦٥/٣ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢٦٨/١.

(٤) ــ راجع العلل ص ٤٧٩ فانه أخرجه بالسند المتقدم والمناقب ج ٣٥٨/٤ والفقيه ج ٥٦٥/٣ والبحار ج ٢٤/٨١.

(٥) ــ راجع الوسائل ج ٤٣١/١٨ والبحار ج ١١١/٧٩ الرقم ٨ عن العلل والعيون ولم اجده في العلل والعيون في طي هذا الكتاب ومسند الأمام عليه السلام ج ٣٨٥/٢ عن العلل ج ١٦٥/٢ والمناقب ج ٣٥٧/٤ والفقيه ج ٥٦٥/٣ والبحار ج ١١١/٨١ عن العلل والعيون.

الى الفقر والفاقة مع ما خوف الله عزّوجل وجعل من العقوبة في قوله عزوجل : « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فيلتقوا الله » ولقول أبي جعفر عليه السلام : ان الله وعد في آكل مال اليتيم عقوبتين : عقوبة في الدنيا وعقوبة في الآخرة .

ففي تحريم مال اليتيم استبقاء (استغناء) اليتيم واستقلاله بنفسه والسلامة للعقب ان يصيبه ما اصابه لما وعد الله تعالى فيه من العقوبة مع ما في ذلك من طلب اليتيم بثاره اذا ادرك ووقوع الشحناء والعداوة والبغضاء حتى يتفانوا .(١)

وحرم الله الفرار من الزحف لما فيه من الوهن في الدين والاستخفاف بالرسل والائمة العادلة عليهم السلام وترك نصرتهم على الاعداء والعقوبة لهم على انكار ما دعوا اليه من الاقرار بالربوبية واظهار العدل وترك الجور واماتة الفساد لما في ذلك من جرأة العدو على المسلمين وما يكون في ذلك من السبي والقتل وابطال دين الله عزّوجل وغيره من الفساد .(٢)

وحرم التعرب بعد الهجرة للرجوع عن الدين وترك المؤازرة (مؤازرة الانبياء) للانبياء والحجج عليهم السلام وما في ذلك من الفساد وابطال حق كل ذي حق لا لعلة سكنى البدو وكذلك لو عرف الرجل الدين كاملاً لم يجز له مساكنة اهل الجهل والخوف عليه (عليهم) لانه لا يؤمن ان يقع منه ترك العلم والدخول مع اهل الجهل والتمادي في ذلك .(٣)

وحرم ما اهلّ به لغير الله للذي اوجب الله عزوجل على خلقه من الاقرار به وذكر اسمه على الذبائح المحلّلة ولئلا يسوي بين ما تقرب به اليه وبين ما جعل عبادة للشياطين والاوثان لان في تسمية الله عزوجل الاقرار بربوبيته وتوحيده وما في الاهلال لغير الله من الشرك به والتقرب به الى غيره ليكون ذكر الله وتسميته على الذبيحة فرقاً بين ما احل الله وبين ما

---

(١) ــ راجع العلل ص ٤٨٠ ــ ٤٨١ بالسند المتقدم والمناقب لابن شهرآشوب ج ٣٥٨/٤ والبحار ج ٢٤/٧٩ الرقم ٢٤ وج ٢٦٨/٨١ ومسند الأمام عليه السلام ج ٣٢٧/١ والفقيه ج ٥٦٥/٣ والوسائل ج ١٨٢/١٢ ــ ١٨٣ .

(٢) ــ راجع العلل ص ٤٨١ بالسند المتقدم والبحار ج ٧٩ الرقم ١٠ وج ٩/٨١ والوسائل ج ٦٥/١١ ــ ٦٦ ومسند الأمام عليه السلام ج ٣٨٠/٢ والفقيه ج ٥٦٥/٣ ــ ٥٦٦ .

(٣) ــ العلل ص ٤٨١ بالسند المتقدم والبحار ج ٩/٧٩ والرقم ١٠ والفقيه ج ٥٦٦/٣ والوسائل ج ٧٥/١١ .

حرم الله.(١)

وحرم سباع الطير والوحش كلها لأكلها من الجيف ولحوم الناس والعذرة وما أشبه ذلك فجعل الله عز وجل دلائل ما احل من الوحوش والطير وما حرم كما قال أبي عليه السلام: «كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير حرام وكل ما كانت له قانصة من الطير فحلال» وعلّة اخرى يفرق بين ما احل من الطير وما حرم قوله عليه السلام: كل ما دفّ ولا تأكل ما صفّ.(٢)

وحرّم الارنب لانها بمنزلة السنور ولها مخاليب كمخاليب السّنّور وسباع الوحش فجرت مجراها مع قذرها في نفسها وما يكون منها من الدم كما يكون من النساء لانها مسخ.(٣)

وعلة تحريم الربا: انما نهى الله عنه لما فيه من فساد الاموال لان الانسان اذا اشترى الدرهم بالدرهمين كان ثمن الدرهم درهماً وثمن الآخر باطلاً فبيع الربا (وشراه) وكس على كل حال على المشتري وعلى البائع فحرم الله تبارك وتعالى الربا لعلة إفساد الاموال كما حظر على السفيه ان يدفع ماله اليه لما يتخوف عليه من افساده حتى يؤنس منه رشده فلهذه العلة حرم الله الرّبا وبيع الدّرهم بالدرهمين يداً بيد.(٤)

وعلة تحريم الربا بعد البيّنة: لما فيه من الاستخفاف بالحرام المحرّم وهي كبيرة بعد البيان وتحريم الله تعالى لها ولم يكن ذلك منه الا استخاف بالتحريم للحرام [إلّا استخفافاً بالمحرّم للحرام] والاستخفاف بذلك دخول في الكفر.(٥)

وعلة تحريم الربا بالنسبة: لعلة ذهاب المعروف وتلف الاموال ورغبة الناس في الربح

---

(١) ــ العلل ص ٤٨٢ بالسند المتقدم والوسائل ج ١٦/٣٨٧ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٢٧.

(٢) ــ العلل ص ٤٨٢ بالسند المتقدم والوسائل ج ١٦/٣٢١ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٢٧ ــ ٣٢٨ والمناقب ج ٤/٣٥٧.

(٣) ــ العلل ص ٤٨٢ بالسند المتقدم والوسائل ج ١٦/٣١٦ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٢٨.

(٤) ــ العلل ص ٤٨٣ بالسند المتقدم والوسائل ج ١٢/٤٢٥ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٠٦ والفقيه ج ٣/٥٦٦ والبحار ج ١٠٣/١١٩.

(٥) ــ العلل ص ٤٨٣ بالاسناد المتقدم وراجع البحار ج ١٠٢/١١٩ والوسائل ج ١٢/٤٢٥ والفقيه ج ٣/٥٦٦ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٠٦.

وتركهم القرض والقرض صنائع ولما في ذلك من الفساد وفناء الاموال.(١)

وحرم الخنزير لانه مشوه جعله الله عزوجل عظة للخلق وعبرة وتخويفاً ودليلاً على ما مسخ على خلقته ولان غذاءه اقذر الاقذار مع علل كثيرة وكذلك حرم القرد لانه مسخ مثل الخنزير وجعل عظة وعبرة للخلق ودليلاً على ما مسخ على خلقته وصورته وجعل فيها شبهاً من الانسان ليدل على انه من الخلق المغضوب عليهم (عليه)(٢) وحرمت الميتة لمافيه من فساد الابدان وللآفة ولما اراد الله عزوجل ان يجعل تسميته (التسميته) سبباً للتحليل وفرقاً بين الحلال والحرام.(٣)

وحرم الله عزوجل الدم كتحريم الميتة لما فيه من فساد الابدان ولانه يورث الماء الاصفر و يبخر الفم و ينتن الريح و يسيء الخلق و يورث القسوة للقلب وقلة الرأفة والرحمة حتى لا يؤمن ان يقتل (ولدهُ) والده وصاحبه.(٤)

وحرم الطحال لما فيه من الدم ولان علته وعلت الدّم والميتة واحدة لأنّه يجري مجراها في الفساد.(٥)

وعلة المهر ووجوبه على الرجال ولا يجب على النساء ان يعطين ازواجهن قال: لان على الرّجل مؤونة المرأة ولان المرأة بائعة نفسها والرجل مشتري ولا يكون البيع إلّا بثمن ولا الشراء بغير اعطاء الثمن مع ان النساء محظورات عن التعامل والمتجر [والمجيء] مع علل كثيرة.(٦)

---

(١) ــ العلل ص ٤٨٢ بالاسناد المتقدم والوسائل ج ١٢/٤٢٥ وراجع البحار ١٠٣/١١٩ والفقيه ج ٣/٥٦٦ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٠٦.

(٢) ــ العلل ص ٤٨٤ بالسند المتقدم والوسائل ج ١٦/٣١١ والبحار ج ٦٥/١٦٥.

(٣) ــ العلل ص ٤٨٥ بالسند المتقدم والمناقب لابن شهر آشوب ج ٤/٣٥٧ والوسائل ج ١٦/٣١١ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٢٨.

(٤) ــ العلل ص ٤٨٥ بالسند المتقدم والوسائل ج ١٦/٣١١ والمناقب ج ٤/٣٥٧ والبحار ج ٦٥/١٦٥ ــ ١٦٦ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٢٨.

(٥) ــ العلل ص ٤٨٥ بالسند المتقدم والبحار ٦٥/١٦٥ ــ ١٦٦ الرقم ٣ و ج ٦/٣٦ والوسائل ج ١٦/٣٧٩ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٢٨.

(٦) ــ العلل ص ٥٠١ بالسند المتقدم وراجع المناقب لابن شهر آشوب ج ٤/٣٥٧ والبحار ج ١٠٣/٣٤٩ والوسائل ج ١٥/٢٣ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٢٦١.

وعلة التزويج للرجل [علة تزويج الرجل] اربع نسوة وتحريم ان تتزوج المرأة اكثر من واحد:لان الرجل اذا تزوج أربع نسوة كان الولد منسوباً اليه والمرأة لو كان لها زوجان (او) واكثر من ذلك لم يعرف الولد لمن هو اذ هم مشتركون في نكاحها وفي ذلك فسادالانساب والمواريث والمعارف.(١)

وعلة تزويج العبد اثنتين لا اكثر منه:لانه نصف رجل حرّ في الطلاق والنكاح لا يملك نفسه ولا له مال انما ينفق عليه مولاه (مولاه عليه)، وليكون ذلك فرقاً بينه وبين الحرّ وليكون اقلّ لاشتغاله عن خدمة مواليه.(٢)

وعلة الطلاق ثلاثاً:لما فيه من المهلة فيما بين الواحدة الى الثلاث لرغبة تحدث او سكون غضبه (غضب) ان كان وليكون ذلك تخويفاً وتأديباً للنّساء وزجراً لهن عن معصية ازواجهن فاستحقت المرأة الفرقة والمباينة لدخولها فيما لا ينبغي من معصية زوجها.

وعلة تحريم المرأة بعد تسع تطليقات فلا تحل له أبداً عقوبة:لئلا يتلاعب بالطلاق ولا تستضعف المرأة وليكون ناظراً في اموره (امره) متيقظاً معتبراً وليكون يأساً لهما من الاجتماع بعد تسع تطليقات.

وعلة طلاق المملوك اثنتين:لان طلاق الامة على النصف فجعله اثنتين احتياطاً لكمال الفرائض وكذلك في الفرق في العدة للمتوفي عنها زوجها(٣)

وعلة ترك شهادة النساء في الطلاق والهلال:لضعفهنّ عن الرؤية ومحاباتهن النساء في الطلاق فلذلك لا يجوز شهادتهن إلّا في موضع ضرورة مثل شهادة القابلة وما لا يجوز للرجال

---

(١) ــ العلل ص ٥٠٤ بالسند المتقدم وراجع المناقب لابن شهر اشوب ج ٣٥٧/٤ والبحار ج ١٠٣ ص ٣٨٤ و ٣٨٥ والوسائل ج ٣٩٨/١٤. وفي العلل زاد بعد قوله عليه السلام والمواريث: «قال محمد بن سنان ومن علل النساء الحرائر وتحليل اربع نسوة لرجل واحد لانهن اكثر من الرجال كلما نظر والله اعلم يقول الله عزوجل: (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) فذلك تقدير قدر الله تعالى ليتسع فيه الغنى والفقيرفتتزوّج الرجل على قدر طاقته ثم وسع في ملك اليمين ولم يجعل فيه حدّاً لأنهنّ مال وجلب فهويسع ان يجمعوا من الأموال وراجع ج ١٥١/١٠٤ ايضاً.

(٢) ــ راجع المناقب ج ٣٥٧/٤ والوسائل ج ٣٩٨/١٤.

(٣) ــ العلل ص ٥٠٧ بالسّند المتقدّم وراجع المناقب ج ٣٥٧/٤ ــ ٣٥٨ والبحار ج ١٥١/١٠٤ والوسائل ج ٣٦/١٥ ــ ٣٩٢.

كتابخانه تخصصي تاريخ اسلام و ايران ١٣٧٤

ان ينظروا اليه كضرورة تجويز شهادة اهل الكتاب اذا لم يوجد غيرهم وفي كتاب الله عزوجل : « اثنان ذوا عدل منكم مسلمين أو آخران من غيركم كافرين » ومثل شهادة الصبيان على القتل اذا لم يوجد غيرهم.(١)

والعلة في شهادة اربعة في الزنا واثنين في سائر الحقوق:لشدة حد المحصن لان فيه القتل فجعلت الشهادة فيه مضاعفة مغلظة [ولان الزنا يقام على اثنين فاحتيج لكل واحد منهما شاهدين] لما فيه من قتل نفسه وذهاب نسب ولده ولفساد الميراث.(٢)

وعلة تحليل مال الولد لوالده بغير اذنه وليس ذلك للولد:لان الولد (مولود) موهوب للوالد في قول الله عزوجل : « يهب لمن يشاء اناثاً و يهب لمن يشاء الذكور » مع انه المأخوذ بمؤونته صغيراً اوكبيراً والمنسوب اليه او المدعو له لقول الله عزوجل : « ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله » وقول النبي صلى الله عليه وآله : انت ومالك لابيك وليست الوالدة كذلك لا تأخذ من ماله إلّا باذنه أو باذن الاب لان الاب مأخوذ بنفقة الولد ولا تؤخذ المرأة بنفقة ولدها.(٣)

والعلة في ان البينة في جميع الحقوق على المدعي واليمين على المدعى عليه ما خلا الدم: لان المدعى عليه جاحد ولا يمكنه (يمكن) اقامة البينة على الجحود لانه مجهول وصارت البينة في الدم على المدعى عليه واليمين على المدعي لانه حوط يحتاط به المسلمون لئلا يبطل دم امرءٍ مسلم وليكون ذلك زاجراً وناهياً للقاتل لشدة اقامة البينة عليه لان من يشهد على انه لم يفعل قليل.(٤)

واما علة القسامة ان جعلت خمسين رجلاً:فلما في ذلك من التغليظ والتشديد والاحتياط لئلا يهدر دم امرء مسلم.(٥)

---

(١) ــ العلل ص ٥٠٩ بالسند المتقدم والبحار ج ١٠٤/٣٠٢ والوسائل ج ١٨/٢٦٩ ومسند الامام الرضا عليه السلام ج ٢/٢٨٧ ــ ٤٠٠ .

(٢) ــ العلل ص ٥١٠ بالسند المتقدم والمناقب لأ بن شهر اشوب ج ٤/٣٥٦والبحار ج ١٠٤/٣٠٢ والوسائل ج ١٨/١٧٤ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٨٦ .

(٣) ــ العلل ص ٥٢٤ بالسند المتقدم والمناقب لابن شهر اشوب ج ٤/٣٥٧ والبحار ج ١٠٣/٧٣ والوسائل ج ١٢/٩٧ ومسند الأمام عليه السلام ج ١/٣٦٩ عن العيون و ج ٢/٥٠٧ عن العلل .

(٤) و (٥) ــ العلل ص ٥٤٢ بالسند المتقدم وراجع المناقب لابن شهر اشوب ج ٤/٣٥٦ والبحار ج ١٠٤/٤٠٢ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٤٠٥ .

وعلة قطع اليمين من السارق لانه يباشر الاشياء (غالباً) بيمينه وهي افضل أعضائه وانفعها له فجعل قطعها نكالاً وعبرة للخلق لئلا يبتغوا اخذ الاموال من غير حلها ولانه اكثر ما يباشر السرقة بيمنه.(١)

وحرم غصب الاموال واخذها من غير حلها لما فيه من انواع الفساد والفساد محرم لما فيه من الفناء وغير ذلك من وجوه الفساد.

(وحرمت) وحرم السرقة لما فيها من فساد الاموال وقتل الأنفس لو كانت مباحة ولما يأتي في التغاصب من القتل والتنازع والتحاسد وما يدعو الى ترك التجارات، والصناعات في المكاسب واقتناء الاموال اذا كان الشيء المقتني لا يكون أحدٌ أحَقّ به من أحد.

وعلة ضرب الزاني على جسده بأشدّ الضرب لمباشرته الزنا واستلذاذ الجسد كله به فجعل الضرب عقوبة له وعبرة لغيره وهو أعظم الجنايات.(٢)

وعلة ضرب القاذف وشارب الخمر ثمانين جلدة:لان في القذف نفي الولد وقطع النسل وذهاب النسب وكذلك شارب الخمر لانه اذا شرب هذي واذا هذي افترى فوجب عليه حد المفتري.(٣)

وعلة القتل بعد اقامة الحد في الثالثة على الزاني والزانية لاستخفافهما وقلة مبالاتهما بالضرب حتى كأنهما مطلق لهما ذلك الشيء وعلة اخرى ان المستخف بالله وبالحد كافر فوجب عليه القتل لدخوله في الكفر.(٤)

وعلة تحريم الذكران للذكران والاناث للاناث:لما ركّب في الاناث، وما طبع عليه الذكران، ولما في اتيان الذكران الذكران والاناث للاناث [الاناث] من انقطاع النسل وفساد التدبير وخراب الدنيا.(٥)

---

(١) ــ وراجع المناقب ج ٣٥٨/٤ والوسائل ج ٤٨١/١٨ عن العلل والعيون.

(٢) ــ العلل ص ٥٤٤ بالسند المتقدم وراجع المناقب لابن شهر اشوب ج ٣٥٨/٤ والبحار ج ٣٧/٧٩ وج ٣٧/٨١ والوسائل ج ٣٧٠/١٨ ومسند الأمام ج ٣٨٦/٢.

(٣) ــ العلل ص ٥٤٥ بالسند المتقدم وراجع الوسائل ج ٤٣٢/١٨ عن العلل والعيون.

(٤) ــ العلل ص ٥٤٧ بالسند المتقدم والبحار ج ٢٠٤/٧٩ الرقم ١/ وج ٢٠٤/٨١ وراجع الوسائل ج ٣١٤/١٨ و ٣٨٨ وج ٢٥١/١٤.

(٥) ــ العلل ص ٥٤٧ بالسند المتقدم والبحار ج ٦٤/٧٩ الرقم ٦ والوسائل ج ٢٥١/١٤ وج ٨٤/٨١ ومسند ←

واحل الله تعالى (لحوم) البقر والغنم والابل لكثرتها وامكان وجودها وتحليل بقر الوحش وغيرها من اصناف ما يؤكل من الوحش المحلّلة لان غذاءها غير مكروه ولا محرم ولا هي مضرة بعضها ببعض ولا مضرة بالأنس ولا في خلقها تشويه.[١]

وكره اكل لحوم البغال والحمير الاهلية لحاجة الناس الى ظهورها واستعمالها والخوف من قلتها لا لقذر خلقها (خلقتها) ولا لقذر غذائها.[٢]

وحرم النظر الى شعور النساء المحجوب (المحجوبات) بالازواج والى غيرهن من النساء لما فيه من تهييج الرجال وما يدعو التهييج اليه من الفساد والدخول فيما لا يحل ولا يجمل وكذلك ما اشبه الشعور الا الذي قال الله عزوجل: «والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات» (بزينة) أي غير الجلباب فلا بأس بالنظر الى شعور مثلهن.[٣]

وعلة اعطاء النساء نصف ما يعطى الرجال من الميراث: لان المرأة اذا تزوجت اخذت والرجل يعطي فلذلك وفّر على الرجال وعلة اخرى في اعطاء الذكر مثلي ما تعطى الانثى لان الانثى في عيال الذكر ان احتاجت وعليه ان يعولها وعليه نفقتها وليس على المرأة ان تعول الرجل ولا تؤخذ بنفقته اذا احتاج فوفر الله على الرجال لذلك وذلك قول الله عزوجل «الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من أموالهم».[٤]

وعلة المرأة انها لا ترث من العقار شيئاً الا قيمة الطوب والنقض: لان العقار لا يمكن تغييره وقلبه والمرأة يجوز ان ينقطع ما بينها و بينه من العصمة ويجوز تغييرها وتبديلها وليس

الأمام عليه السلام ج ٢/٣٨٦.

(١) ــ العلل ص ٥٦١ بالسند المتقدم والبحار ج ٦٥/١٧٥ الرقم ٧ والوسائل ج ١٦/٣٤ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٢٨.

(٢) ــ العلل ص ٥٦٣ بالسند المتقدم وراجع المناقب لابن شهر اشوب ج ٤/٣٥٨ والبحار ج ٦٥/١٧٧ الرقم ١٣ والوسائل ج ١٧/٣٤ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٢٨.

(٣) ــ العلل ص ٥٦٥ بالسند المتقدم والبحار ج ١٠٤/٣٤ والوسائل ج ١٤/١٤٠.

(٤) ــ العلل ص ٥٧٠ بالسند المتقدم والوسائل ج ١٧/٤٣٧ ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٢٨٣ ــ ٤٢٤ والفقيه ج ٤/٣٥٠ ط الغفاري والتهذيب ج ٩ ص ٣٩٨.

الولد والوالد كذلك لانه لايمكن التفصّي منهما والمرأة يمكن الاستبدال بها فما يجوز ان يجيء و يذهب ، كان ميراثه فيما يجوز تبديله وتغييره اذ اشبهه وكان الثابت المقيم على حاله لمن (كمن) كان مثله في الثبات والقيام . (١)

اقول :نقله الصدوق في العيون ج ٢ ص ٨٨ بهذه الاسانيد : حدثنا محمد بن ماجيلو يه رحمه الله عن عمّه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان وحدثنا علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق ومحمد بن احمد السناني وعلي بن عبد الله الوارق والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المكتب رضي الله عنهم قالوا: حدثنا محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسماعيل عن علي بن العباس قال : حدثنا القاسم بن الرّبيع الصحاف عن محمد بن سنان وحدثنا علي بن احمد بن عبد الله البرقي وعلي بن عيسى ألمجاور في مسجد الكوفة وابوجعفر محمد بن موسى البرقي بالري رحمهم الله قالوا : حدثنا محمد بن علي ماجيلو يه عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن سنان ان علي بن موسى الرضا عليه السلام كتب اليه في جواب مسائله .

ونقل في العلل في الابواب المناسبة اجزاء الكتابة متفرقة كما اشرنا اليه فيما عثرنا عليه في التّعليقة .

وروى في العلل ص ٣١٧ فقال : حدثنا علي بن احمد بن محمد قال : حدثنا محمد ابن يعقوب قال : حدثنا محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن علي بن العباس قال : حدثنا القاسم بن ربيع الصحاف عن محمد بن سنان : ان ابا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله « ان علّة الصّلاة انّها اقرار بالربوبية لله عزوجل ، وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبّار جل جلاله بالذل والمسكنة والخضوع والاعتراف والطّلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على الارض كل يوم خمس مرات اعظاماً لله عزوجل ، وان يكون ذاكراً غير ناس ولا بطر و يكون خاشعاً متذلّلاً راغباً

(١) ــ العلل ص ٥٧٢ بالسند المتقدم والبحار ١٠٤/٣٥٢ الرقم ٧ والوسائل ج ١٧/٥٢١ ــ ٥٦٥ ونقل هذا الكتاب في البحار ج ٦/ ص ٩١ ــ ١٠٣ عن العيون ثم شرحه ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣٦٤ والفقيه ط الغفاري ج ٤ ص ٣٤٨ والتهذيب ج ٩/٣٠٠ ومعادن الحكمة ج ٢/١٥٠ .

طالباً للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الانزجار، والمداومة على ذكر الله عزوجل بالليل والنهار لئلا ينسى العبد سيّده ومدبّره وخالقه فيبطر و يطغى، و يكون في ذكره لر به وقيامه بين يديه، زاجراً له عن المعاصي، ومانعاً من انواع الفساد. (١)

ولم يذكره في العيون في كتاب محمد بن سنان.

ونقل الصدوق رحمه الله في العيون ج ٢ / ٩٨ والعلل ج ٢ / ١٦١ وفي نسخة ٤٧٥ عن محمد بن سنان عنه عليه السلام علة تحريم الخمر ولكنه ليس جزء من هذا الكتاب ظاهراً:

«قال: حدثنا محمد بن موسى المتوكل رحمه الله قال: حدثنا علي بن الحسين السعدآبادي قال: حدثنا احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن سنان قال: سمعت أبا الحسن علي بن موسى بن جعفر عليهما السلام يقول: حرم الله عزوجل الخمر لما فيها من الفساد ومن تغييرها عقول شاربيها وحملها اياهم على انكار الله عزوجل والفرية عليه وعلى رسله وسائر ما يكون منهم من الفساد والقتل والقذف والزنا وقلة الاحتجاز عن شيء من المحارم فبذلك قضينا على كل مسكر من الاشربة انه حرام محرم لانه يأتي من عاقبته ما يأتي من عاقبة الخمر، فليجتنب من يؤمن بالله واليوم الآخر و يتولانا، و ينتحل مودتنا كل شارب مسكر فانه لا عصمة بيننا و بين شاربه.» (٢)

٢ ــ كتابه عليه السلام للمأمون من محض الاسلام

روى الشيخ الصدوق رحمه الله تعالى في عيون الاخبار ج ٢ / ١٢١ عن عبد الواحد ابن محمد بن عبدوس النيسابوري العطار رضي الله عنه بنيسابور في شعبان سنة اثنتين وخمسين

(١) ــ البحار ج ٢٦١/٨٢ الرقم ١٠ عن العلل والعيون ج ١٠٣/٢ ــ ١٠٤ في ذكر علل الفضل بن شاذان فراجع والوسائل ج ٤/٣ ومسند الأمام الرضا عليه السلام ج ١٥٥/٢ والفقيه ط الغفاري ج ٢١٥/١ ــ ٢١٤ والعيون ج ١٠٣/٢ والعلل ج ٧/٢.

(٢) ــ راجع الوسائل ج ٢٦٢/١٧ والبحار ١٦٩/٨١.

وثلاثمـــأة قال حدثنا : علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري عن الفضل بن شاذان [١] قال : سأل المأمون علي بن موسى الرضا عليه السلام ان يكتب له محض الاسلام على الايجاز والاختصار، فكتب عليه السلام له :

ان محض الاسلام شهادة ان لا اله إلا الله وحده لا شريك له الهاً واحداً أحداً فرداً صمداً قيوماً سميعاً بصيراً قديراً قديماً (قائماً) باقياً عالماً لا يجهل ، قادراً لا يعجز ، غنياً لا يحتاج ، عدلاً لا يجور وانه خالق كل شيء وليس كمثله شيء لا شبه له ، ولا ضد له ، ولا ند له ، ولا كفو له ، وانه المقصود بالعبادة والدعاء والرغبة والرهبة .

وان محمداً عبده ورسوله وأمينه وصفيّه وصفوته من خلقه وسيد المرسلين وخاتم النبيين وأفضل العالمين لا نبي بعده ، ولا تبديل لملته ولا تغيير لشريعته ، وان جميع ما جاء به محمد ابن عبد الله هو الحق المبين والتصديق به و بجميع من مضى قبله من رسل الله وانبيائه وحججه والتصديق بكتابه الصادق العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد .

وانه المهيمن على الكتب كلها وانه حق من فاتحته الى خاتمته ، نؤمن بمحكمه ومتشابهه ، وخاصه وعامه ، ووعده ووعيده ، وناسخه ومنسوخه ، وقصصه واخباره ، لا يقدر احد من المخلوقين ان يأتي بمثله وان الدليل بعده والحجة على المؤمنين ، والقائم بأمر المسلمين ، والناطق عن القرآن والعالم باحكامه ، اخوه وخليفته ووصيّه ووليّه الذي كان منه بمنزلة هارون من موسى علي بن ابي طالب عليه السلام امير المؤمنين وامام المتقين وقائد الغرّ المحجلين وافضل الوصيين ووارث علم النبيين والمرسلين و بعده الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة ثم علي بن الحسين زين العابدين ثم محمد بن علي باقر علم النبيين (الاولين والاخرين) ثم جعفر بن محمد الصادق وارث علم الوصيين ثم موسى بن جعفر الكاظم ثم علي بن موسى الرضا ثم محمد بن علي ثم علي بن محمد ثم الحسن بن علي ثم الحجة القائم المنتظر (ولده) صلوات الله عليهم اجمعين .

اشهد لهم بالوصية والإمامة وان الأرض لا تخلو من حجة الله تعالى على خلقه في كل

(١) ــ راجع البحار ١٠/٣٥٢ ــ ٣٦٠ .

عصر وأولادهم وانهم العروة الوثقى وأئمة الهدى والحجة على أهل الدنيا الى أن يرث الله الأرض ومن عليها وان كل من خالفهم ضال مضل باطل تارك للهدى والحق وانهم المعبرون عن القرآن والناطقون عن الرسول صلى الله عليه وآله بالبيان . (١)

ومن مات ولم يعرفهم مات ميتة جاهلية وان من دينهم الورع (والفقه) والعفة والصدق والصلاح والاستقامة والاجتهاد وأداء الامانة الى البر والفاجر وطول السجود وصيام النهار وقيام الليل واجتناب المحارم وانتظار الفرج بالصبر وحسن العزاء وكرم الصعبة .

ثم الوضوء كما امر الله تعالى [عزوجل] في كتابه : غسل الوجه واليدين (من) الى المرفقين ومسح الرأس والرجلين مرة واحدة . (٢)

ولا ينقض الوضوء الا غائط او بول او ريح او نوم او جنابة . (٣)

وان من مسح على الخفين فقد خالف الله ورسوله وترك فريضته وكتابه (٤) وغسل يوم الجمعة سنّة وغسل العيدين سنّة وغسل دخول مكة والمدينة وغسل الزيارة وغسل الإحرام واول ليلة من شهر رمضان وليلة سبع عشرة وليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان هذه الاغسال سنّة وغسل الجنابة فريضة وغسل الحيض مثله . (٥)

والصلاة الفريضة : الظهر اربع ركعات والعصر اربع ركعات والمغرب ثلاث ركعات والعشاء الآخرة اربع ركعات والغداة ركعتان هذه سبع عشرة ركعة والسّنة اربع وثلاثون ركعة : ثمان ركعات قبل فريضة الظهر وثمان ركعات قبل العصر واربع ركعات بعد المغرب وركعتان من جلوس بعد العتمة تعدّان بركعة وثمان ركعات في السحر والشفع والوتر ثلاث ركعات يسلّم بعد الركعتين وركعتا الفجر (٦) والصلاة في اول الوقت افضل ، وفضل

(١) ــ راجع الوسائل ج ١٨/١٤٠ .
(٢) ــ راجع الوسائل ج ١/٣٠٩ و ٢٧٧ .
(٣) ــ البحار ج ٨٠/٢١٥ الرقم /٧ وج ٨٠/٢٦٢ والوسائل ج ١/١٧٩ .
(٤) ــ راجع البحار ج ٨٠/٢٦٢ الرقم /٩ والوسائل ج ١/٣٢٥ .
(٥) ــ راجع البحار ج ٨١/٩ و /٩١ والوسائل ج ٢/٩٣٨ .
(٦) ــ راجع الوسائل ج ٤/٣٩ .

الجماعة على الفرد اربع وعشرون[١] ولا صلاة خلف الفاجر ولا يقتدى إلّا باهل الولاية .[٢]

ولا يصلى في جلود الميتة ولا في جلود السباع[٣] ولا يجوز ان يقول في التشهد الاول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لان تحليل الصلاة التسليم ، فاذا قلت هذا فقد سلمت[٤] والتقصير في ثمانية فراسخ وما زاد .[٥]

واذا قصرت افطرت[٦] ومن لم يفطر لم يجز عنه صومه في السفر وعليه القضاء لانه ليس عليه صوم في السفر[٧] والقنوت سنّة واجبة في الغداة والظهر والعصر والمغرب والعشاء الاخرة[٨] والصلاة على الميت خمس تكبيرات فمن نقص فقد خالف السنّة والميت يسلّ من قبل رجليه و يرفق به اذا دخل في القبر (قبره)[٩] .

والاجهار ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات سنّة .

والزكاة الفريضة في كلّ مأتى درهم خمسة دراهم ولا يجب فيما دون ذلك شي ء[١٠] ولا

---

(١) ــ راجع الوسائل ج ٣٧٣/٥ .

(٢) ــ راجع البحار ج ٧٢/٨٨ والوسائل ج ٣٩٠/٥ .

(٣) ــ راجع الوسائل ج ٢٥٧/٣ .

(٤) ــ راجع البحار ج ٣٠٠/٨٥ الرقم /٣ .

(٥) ــ نقل في الوسائل ج ٤٩٨/٥ فقال: وفي العلل والعيون باسناد ياتي عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في كتابه الى المأمون قال : «انما وجبت الجمعة على من يكون على (رأس) فرسخين لا أكثر من ذلك لان ما تقصر فيه الصلاة بريدان ذاهباً او بريدان ذاهباً و بريدان جائياً والبريد اربعة فراسخ فوجبت الجمعة على من هو نصف البريد الذي يجب فيه التقصير وذلك لانه يجيء فرسخين و يذهب فرسخين وذلك اربعة فراسخ وهو نصف طريق المسافر .

اقول:هذا ما نقل الوسائل ولكن في نقل العيون ليس هذا جزء من هذا الكتاب بل نقله جزء من علل الفضل راجع العيون ج ١٢/٢ .

(٦) ــ راجع البحار ج ٥٩/٨٩ والوسائل ج ١٢٨/٧ وج ٤٩٢/٥ ــ ٤٩٨ .

(٧) ــ راجع البحار ج ١٠/٨٩ الرقم /٢ وج ٢٢/٥٨ .

(٨) ــ راجع البحار ج ١٩٧/٥٨ والوسائل ج ٨٩٦/٤ .

(٩) ــ راجع البحار ج ٢٢/٨٢ والوسائل ج ٧٧٥/٢ .

(١٠) ــ راجع البحار ج ٣٨/٩٦ والوسائل ج ٩٨/٦ـ١٢٢ .

يجب الزكاة على المال حتى يحول عليه الحول[١] ولا يجوز ان يعطي الزكاة غير اهل الولاية المعروفين ، والعشر من الحنطة والشعير والتمر والزبيب اذا بلغ خمسة اوساق والوسق ستون صاعاً ، والصاع اربعة امداد[٢] .

وزكاة الفطر فريضة على كل راس صغير أو كبيراً حرّ أوعبد ،ذكر أو انثى من الحنطة والشعير والتمر والزبيب صاع وهو اربعة امداد ولا يجوز دفعها الا الى أهل الولاية[٣] .

واكثر الحيض عشرة ايام[٤] واقله ثلاثة ايام والمستحاضة تحتشي وتغتسل وتصلي والحائض تترك الصلاة ولا تقضي وتترك الصوم وتقضي[٥] وصيام شهر رمضان فريضة يصام للرؤية و يفطر للرؤية[٦]

ولا يجوز ان يصلي تطوع في جماعة لان ذلك بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار .

وصوم ثلاثة ايام من (في) كل شهر سنة في كل عشّرة ايّام يوم اربعاء بين خميسين[٧] وصوم شعبان حسن لمن صامه[٧] وان قضيت فوائت شهر رمضان متفرقة (متفرقاً) أجزأ .

وحج البيت فريضة على من استطاع اليه سبيلاً والسّبيل الزاد والراحلة مع الصّحة[٩] ولا يجوز الحج إلّا تمتعاً[١٠] ولا يجوز القران والافراد الذي يستعمله العامة الا لأهل مكة

---

(١) ــ راجع البحار ج ٣٢/٩٦ الرقم ٨ .

(٢) ــ راجع البحار ج ٤٥/٩٦ الرقم ٢ والوسائل ج ١٢٢/٦ ــ ٢٣٤ .

(٣) ــ راجع الوسائل ج ٢٤٩/٦ .

(٤) ــ راجع الوسائل ج ٢٣٤/٦ وج ٥٥٢/٢ .

(٥) ــ راجع البحار ج ٩١/٨١ وزاد : « والنفساء لا تقعد عن الصلاة اكثر من ثمانية عشر يوماً فان طهرت قبل ذلك صلّت وان لم تطهر حتى تجاوز ثمانية عشر يوماً اغتسلت وصلت وعملت ما تعمل المستحاضة » وراجع الوسائل ج ٥٩١/٢ ــ ٦٠٩ وستأتي هذه الزّيادة في نصّ الكتاب فيما بعد .

(٦) ــ الوسائل ج ١٧٤/٧ ــ ١٨٧ .

(٧) ــ راجع البحار ج ٩٦/٩٧ الرقم ١٣ .

(٨) ــ راجع الوسائل ج ٣٦٣/٧ .

(٩) ــ راجع البحار ج ١٠٧/٩٩ الرقم ٢ .

(١٠) ــ راجع البحار ج ٩٢/٩٩ الرقم ١٤ والوسائل ج ١٨٨/٨ .

وحاضريها [١] ولا يجوز الاحرام دون الميقات [٢] قال الله تعالى : « وأتمّوا الحج والعمرة لله » ولا يجوز ان يضحي بالخصي لانه ناقص ، ويجوز الموجوء (ولا يجوز الموجوء) . [٣]

والجهاد واجب مع الامام العدل ومن قتل دون ماله فهو شهيد . ولا يحل [لا يجوز] قتل احد من الكفار والنصاب في دار التقية الا قاتل او ساع في فساد ، وذلك اذا لم تخف على نفسك وعلى اصحابك.والتقيّة في دار التقيّة واجبة ولا حنث على من حلف تقيّة يدفع بها ظلماً عن نفسه . [٤]

والطلاق للسنّة على ما ذكره الله عز وجل في كتابه وسنّة رسوله صلى الله عليه وآله ولا يكون طلاق لغير السنّة وكل طلاق يخالف الكتاب فليس بطلاق كما ان كل نكاح يخالف الكتاب فليس بنكاح ولا يجوز ان يجمع بين اكثر من اربع حرائر [٥] واذا طلقت المرأة للعدة ثلاث مرّات لم تحل لزوجها حتى تنكح زوجاً غيره [٦] وقال امير المؤمنين عليه السلام : اتقوا تزويج المطلقات ثلاثاً في موضع واحد فانهن ذات ازواج . [٧]

[والصلاة] والصلوات على النبي صلى الله عليه وآله واجبة في كل موضع وعند العطاس والذبائح وغير ذلك [٨] وحبّ اولياء الله عز وجل واجب وكذلك بغض اعداء الله والبراءة منهم ومن ائمتهم [٩] وبرّ الوالدين واجب وان كانا مشركين ولا طاعة لهما في معصية الله ولا لغيرهما فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق،وذكاة الجنين ذكاة امه اذا اشعر واوبر [١٠]

---

(١) ــ راجع البحار ج ٩٩/١٢٨ الرقم ١١ والوسائل ج ٨/٢٣٢ .

(٢) ــ راجع البحار ج ٩٩/٩٢ الرقم ١٤ والوسائل ج ٨/١٨٨ .

(٣) ــ الوسائل ج ١٠/١٠٦ .

(٤) ــ البحار ج ٧٥/٣٩٥ الرقم ١٣ وج ١٠٠/٢٣ الرقم ١٨ والوسائل ج ١٨/٥٥٢ وج ١٦/١٣٥ وجلد ١٤/٣٩٩ .

(٥) ــ البحار ج ١٠٣/٣٨٤ والوسائل ج ١٥/٢٧٥ وج ١٤/٣٩٩ .

(٦) ــ البحار ج ١٠٤/١٥٠ .

(٧) ــ البحار ج ١٠٤/١٥٠ والوسائل ج ١٥/٣١٧ .

(٨) ــ البحار ج ٧٦/٥٤ الرقم ١٠ وج ٦٥/٣١١ الرقم ٥ وج ٩٤/٥٠ .

(٩) ــ الوسائل ج ١١/٤٣٣ـ٤٤٣ .

(١٠) ــ البحار ج ٦٦/٢٩ الرقم ٣ والوسائل ج ١١/٤٢٢ .

وتحليل المتعتين اللتين انزلهما الله عزوجل في كتابه وسنّهما رسول الله صلى الله عليه وآله متعة النساء ومتعة الحج .

والفرائض على ما انزل الله تعالى في كتابه ولا عول فيها ولا يرث مع الولد والوالدين أحد إلّا الزوج والمرأة ، وذو السهم احق ممن لا سهم له وليست العصبة من دين الله عزوجل . (١)

والعقيقة عن المولود الذكر [للذكر] والانثى واجبة ، وكذلك تسميته وحلق رأسه يوم السابع و يتصدق بوزن الشعر ذهباً او فضة . (٢)

الختان سنة واجبة للرجال ومكرمة للنساء . (٣)

وان الله تبارك وتعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها وان افعال العباد مخلوقة لله تعالى خلق تقدير لا خلق تكوين والله خالق كل شيء ولا نقول بالجبر والتفويض (٤) ولا يأخذ الله (عزوجل) البريئي بالسقيم ولا يعذب الله الاطفال بذنوب الآباء ولا تزر وازرة وزر اخرى ، وان ليس للانسان إلّا ما سعى ، ولله (عزوجل) ان يعفو و يتفضل ولا يجور ولا يظلم ، لانه تعالى منزّه عن ذلك ولا يفرض الله تعالى طاعة من يعلم انه يضلّهم و يغويهم ولا يختار لرسالته ولا يصطفي من عباده من يعلم انه يكفر به و بعبادته و يعبد الشيطان دونه . (٥)

وان الاسلام غير الايمان وكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن واصحاب الحدود مسلمون لا مؤمنون ولا كافرون والله [عزوجل] تعالى لا يدخل النار مؤمناً وقد وعده الجنة ، ولا يخرج من النار كافراً وقد اوعده النار والخلود فيها ، ولا يغفر ان يشرك به ، و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء .

---

(١) ــ البحار ج ١٠٤/ ٣٣٣ــ٣٣٤ والوسائل ج ٤٢٤/١٧ .

(٢) ــ الوسائل ج ١٤٠/١٥ .

(٣) ــ الوسائل ج ١٦٣/١٥ .

(٤) ــ البحار ج ٣٠/٥ الرقم /٣٨ .

(٥) ــ البحار ج ٧٦/١١ الرقم /٣ وج ١٩٩/٢٥ الرقم /٩ .

ومذنبو اهل التوحيد يدخلون في النار ويخرجون منها والشفاعة جائزة لهم [١] وان الدار اليوم دار تقية وهي دار الاسلام لا دار كفر ولا دار ايمان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان اذا امكن ولم يكن خيفة على النفس ، والايمان هو اداء الامانة واجتناب جميع الكبائر ، وهو معرفة بالقلب واقرار باللسان وعمل بالاركان . [٢]

والتكبير في العيدين واجب في الفطر في دبر خمس صلوات و يبدء به في دبر صلاة المغرب ليلة الفطر وفي الاضحى في دبر عشر صلوات و يبدء به من صلاة الظهر يوم النحر وبمنى في دبر خمس عشرة صلاة [٣] والنفساء لا تقعد عن الصلاة اكثر من ثمانية عشر يوماً فان طهرت قبل ذلك صلت وان لم تطهر حتى تجاوز ثمانية عشر يوماً اغتسلت وصلّت وعملت ما تعمل المستحاضة . [٤]

و يؤمن بعذاب القبر ومنكر ونكير والبعث بعد الموت والميزان والصراط [٥] والبراءة من الذين ظلموا آل محمد وهمّوا باخراجهم وسنوا ظلمهم وغيّروا سنّة نبيهم صلى الله عليه وآله والبراءة من الناكثين والقاسطين والمارقين الذين هتكوا حجاب رسول الله صلى الله عليه وآله ونكثوا بيعة امامهم واخرجوا المرأة وحاربوا اميرالمؤمنين صلوات الله وسلامه عليه وقتلوا الشيعة المتقين رحمة الله عليهم واجبة والبراءة ممن نفى الأخيار وشرّدهم وآوى الطّرداء اللعناء وجعل الاموال دولة بين الاغنياء واستعمل السفهاء مثل معاوية وعمرو بن العاص لعيني رسول الله صلى الله عليه وآله والبراءة من اشياعهم الذين حاربوا اميرالمؤمنين صلوات الله عليه وقتلوا الأنصار والمهاجرين وأهل الفضل والصلاح من السابقين والبراءة من اهل الإستيثار ومن ابي موسى الأشعري وأهل ولايته « الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعاً » اولئك الذين كفروا بآيات ربهم و بولاية اميرالمؤمنين ولقائه (كفروا بان لقوا الله بغير امامته) فحبطت اعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً فهم كلاب اهل النار .

(١) ــ البحارج ٨٠/٣٠ الرقم /٣٨ .
(٢) ــ الوسائل ج ١١/٢٦٠ ــ ٤٠٢ .
(٣) ــ البحارج ٩١/١٢٨ الرقم /٢٨ .
(٤) ــ البحارج ٨١/٩١ الرقم /١١ .
(٥) ــ البحارج ٧/٢٤٩ الرقم /٥ .

والبراءة من الأنصاب والازلام ائمة الضلالة وقادة الجور كلهم اولهم وآخرهم والبراءة من اشباه عاقري الناقة أشقياء الأولين والآخرين وممن يتولاهم والولاية لأمير المؤمنين صلوات الله عليه والذين مضوا على منهاج نبيهم صلى الله عليه وآله ولم يغيّروا ولم يبدّلوا مثل سلمان الفارسي وأبي ذر الغفاري والمقداد بن الاسود وعمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان (اليماني) وابي الهيثم بن التيهان وسهل بن حنيف وعبادة بن صامت وابي ايوب الأنصاري وخزيمة بن ثابت ذي الشهادتين وابي سعيد الخدري وامثالهم رضي الله عنهم ورحمة الله عليهم والولاية لأتباعهم واشياعهم والمهتدين بهداهم والسالكين منهاجهم (مناهجهم) رضوان الله عليهم ورحمته.[١]

وتحريم الخمر قليلها وكثيرها وتحريم كل شراب مسكر قليله وكثيره وما اسكر كثيره فقليله وكثيره حرام، والمضطر لا يشرب الخمر لانها تقتله[٢] وتحريم كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير[٣] وتحريم الطحال فانه دم[٤] وتحريم الجري والسمك الطافي والمارماهي والزمير وكل سمك لا يكون له فلس.[٥]

واجتناب الكبائر وهي قتل النفس التي حرم الله تعالى [عز وجل] والزنا والسرقة وشرب الخمر وعقوق الوالدين والفرار من الزحف واكل مال اليتيم ظلماً واكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به من غير ضرورة واكل الربا بعد البيّنة والسّحت والميسر ــ وهو القمار ــ والبخس في المكيال والميزان وقذف المحصنات واللواط وشهادة الزور واليأس من روح الله والأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله ومعونة الظالمين والركون اليهم واليمين الغموس وحبس الحقوق من غير عسر [العسرة] والكذب والكبر والاسراف والتبذير والخيانة

---

(١) ــ نقل قسماً كبيراً منه في البحار ٦٨/٢٦١ ــ ٢٦٤ عن العيون.

(٢) ــ البحار ٧٩/١٣٤ الرقم ٢٧ وص ١٦٩ الرقم /٨ ونقل في العيون ص ٩٨ ج ٢ رواية عن محمد بن سنان عن الرضا عليه السلام في تحريم الخمر فراجع البحار ٦٦/٤٨٤ وج ٦٢/٩١ وج ٨١/١٣٤ و ١٦٩ والوسائل ج ١٧/ ٢٧٧ ــ ٣٠٣ و ٢٦٢.

(٣) ــ البحار ٦٥/١٧٦ الرقم /٩ والوسائل ج ١٦/٣٢١ ــ ٣٢٢.

(٤) ــ البحار ٦٦/٣٦ الرقم /١٠ والوسائل ج ١٦/٣٧٩.

(٥) ــ البحار ٦٥/٢٠٤ الرقم /٢٨.

والإستخفاف بالحج والمحاربة لاولياء الله والاشتغال بالملاهي والاصرار على الذنوب . (١)

ثم قال : وحدثني بذلك حمزة بن محمد بن احمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي ابن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال : حدثني ابونصر قنبر بن علي بن شاذان عن ابيه عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام الا انه لم يذكر في حديثه انه كتب ذلك الى المأمون وذكر فيه الفطرة مدّين من حنطة وصاعاً من الشعير والتمر والزبيب وذكر فيه : ان الوضوء مرة مرة فريضة واثنتان اسباغ ، وذكر فيه : ان ذنوب الانبياء صغائرهم موهوبة،وذكر فيه : انّ الزكاة على تسعة اشياء : على الحنطة والشعير والتمر والزبيب والإبل والبقر والغنم والذهب والفضّة .

ثم قال : وحديث عبد الواحد بن محمد بن عبدوس رضي الله عنه عندي اصح ولا قوّة الا بالله قال : وحدثنا الحاكم ابومحمد جعفر بن نعيم بن شاذان رضي الله عنه عن عمّه ابي عبد الله محمد بن شاذان عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام مثل حديث عبد الواحد بن محمد بن عبدوس ... (٢)

وفي كتاب تحف العقول عن آل الرسول : ان المأمون بعث الفضل بن سهل ذا الرئاستين الى الرضا عليه السلام فقال له : اني احب ان تجمع لي من الحلال والحرام والفرائض والسنن فانك حجة الله على خلقه ومعدن العلم،فدعا الرضا عليه السلام بدواة وقرطاس وقال عليه السلام للفضل اكتب . (٣)

نص تحف العقول . (٤)

بسم الله الرحمن الرحيم :

حسبنا شهادة ان لا اله الا الله احداً صمداً لم يتّخذ صاحبة ولا ولداً ، قيّوماً سميعاً

(١) ــ البحار ج ٢٧/٨٨ والوسائل ج ٢٦١/١١ .

(٢) ــ راجع معادن الحكمة ج ١٥٢/٢ ــ ١٦٠ وتحف العقول ص ٣٠٦ والعيون ج ١٢١/٢ والبحار ج ٢٧/٨٨ وج ٣٦٠/١٠ عن التحف وص ٣٥٢ عن العيون وج ٦٨ عن العيون ومسند الامام عليه السلام ج ٤٩٦/٢ ــ ٥٠٣ .

(٣) ــ راجع البحار ج ٣٦٠/١٠ ايضاً .

(٤) ــ قال : جوابه عليه السلام للمأمون في جوامع الشريعة لما سأله ذلك روى ان المأمون بعث الفضل بن سهل ←

بصيراً قوياً قائماً باقياً نوراً ، عالماً لا يجهل ، قادراً لا يعجز ، غنياً لا تحتاج ، عدلاً لا يجور ، خلق كل شيء ليس كمثله شيء ، لا شبه له ولا ضد ولا ند ولا كفو ، وان محمداً عبده ورسوله وامينه وصفوته من خلقه سيد المرسلين وخاتم النبيين وافضل العالمين لا نبي بعده ، ولا تبديل لملته ولا تغيير وان جميع ما جاء به محمد صلى الله عليه وآله انه هو الحق المبين ، نصدق به و بجميع من مضى قبله من رسل الله وانبيائه وحججه ، ونصدق بكتابه الصادق « لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد » وانه كتابه المهيمن على الكتب كلها ، وانه حق من فاتحته الى خاتمته ، نؤمن بمحكمه ومتشابهه ، وخاصه وعامه ، ووعده ووعيده ، وناسخه ومنسوخه واخباره ، لا يقدر واحد من المخلوقين ان يأتي بمثله .

وان الدليل والحجة من بعد ، على امير المؤمنين والقائم بامور المسلمين والناطق عن القرآن والعالم باحكامه،اخوه وخليفته ووصيّه والذي كان منه بمنزلة هارون من موسى علي بن أبي طالب عليه السلام امير المؤمنين وامام المتقين وقائد الغر المحجّلين يعسوب المؤمنين وافضل الوصيين بعد النبيّين .

و بعده الحسن والحسين عليهما السلام واحداً بعد واحد الى يومنا هذا عترة الرسول واعلمهم بالكتاب والسنة ، واعدلهم بالقضيّة ، واولاهم بالامامة في كل عصر وزمان ، وانهم العروة الوثقى وائمة الهدى والحجة على اهل الدنيا ، حتى يرث الله الارض ومن عليها وهو خير الوارثين .

وان كل من خالفهم ضال مضل تارك للحق والهدى وانهم المعبرون عن القرآن المناطقون عن الرسول بالبيان،من مات لا يعرفهم ولا يتولّاهم باسمائهم واسماء آبائهم مات ميتة جاهلية وان من دينهم الورع والعفة والصدق والصلاح والاجتهاد واداء الامانة الى البر

ذ والرياستين الى الرضا عليه السلام فقال له : اني احب ان تجمع لي من الحلال والحرام والفرائض والسنن فانك حجة الله على خلقه ومعدن العلم فدعى الرضا عليه السلام بدواة وقرطاس وقال عليه السلام للفضل اكتب ... الخ .

وفي اعيان الشيعة ج ٢٦/٢ القطع الكبير (بعد نقله ما تقدم عن العيون) :

« ما كتبه الى المأمون ايضاً في جوامع الشريعة » وظاهر كلامه ان هذا كتاب آخر غير ما كتبه للمأمون في محض الاسلام وهو بعيد لأتحاد الجملات كثيراً .

والفاجر وطول السجود والقيام بالليل واجتناب المحارم وانتظار الفرج بالصبر وحسن الصحبة وحسن الجوار و بذل المعروف وكف الاذى و بسط الوجه والنصيحة والرحمة للمؤمنين .

والوضوء كما امر الله في كتابه : غسل الوجه واليدين ومسح الرأس والرجلين واحد فريضة واثنان اسباغ ، ومن زاد أثم ، ولم يؤجر، ولا ينقض الوضوء إلّا الريح والبول والغائط والنوم والجنابة ومن مسح على الخفين فقد خالف الله ورسوله وكتابه ولم يجز عنه وضوئه وذلك ان علياً عليه السلام خالف القوم في المسح على الخفين فقال له عمر : رأيت النبي صلى الله عليه وآله يمسح ، فقال علي عليه السلام : قبل نزول سورة المائدة أو بعدها قال : لا ادري، قال علي عليه السلام : لكنني ادري ان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يمسح على خفيه مذ نزلت سورة المائدة .

والاغتسال من الجنابة والاحتلام والحيض ، وغسل من غسل الميت فرض ، والغسل يوم الجمعة والعيدين ، ودخول مكة والمدينة ، وغسل الزيارة وغسل الإحرام ، و يوم عرفة واول ليلة من شهر رمضان ، وليلة تسع عشرة منه ، واحدى وعشرين وثلاث وعشرين منه ، سنة .

وصلاة الفريضة : الظهر اربع ركعات والعصر اربع ركعات والمغرب ثلاث ركعات والعشاء الآخرة اربع ركعات والفجر ركعتان ، فذلك سبع عشرة ركعة . والسنة : اربع وثلاثون ركعة : منها ثمان قبل الظهر وثمان بعدها واربع بعد المغرب وركعتان من جلوس بعد العشاء الآخرة تعدّ بواحدة وثمان في السحر ، والوتر ثلاث ركعات ، وركعتان بعد الوتر ، والصلاة في اول الاوقات ، وفضل الجماعة على الفرد بكل ركعة الفي ركعة ، ولا تصل خلف فاجر ، ولا تقتد إلّا باهل الولاية ، ولا تصل في جلود الميتة ولا جلود السباع [١] والتقصير في اربع فراسخ بريد ذاهباً و بريد جائياً اثنا عشر ميلاً . [٢]

واذا قصرت افطرت [٣] والقنوت في اربع صلوات في الغداة والمغرب والعتمة و يوم

---

(١) ــ الوسائل ج ٣٧٤/٥ .

(٢) ــ الوسائل ج ٤٩٩/٥ .

(٣) ــ البحار ج ١٠/٨٩ الرقم ٢ و ص ٥٨ الرقم ٢٢ .

الجمعة وصلاة الظهر وكل القنوت قبل الركوع و بعد القراءة [١] والصلاة على الميت خمس تكبيرات وليس في صلاة الجنائز تسليم لان التسليم في الركوع والسجود وليس لصلاة الجنائز ركوع ولا سجود ، و يربع قبر الميت ولا يسنّم [٢] والجهر بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة مع فاتحة الكتاب .

والزكاة المفروضة من كل مأتي درهم خمسة دراهم ، ولا تجب فيما دون ذلك وفيما زاد في كل اربعين درهماً ، درهم . ولا تجب فيما دون الاربعيات شيء ، ولا تجب حتى يحول الحول ، ولا تعطى إلّا اهل الولاية والمعرفة ، وفي كل عشرين ديناراً نصف دينار [٣] والخمس من جميع المال مرة واحدة والعشر من الحنطة والشعير والتمر والزبيب ، وكل شيء يخرج من الارض من الحبوب اذا بلغت خمسة اوسق ففيه العشر ان كان يسقىٰ سيحاً وان كان يسقى بالدوالي ففيه نصف العشر للمعسر والموسر ، وتخرج من الحبوب القبضة والقبضتان ، لان الله لا يكلف نفساً إلّا وسعها ، ولا يكلف العبد فوق طاقته ، والوسق ستون صاعاً والصاع ستة ارطال وهو اربعة امداد والمدّ رطلان وربع ، برطل العراقي [٤] وقال الصادق عليه السلام : هو تسعة ارطال بالعراقي وستة ارطال بالمدني.وزكاة الفطر فريضة على رأس كل صغير او كبير حر أوعبد من الحنطة نصف صاع ومن التمر والزبيب صاع ولا يجوز ان تعطى غير اهل الولاية لانها فريضة . [٥]

واكثر الحيض عشرة ايام واقله ثلاثة ايام والمستحاضة تغتسل وتصلي والحائض تترك الصلاة ولا تقضي وتترك الصيام وتقضيه .

و يصام شهر رمضان لرؤيته و يفطر لرؤيته ولا يجوز التراويح في جماعة.وصوم ثلاثة ايام في كل شهر سنة من كل عشرة ايام يوم : الخميس من العشر الاول والاربعاء من العشر

---

(١) ــ البحار ج ٨٥/١٩٨ الرقم ٤ وج ٨٩/١٠ والوسائل ج ٤/٩٠١ .

(٢) ــ البحار ج ٨١/٣٨٢ الرقم ٤٢ والوسائل ج ٢/ ٥ ٧٨

(٣) ــ الوسائل ج ٦/٩٨ .

(٤) ــ الوسائل ج ٦/١٢٦ .

(٥) ــ الوسائل ج ٦/٢٣٥ .

الاوسط والخميس من العشر الاخر.وصوم شعبان حسن وهو سنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : شعبان شهري وشهر رمضان شهر الله [١] وان قضيت فائت شهر رمضان متفرقاً اجزأك .

وحج البيت من استطاع اليه سبيلاً والسبيل زاد وراحلة [٢] ولا يجوز الحج إلّا متمتعاً [٣] ولا يجوز الافراد والقران الذي تعمله العامة ، والاحرام دون الميقات لا يجوز [٤] ، قال الله تعالى : « واتموا الحج والعمرة لله » ولا يجوز في النسك الخصي لانه ناقص ويجوز الموجوء .

والجهاد مع امام عادل ومن قاتل فقتل دون ماله ورحله ونفسه فهو شهيد ، ولا يحل قتل احد من الكفار في دار التقية إلّا قاتل او باغ وذلك اذا لم تحذر على نفسك ولا لكل اموال الناس من المخالفين وغيرهم،والتقية في دار التقية واجبة ولا حنث على من حلف تقية يدفع بها ظلماً عن نفسه . [٥]

والطلاق بالسنة على ما ذكر الله جل وعز وسنة نبيّه صلى الله عليه وآله ولا يكون طلاق بغير سنة وكل طلاق يخالف الكتاب فليس بطلاق وكل نكاح يخالف السنة فليس بنكاح ولا تجمع بين اكثر من اربع حرائر [٦] واذا طلقت المرأة ثلاث مرات للسنة لم تحل له حتى تنكح زوجاً غيره [٧] ، وقال امير المؤمنين عليه السلام : اتّقوا المطلقات ثلاثاً فانهن ذوات ازواج .

والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله في كل المواطن ، عند الرياح والعطاس وغير ذلك . وحب اولياء الله واوليائهم و بغض اعدائه والبراءة منهم ومن ائمتهم .

---

(١) ــ الوسائل ج ٣٦٣/٧ .
(٢) ــ البحار ج ١٠٧/٩٩ .
(٣) ــ الوسائل ج ١٧٠/٨ .
(٤) ــ البحار ج ١٢٨/٩٩ الرقم ١١ .
(٥) ــ الوسائل ج ٣٥/١١ .
(٦) ــ البحار ج ٣٨٤/١٠٣ والوسائل ج ٣٥/١١ .
(٧) ــ البحار ج ١٥٠/١٠٤ .

کتابخانه تخصصی تاریخ اسلام و ایران
تاسیس ۱۳۷۲

وبر الوالدين وان كانا مشركين فلا تطعهما و صاحبهما في الدنيا معروفاً لان الله يقول : « اشكر لي ولوالديك اليّ المصير وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما » قال امير المؤمنين عليه السلام : ما صاموا لهم ولا صلّوا ولكن امروهم بمعصية الله فاطاعوهم ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : من اطاع مخلوقاً في غير طاعة الله عزوجل فقد كفر واتخذ إلهاً من دون الله . وذكاة الجنين ذكاة أُمّه وذنوب الانبياء صغار موهوبة لهم بالنبوة .

والفرائض على ما امر الله لا عول فيها ولا يرث مع الوالدين والولد احد إلّا الزوج والمرأة ، وذو السهم احق ممن لا سهم له ، وليست العصبة في دين الله .(١)

والعقيقة عن المولود الذكر والانثى يوم السابع ويحلق رأسه يوم السابع و يسمى يوم السابع و يتصدق بوزن شعره ذهباً او فضة يوم السابع .

وان افعال العباد مخلوقة خلق تقدير لا خلق تكوين ولا تقل بالجبر ولا بالتفويض ولا يأخذ الله عزوجل البريء بجرم السقيم ولا يعذب الله الابناء والاطفال بذنوب الآباء وانه قال : « ولا تزر وازرة وزر اخرى » « وأن ليس للانسان إلّا ما سعى » والله يغفر ولا يظلم ولا يفرض على العباد طاعة من يعلم انه يظلمهم و يغويهم ولا يختار لرسالته و يصطفي من عباده من يعلم انه يكفر و يعبد الشيطان من دونه .

وان الاسلام غير الايمان ، وكل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمناً ، لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الشارب حين يشرب الخمر وهو مؤمن ، ولا يقتل النفس النفس التي حرم الله بغير الحق وهو مؤمن ، واصحاب الحدود لا مؤمنين [مؤمنون] ولا كافرين [كافرون] ، وان الله لا يدخل النار مؤمناً وقد وعده الجنة والخلود فيها ، ومن وجبت له النار بنفاق او فسق او كبيرة من الكبائر لم يبعث مع المؤمنين ولا منهم ولا تحيط جهنم إلّا بالكافرين وكل اثم دخل صاحبه بلزومه النار فهو فاسق ومن اشرك او كفر او نافق او اتى كبيرة من الكبائر ، والشفاعة جائزة للمستشفعين ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر باللّسان واجب .

---

(١) ــ البحار ١٠٤/٣٣٣ .

والايمان اداء الفرائض واجتناب المحارم ، والايمان هو معرفة بالقلب ، واقرار باللسان وعمل بالأركان .

والتكبير في الاضحى خلف عشر صلوات يبتدي من صلاة الظهر من يوم النحر وفي الفطر في خمس صلوات يبتدي بصلاة المغرب من ليلة الفطر .

والنفساء تقعد عشرين يوماً لا اكثر منها،فان طهرت قبل ذلك صلّت والا فإلى عشرين يوماً ، ثم تغتسل وتصلي وتعمل عمل المستحاضة .

و يؤمن بعذاب القبر ومنكر ونكير، والبعث بعد الموت والحساب والميزان والصراط والبراءة من ائمة الضلال واتباعهم ، والموالاة لأ ولياء الله وتحريم الخمر قليلها وكثيرها وكل مسكر خمر، وكلما اسكر كثيره فقليله حرام ، والمضطر لا يشرب الخمر فانها تقتله ، وتحريم كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير وتحريم الطحال فانه دم[1] والجري والطافي والمارماهي والزمّير وكل شيء لا يكون له قشور، ومن الطير ما لا تكون له قانصة ، ومن البيض كل ما اختلف طرفاه فحلال أكله وما استوى طرفاه فحرام أكله .

واجتناب الكبائر : وهي قتل النفس التي حرم الله ، وشرب الخمر، وعقوق الوالدين والفرار من الزحف ، واكل مال اليتامى ظلماً ، واكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله من غير ضرورة به ، واكل الربا والسحت بعد البينة ، والميسر والبخس في الميزان والمكيال ، وقذف المحصنات والزنا واللواط وشهادات الزور، واليأس من روح الله والأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله ، ومعاونة الظالمين والركون اليهم ، واليمين الغموس وحبس الحقوق من غير عسر والكبر والكفر والإسراف والتبذير والخيانة وكتمان الشهادة والملاهي التي تصد عن ذكر الله مثل الغناء وضرب الاوتار، والاصرار على الصغائر من الذنوب،فهذا اصول الدين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبيه وآله الطاهرين وسلم تسليماً .

اقول : قال العلامة المجلسي رحمه الله تعالى بعد نقله الكتاب عن تحف العقول : رأيت هذا الخبر برواية اخرى عن ابي علي محمد بن الحسين بن الفضل عن احمد بن علي بن حاتم عن

(١) ــ البحار ج ٣٦/٦٦ .

ابيه عن علي بن جعفر عن علي بن احمد بن حماد والفضل بن سنان الهاشمي عن محمد ابن يقطين وابراهيم بن محمد رووا كلّهم عن الرضا عليه السلام وجمع بين الروايتين ــ يعني رواية العيون ورواية التحف ــ وان كانت بالاخيرة اوفق تركناها حذراً من التكرار واول الرواية هكذا : اما بعد اول الفرائض شهادة ان لا اله إلّا الله .

قال الاحمدي : وفي مخطوطات مكتبة آية الله المرعشي دامت بركاته نسخة حسن الخط والاسلوب فيها : ان المأمون بعث الى الامام علي بن موسى الرضا عليهما السلام ووجه بالفضل بن سهل ذو الرئاستين فقال : احب ان تجمع لنا اصول الدين جمعياً : من التوحيد والعدل والحلال والحرام والفرائض والسنن فانك حجة الله على خلقه ومعدن العلم ومفترض الطاعة قال : فدعى الرضا عليه السلام بدواة وقرطاس وكتب اصول الدين من كلام الرضا عليه السلام .

بسم الله الرحمن الرحيم : اول الفرائض ...

واشار الى الرسالة على كلتا الروايتين في اعيان الشيعة ج ٢ / ٢٦ ط دار المعارف كما اشرنا اليه سابقاً وظاهر كلامه انهما كتابان كتبهما الامام عليه السلام ولكنه بعيد لكثرة اشتراك الكتابين في العبائر والألفاظ كما لا يخفى راجع نفس المصدر .

ظاهر رواية العيون انّ الكتاب كان بخطه عليه السلام وظاهر نقل التحف او صريحه انه كان باملائه وخط الفضل بن سهل .

وعثرت بعد كتابة ما تقدم على كتاب نظريّة الإمامة تأليف الدكتور احمد محمود صبحي وفيه : ولقد بعث المأمون الى الرّضا يطلب منه ان يجمع له في كتاب اصول الدين جميعاً من التوحيد والحلال والحرام والفرائض والسنن ... فدعا الرضا بدواة وقرطاس وكتب الى المأمون كتاباً حدد فيه الفرائض والسنن كما هي معروفة في الاسلام ثم عرج الى وجوب الإيمان بالأئمة من آل بيت النبي إذ يقول : « وان الدليل من بعده ــ اي النبي ــ والحجة على المؤمنين والقائم بامور المسلمين والناطق على القرآن والعالم باحكامه اخوه وخليفته ووصيّه ووليّه الذي كان منه بمنزلة هارون من موسى علي بن أبي طالب وبعده الحسن والحسين » ثم ذكر الأئمة واحداً بعد واحد ووصفهم بانهم عترة الرّسول وأعلمهم بالكتاب

والسّنة ...

ثم ذكر انّ هذا الكتاب مخطوط بدار الكتب بالرقم ١٣٥٨ راجع ص ٣٨٨ .

ونحن نحاول ان نحصل منه بنسخة فتوغرافية ولكن المانع الآن هو الحرب بين الايمان والكفر ولعل الله يفتح لنا المجال بنجاح الثورة ان شاء الله تعالى .

وفي معجم المؤلفين ج ٧ / ٢٥٠ : على الرضا من آثاره مسند في فضائل اهل البيت ... اظنه ان يكون هو هذا الكتاب لا صحيفة الرضا لأنها ليست في فضائل اهل البيت عليهم السلام .

٣ ــ كتابه عليه السلام للمأمون في الطّب (الرسالة الذهبية)

قال العلامة الشيخ آغا بزرك الطهراني رحمه الله تعالى في الذريعة ج ١٠ / ٤٦ : الذهبية الطبية المشهور بطب الرضا عليه السلام كتبه للمأمون العباسي وهو في تعليم حفظ صحة البدن وتدبيره بالأغذية والاشربة والألبسة والادوية الصالحة والفصد والحجامة والسواك والحمّام والنّورة وغير ذلك اوله : « اعلم ياامير المؤمنين ان الله لم يبتل المؤمن ببلاء حتى يجعل له دواء ... » اورده العلامة المجلسي بتمامه في المجلّد الرابع عشر حجري « السماء والعالم » من البحار ونسخه شائعة وطبع قبل سنين في بمبئي واول انتشار هذا الكتاب برواية محمد بن الحسن بن جهور (جمهور) العمى البصري بسنده عن الامام الرضا عليه السلام وقد عده الشيخ الطوسي في الفهرست وابن شهرآشوب من تصانيف العمى وقيل انه اول كتاب دون في الاسلام في علم الطب وحفظ صحة الأبدان فانّ ما بلغنا عن النبي (ص) في متفرقات الطب قد جمعها ودونها الشيخ ابوالعباس المستغفري المتوفي (٤٣٢) وكذا ما جمعه ابنا بسطام في كتاب « طب الائمة » ولكونه اول ما كتبت في الطب في الاسلام قدّره المأمون خليفة المسلمين في عصره وقرضه وامر بكتابته بماء الذهب وسما بالذهبية وبعده سائر علماء الاسلام وزادت عنايتهم به حتى كتبوا عليه شروحاً من لدن

القرن الخامس حتى اليوم .

وقد اطلعنا على شروحه وتراجمه بالفارسية والأردو يّة بما يبلغ ستة عشر كتاباً ذكرناها في محالّها ، اما بعنوان الترجمة او الشرح او العناو ين الخاصة وآخر شروحه على نحو التعليق شرح الدكتور عبد الصاحب زيني المعلق على الطبع الاخير حيث جعل العدد الثاني من اعداد « ملتقى العصرين » من نشريات الفاضل السيد مرتضى الساوجي العسكري مدير مدرسة الامام الكاظم عليه السلام في الكاظمية . (١)

اقول : الاسناد المنقولة لهذا الكتاب هي :

١ ــ نقلها الشيخ العلامة المجلسي رحمه الله تعالى عن خط الشيخ الاجل الافضل الكامل نور الدين علي بن عبد العالي الكركي رحمه الله تعالى (٢) ثم قال :

ووجدت في تأليف بعض الافاضل بهذين السندين :

قال موسى بن علي بن جابر السلامي اخبرني الشيخ الاجل العالم الاوحد سديد الدين يحيى بن محمد بن علبان الخازن قال : أخبرني ابومحمد الحسن بن محمد جمهور .

٢ ــ وقال : هارون بن موسى التلعكبرى رضي الله عنه حدثنا محمد بن هشام بن سهل رحمه الله قال حدثنا الحسن بن محمد بن جمهور قال حدثني ابي وكان عالماً بابي الحسن علي ابن موسى الرضا عليه السلام خاصّة به ملازماً لخدمته وكان معه حين حمل من المدينة الى ان صار الى خراسان واستشهد عليه الصلاة والسلام بطوس وهو ابن تسع واربعين سنة قال : وكان المأمون بنيسابور الحديث . (٣)

٣ ــ في فهرست الشيخ (ره) في ترجمة محمد بن الحسن بن جمهور العمّي البصري: له كتب منها كتاب الملاحم وكتاب الواحدة وكتاب صاحب الزمان وله الرسالة المذهبة عن الرضا عليه السلام اخبرنا برواياته كلّها إلّا ما كان من غلوّ او تخليط جماعة عن محمد بن علي

---

(١) ــ راجع المصدر من ص ٤٦ الى ٤٧ .

(٢) ــ في فهارس المكتبة المركزية للجامعة بطهران انّ الرسالة الذهبية بخطّ علي بن عبد العالي موجود هناك . وللعلامة الحجة النوري رحمه الله تعالى في خاتمة مستدركه ج ٣ ص ٣٣٥ كلام في التحقيق حول هذه الرسالة فراجع .

(٣) ــ البحار ج ٦٢/٣٠٧ ــ ٣٠٦ .

ابن الحسين عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن احمد العلوي عن العمركي بن علي عن محمد بن جمهور. ورواها محمد بن علي بن الحسين عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسن ابن متيل عن محمد بن احمد العلوي عن العمركي بن علي عن محمد بن جمهور. (١)

٤ ــ طريق النجاشي: اخبرنا محمد بن علي الكاتب عن محمد بن عبد الله عن علي ابن الحسين الهذلي المسعودي قال: لقيت الحسن بن محمد بن جمهور فقال لي:حدثني ابي محمد ابن جمهور وهو ابن مائة وعشرين سنة. قال: واخبرنا ابن شاذان عن احمد بن محمد بن يحيى عن سعد عن احمد بن الحسين بن سعيد عن محمد بن جمهور بجميع كتبه. (٢)

٥ ــ قال محمد بن شهرآشوب قدس سره في كتاب معالم العلماء في ترجمة محمد ابن الحسن: له الرسالة المذهبة عن الرضا عليه السلام في الطب. (٣)

قال العلامة المجلسي بعد نقل هذه الاسانيد: فظهر انّ الرسالة كانت من المشهورات بين علمائنا ولهم اليه طرق واسانيد لكن كان في نسختها التي وصلت الينا اختلاف فاحش اشرنا الى بعضها... (٤)

٦ ــ قال في كشف الظنون ج ٢ / ١٠٩٥ وكتب ابوالحسن علي بن موسى الرضا للمأمون رسالة مشتملة عليه ــ الطب النبوي ــ. (٥)

٧ ــ اشار اسماعيل باشا في هدية العارفين ج ١ / ٦٦٨ في ترجمة الامام علي الرضا عليه السلام اليها وقال: صنّف رسالة في الطب. (٦)

٨ ــ في نسخة مخطوطة في مكتبة آية الله المرعشي في قم رواها عن خلف بن محمد الماوردي في شهر ربيع الآخر سنة اثنتين وستين وثلاثمأة قال:اخبرنا ابوعلي محمد

---

(١) ــ البحار ج ٦٢/٣٠٨.

(٢) ــ البحار ج ٦٢/٣٠٨ وراجع رجال النجاشي ط الأنتشارات لجامعة المدرسين بتحقيق لعلامة آية الله الزنجاني في ترجمة محمد بن جمهور الرقم /٩٠١.

(٣) ــ البحار ج ٦٢/٣٠٩ وطب الامام الرضا عليه السلام ص ٢٤.

(٤) ــ البحار ج ٦٢/٣٠٩.

(٥) ــ طب الامام الرضا عليه السلام بتحقيق السيد حسن خرسان ص ٢٣.

(٦) ــ المصدر المتقدم ص ٢٤.

ابن الحسن بن محمد الجمهوري عن الحسن قال حدثنا ابومحمد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام . (١)

٩ ــ التراتيب الإدارية ج ٢ / ٣٣٩ .

١٠ ــ اعيان الشيعة ج ٢ / ٢٦ ط دار المعارف .

١١ ــ معجم المؤلفين ج ٧ / ٢٥٠ قال : علي بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق ابوالحسن ... من آثاره مسند فضائل اهل البيت والرسالة الذهبية في حفظ صحة المزاج و... ألفها للمأمون العباسي ثم نقلها عن فهرس المؤلفين بالظاهرية والاعلام للزركلي ج ٥ / ١٧٨ وهداية العارفين ج ١ / ٦٦٨ .

واما الشروح والترجمة للكتابة فهي :

١ ــ ذكر الشيخ منتجب الدين في الفهرست ان السيد فضل بن علي الراوندي كتب عليها شرحاً سمّاه ترجمة العلوي للطب الرضوي . (٢)

٢ ــ ترجمة الذهبية للمولى فيض الله عصارة التستري الماهر بالطب والنجوم في عصر فتح علي خان في حوالي سنة (١٠٧٨) مخطوط موجود بمكتبة مشكاة في جامعة طهران . (٣)

٣ ــ ترجمة الذهبية للمولى محمد باقر المجلسي المتوفي ١١١٠ مخطوط موجود في خزانة كتب المغفور له آية الله الصدر في الكاظمية . (٤)

٤ ــ عافية البرية في شرح الذهبية للميرزا محمد هادي ابن ميرزا محمد صالح الشيرازي الفّــه في عصر السلطان حسين الصفوي مخطوط موجود في خزانة كتب السيد العالم السيد حسين الهمداني في النجف الاشرف . (٥)

٥ ــ شرح طب الرضا عليه السلام للمولى محمد شريف الخاتون آبادي الفّه حوالي

---

(١) ــ يوجد في المخطوطات بالرقم ٢٧٦١ ص ١٤٧ ب ١٨٦ ب .

(٢) ــ البحار ج ٣٠٩/٦٢ وطب الامام الرضا عليه السلام ص ٢٤/٣١ بتحقيق السيد خرسان وطب الرضا عليه السلام بتحقيق العسكري ١٣٤ ونفس الفهرست ص ٣٣٤ .

(٣) ــ طب الرضا عليه السلام بتحقيق العسكري ص /١٣٤ وطب الرضا بتحقيق خرسان ص ٣١ .

(٤) ــ طب الرضا عليه السلام بتحقيق العسكري ص /١٣٥ وطب الرضا بتحقيق خرسان ص ٣١ .

(٥) ــ طب الرضا عليه السلام بتحقيق العسكري ص /١٣٥ وطب الرضا بتحقيق خراسان ٣٢ .

سنة ١١٢٠ .[١]

٦ ــ ترجمة الذهبية للسيد شمس الدين محمد بن محمد بديع الرضوي المشهدي فَرَغ من تأليفه سنة ١١٠٥ مخطوط موجود بمكتبة الشيخ علي اكبر النهاوندي بخراسان .[٢]

٧ ــ شرح طب الرضا عليه السلام للسيد عبد الله الشبر الحسيني المتوفي سنة ١٣٤٢ ذكر الشيخ النوري انه قد رأى نسخته .[٣]

٨ ــ شرح طب الرضا (ع) للحاج المولى محمد بن الحاج محمد حسن المشهدي والمدرس بها المتوفي سنة ١٢٥٧ .[٤]

٩ ــ شرح طب الرضا عليه السلام للمولى نوروز علي البسطامي ألّفها بعد الشرح السابق .[٥]

١٠ ــ المحمودية للحاج ميرزا كاظم الموسوي الزنجاني والمتوفي بها سنة ١٢٩٢ محفوظ موجود عند احفاده .[٦]

١١ ــ شرح طب الرضا للمولى محمد بن يحيى مخطوط موجود بخزانة المولى محمد علي الخونساري بالنجف الاشرف .[٧]

١٢ ــ وقد شرحها من المعاصرين السيد نصر الله الموسوي الارموي وسماها بالطب الرضوي .[٨]

١٣ ــ الذهبية في اسرار العلوم الطبية للمولوي مقبول احمد شرحها بالأردو ية وطبع بحيدرآباد .[٩]

---

(١) ــ نفس المصدر /١٣٥ وطب الرضا عليه السلام بتحقيق خرسان ص ٣٢ والذريعة ج ١٠٣/٤ .

(٢) ــ نفس المصدر /١٣٥ وطب الرضا عليه السلام بتحقيق خرسان ص ٣٢ والذريعة ج ١٠٣/٤ .

(٣) ــ نفس المصدر /١٣٥ وطب الرضا عليه السلام بتحقيق العسكري ص ٣٢ والذريعة ج ١٠٣/٤ .

(٤) ــ طب الرضا بتحقيق العسكري ص ١٣٥/١٣٦ والذريعة ج ١٠٣/٤ .

(٥) ــ نفس المصدر ص ١٣٦ وطب الرضا عليه السلام بتحقيق خرسان ص ٣٢ والذريعة ج ١٠٣/٤ .

(٦) ــ نفس المصدر ص /١٣٦ وطب الرضا عليه السلام بتحقيق خرسان ص ٣٢ .

(٧) ــ نفس المصدر ص /٣٦١ وطب الرضا عليه السلام بتحقيق خرسان ص ٣٢ والذريعة ج ١٠٣/٤ .

(٨) ــ نفس المصدر ص /١٣٦ وطب الرضا عليه السلام بتحقيق خرسان ص ٣٢.

(٩) ــ نفس المصدر ص /١٣٦ وطب الرضا عليه السلام بتحقيق خرسان ص ٣٣ .

١٤ ــ الشرح الاخير للدكتور السيد عبد الصاحب زيني خريّج الكليّة الطبية العراقية . (١)

١٥ ــ شرح العلامة المجلسي الكتاب في البحار كما يأتي .

١٦ ــ ابن محمد هاشم الطبيب له شرح على الذهبية الّفه باسم الشاه سليمان الصفوي بالفارسية . (٢)

١٧ ــ السيد محمود الدهسرخي له مفاتيح الصحة جمع فيه طب النّبي صلى الله عليه وآله وطب الأئمة عليهم السلام والرّسالة الذهبية مع شرح يسير بالفارسية طبع سنة ١٣٧٩ . (٣)

١٨ ــ السيد ميرزا علي امام جمعة التفرشي له شرح الرسالة الذهبية بالفارسية . (٤)

١٩ ــ السيد حسين بن نصر الله بن صادق الاموري الموسوي عرب باغي له ترجمة الموسوي للطب في الطب الرضوي . (٥)

٢٠ ــ المرحوم الاستاذ ابو القاسم سحاب له شرح على الرسالة بالفارسية باسم بهداشت رضوي . (٦)

واعلم ان نسخ الرسالة مختلفة شديد الاختلاف ونحن نورد هنا ما رواه العلامة المجلسي رحمه الله تعالى وما اورده الرسالة الذهبية بتحقيق محمد مهدي نجف عن نسخة قديمة كتبها ناسخها في ٧١٥ ونكتفي بهما ونزداد افادةً بايراد ما ذكره العلامة المجلسي رحمه الله تعالى من شرحها في ذيل الأوراق :

قال العلامة المجلسي (ره) : اقول : وجدت بخط الشيخ الاجل الافضل العلامة الكامل في فنون العلوم والادب مروج الملة (والدين) والمذهب نور الدين علي بن عبد العالي الكركي جزاه الله سبحانه عن الايمان و (عن) اهله الجزاء السني ما هذا لفظه :

الرسالة الذهبية في الطّب التي بعث بها الامام علي بن موسى الرضا عليه السلام الى المأمون العباسي في حفظ صحة المزاج وتدبيره بالأغذية والاشربة والادوية .

---

(١) ــ نفس المصدر ص /١٣٦ وطب الرضا عليه السلام بتحقيق خرسان ص ٣٤ .

(٢) ــ طب الرضا بتحقيق خرسان ص ٣١ والذريعة ج ١٠٣/٤ .

(٣) إلى (٦) ــ طب الرضا بتحقيق خرسان ص ٣٣ .

قال امام الانام غرّة وجه الاسلام مظهر الغموض بالرو ية اللامعة كاشف الرموز في الجفر والجامعة اقضى من قضى بعد جده المصطفى واغزى من غزى بعد ابيه علي المرتضى امام الجن والانس ابي الحسن علي بن موسى الرضا صلوات الله عليه وعلى آبائه النجباء (النقباء) الكرام الاتقياء :

اعلم ياامير المؤمنين . الى آخر ما سيأتي من الرسالة .

ووجدت في تأليف بعض الافاضل بهذين السندين : قال موسى بن علي بن جابر السلامي : اخبرني الشيخ الاجل العالم الاوحد سديد الدين يحيى بن محمد بن علبان الخازن ادام الله توفيقه قال : اخبرني ابومحمد الحسن بن محمد بن جمهور .

وقال هارون بن موسى التلعكبري رضي الله عنه : حدثنا محمد بن هشام بن سهل رحمه الله قال:حدثنا الحسن بن محمد بن جمهور قال : حدثني ابي وكان عالماً بابي الحسن علي ابن موسى الرضا عليه السلام خاصّة به ملازماً لخدمته وكان معه حين حمل من المدينة الى ان صار الى خراسان واستشهد عليه الصلاة والسلام بطوس وهو ابن تسع وار بعين سنة .

قال : وكان المأمون بنيسابور وفي مجلسه سيدي ابوالحسن الرضا عليه السلام وجماعة من المتطببين والفلاسفة مثل يوحنا ابن ماسو يه وجبرئيل ابن بختيشوع وصالح بن سلهمة (بلهمة) الهندي وغيرهم من منتحلي العلوم وذوي البحث والنظر فجرى ذكر الطب وما فيه صلاح الاجسام وقوامها فاغرق المأمون ومن بحضرته في الكلام وتغلغلوا في علم ذلك وكيف ركب الله تعالى هذا الجسد وجميع ما فيه من هذه الاشياء المتضادة من الطبائع الاربع ومضار الاغذية ومنافعها وما يلحق الاجسام من مضارها من العلل .

قال : وابو الحسن عليه السلام ساكت لا يتكلّم في شيء من ذلك فقال له المأمون:ما تقول يابا الحسن في هذا الامر الذي نحن فيه هذا اليوم والذي لا بد منه من معرفة هذه الاشياء والاغذية النافع منها والضار وتدبير الجسد ؟

فقال ابو الحسن عليه السلام : عندي من ذلك ما جبرّبته وعرفت صحته بالاختبار ومرور الايام مع ما وقفني عليه من مضى من السلف مما لا يسع الانسان جهله ولا يعذر في تركه فانا اجمع ذلك مع ما يقاربه مما يحتاج الى معرفته .

قال : وعاجل المأمون الخروج الى بلخ وتخلف عنه ابوالحسن عليه السلام وكتب المأمون اليه كتاباً يتنجّزه ما كان ذكره مما يحتاج الى معرفته من جهته على ما سمعه منه وجرّبه من الأطعمة والأشربة واخذ الادوية والفصد والحجامة والسواك والحمام والنورة والتدبير في ذلك :

فكتب الرضا عليه السلام اليه كتاباً نسخته : بسم الله الرحمن الرحيم اعتصمت بالله اما بعد : فانه وصل اليّ كتاب اميرالمؤمنين فيما امرني من توقيفه على ما يحتاج اليه مما جرّبته و (ما) سمعته من الاطعمة والأشربة واخذ الادوية والفصد والحجامة والحمام والنورة والباه وغير ذلك مما يدبّر استقامة امر الجسد وقد فسّرت له ما يحتاج اليه وشرحت له ما يعمل عليه من تدبير مطعمه ومشربه واخذه الدواء وفصده وحجامته وباهه وغير ذلك مما يحتاج اليه من سياسة جسمه وبالله التوفيق.اعلم ان الله عزوجل لم يبتل الجسد بداءٍ حتى جعل له دواء الى آخر ما سيأتي .

اقول : وذكر الشيخ ابوجعفر الطوسي قدس الله روحه القدوسي في الفهرست في ترجمة محمد بن الحسن بن جمهور العمّي البصريّ : له كتب : منها كتاب الملاحم وكتاب الواحدة وكتاب صاحب الزمان عليه السلام وله الرسالة المذهبة عن الرضا عليه السلام اخبرنا برواياته كلها الا ما كان فيها من غلوٍ او تخليط جماعة عن محمد بن علي بن الحسين عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسين بن سعيد عن محمد بن جمهور .

ورواها محمد بن علي بن الحسين عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسن بن مَتيّل عن محمد بن احمد العلوي عن العمركي بن علي عن محمد بن جمهور .

وذكر النجاشي ايضاً طريقه اليه هكذا : اخبرنا محمد بن علي الكاتب عن محمد ابن عبد الله عن علي بن الحسين الهذلي المسعودي قال : لقيت الحسن بن محمد بن جمهور فقال لي : حدثني ابي محمد بن جمهور وهو ابن مأة وعشر سنين .

واخبرنا ابن شاذان عن احمد بن محمد بن يحيى عن سعد عن احمد بن الحسين بن سعيد عن محمد بن جمهور بجميع كتبه .(١)

(١) ــ راجع رجال النجاشي في ترجمة محمد بن جمهور .

وقال محمد بن شهرآشوب قدس سره في كتاب معالم العلماء في ترجمة محمد بن الحسن : له الرسالة المذهبة عن الرضا عليه السلام في الطب.انتهى .

وذكر الشيخ منتجب الدين في الفهرست : ان السيد فضل الله بن علي الراوندي كتب عليها شرحاً سمّاه ترجمة العلوي للطب الرضوي .

فظهر ان الرسالة كانت من المشهورات بين علمائنا ولهم اليه طرق واسانيد لكن كان في نسختها التي وصلت الينا اختلاف فاحش اشرنا الى بعضها ولنشرع في ذكر الرسالة ثم شرحها على الاجمال :

اعلم ياامير المؤمنين ان الله تعالى لم يبتل العبد المؤمن ببلاء حتى جعل له دواء يعالج به ولكل صنف من الدّاء صنف من الدّواء وتدبير ونعت وذلك ان الاجسام الانسانية جعلت على مثال الملك ، فملك الجسد هو القلب . (١)

---

(١) ــ قال العلامة المجلسي ره : ولنوضح بعض ما ربما اشتبه على الناظر فيها : قوله عليه السلام : «على مثال الملك » بالضم اي المملكة التي يتصرف فيها الملك فملك الجسد بفتح الميم وكسر اللام اي سلطانه هو القلب كذا في اكثر النسخ وربما يتوهم التنافي بينه و بين ما سياتي من ان بيت الملك قلبه ويمكن رفع التنافي بان للقلب معاني : احدها : اللحم الصنوبري المعلق في الجوف.الثاني : الروح الحيواني الذي ينبعث من القلب و يسري في جميع البدن. الثالث : النفس الناطقة الانسانية التي زعمت الحكماء و بعض المتكلمين انها مجردة متعلقة بالبدن اذ زعموا ان تعلقها اولا بالبخار اللطيف المنبعث من القلب المسمى بالروح الحيواني و بتوسطه تتعلق بسائر الجسد فاطلاقه على الثاني لكون القلب منشاه ومحله وعلى الثالث لكون تعلقها اولا بما في القلب فيحتمل ان يكون مراده عليه السلام بالقلب ثانيا المعنى الاول و به اولا احد المعنيين الآخرين .

وفي بعض النسخ « وهو ما في القلب » فلا يحتاج الى تكلّف لكن يحتمل المعنى الثاني على الظرفية الحقيقية والثالث على الظرفيّة المجازية بناء على القول بتجرد الروح وقد مرّ الكلام فيه وعلى التقديرين كونه ملك البدن ظاهر اذ كما ان الملك يكون سببا لنظام امور الرعية ومنه يصل الارزاق اليهم فمنه يصل الروح الذي به الحياة الى سائر البدن .

وعلى راي اكثر الحكماء اذا وصل الروح الحيواني الى الدماغ صار روحا نفسانيا يسري بتوسط الاعصاب الى سائر البدن فمنه يحصل الحس والحركة فيها ، واذا نفذ الى الكبد صار روحا طبيّعياً فيسري بتوسط المعروق النابتة في الكبد الى جميع الاعضاء و به يحصل التغذية والتنمية وكما ان النظام قد يأخذ من الرعايا ما يقوم به امره كذلك يسري من الدماغ والكبد اليه القوة النفسانية والقوة كما مرّت الاشارة الى جميع ذلك وسياتي منا تحقيق آخر في كتاب الايمان والكفر هو بذلك المقام انسب ، فيمكن تعميم العروق بحيث تشمل العروق المتحركة النابتة القلب والساكنة النابتة من الكبد والاعصاب النابتة من الدماغ .

والعمّال العروق والاوصال [١] والدماغ ، و بيت الملك قلبه ، وارضه الجسد والاعوان يداه ورجلاه وشفتاه وعيناه ولسانه واذناه وخزانته معدته [٢] و بطنه وحجابه صدره . [٣]

فاليدان عونان يقربان و يبعدان و يعملان على ما يوحى اليهما الملك ، والرجلان تنقلان الملك حيث يشاء والعينان تدلّانه على ما يغيب عنه ، لان الملك من وراء الحجاب لا يوصل اليه شيء الا بهما ، وهي سراجان ايضاً،وحصن الجسد وحرزه الاذنان لا يدخلان على الملك الا ما يوافقه لانهما لا يقدران ان يدخلا شيئاً حتى يوحى الملك اليهما ، فاذا اوحى الملك اليها اطرق الملك منصتاً لهما حتى يسمع منهما ، ثم يجيب بما يريد فيترجم عنه اللسان بأدوات كثيرة منها ريح الفؤاد [٤] و بخار المعدة ومعونة الشفتين وليس للشفتين قوة

---

(١) ــ والمراد بالاوصال مفاصل البدن وما يصير سببا لوصالها فان بها تتم الحركات المختلفة من القيام والقعود وتحريك الأعضاء .

(٢) ــ « وخزانته معدته » لما عرفت ان الغذاء يرد اوّلاً المعدة فاذا صار كيلوسا نفذ صفوه في العروق الماساريقيّة الى الكبد و بعد تولد الاخلاط فيه الى سائر البدن لبدل ما يتحلل فالمعدة والبطن وما احتوى عليه من الامعاء والكبد (والاخلاط) بمنزلة خزانة الملك يجمع فيهما ثم يفرق الى سائر البدن .

(٣) ــ « وحجابه صدره » لما عرفت ان الله تعالى جعله في الصّدر أحفظ اجزاء البدن لانه فيه محاط بعظام الصدر و بفقرات الظهر و بالاضلاع وحجاب القلب بمنزلة غلاف محيط به .

والحجابان اللذان يقسمان الصدر محيطان به ايضا فهو محجوب بحجب كثيرة كما ان الملك يتحجب بحجب وحجّاب كثيرة « لان الملك من وراء حجاب » اذ هو بالمعنى الثاني في القلب وهو مستور بالحجب كما عرفت فلا بدله من آلة ظاهرة توصل اليه احوال الاشياء النافعة والضارة .

و بالمعنى الثالث لما كان ادراكه موقوفا على الاعضاء والالات ولا يكفي في ذلك الروح الذي في القلب حتى يسري الى الاعضاء هي محل ادراك فيصدق انه محجوب بالحجب بهذا المعنى .

ثم ان سائر الحواس الخمس من السامعة والشامّة والذائقة واللّامسة وان كانت اسوة للباصرة في ذلك فان بالسامعة يطلع على الأصوات الهائلة والاشياء النافعة التي لها صوت فيجلبها والضارة فيجتنبها وكذا الشامة تدلّه على المشمومات الضارة و النافعة والذائقة على الاشياء النافعة والسموم المهلكة على الحر والبرد وغيرهما لكن فائدة الباصرة اكثر، اذا كثر تلك القوى انما تدرك ما يجاورها وما يقرب منها والباصرة تدرك القريب والبعيد والضعيف والشديد فلذا خصّه عليه السلام ــ بالذكر ولذلك جعلها الله في ارفع المواضع في البدن واحصنها واكشفها « حتى يوحى الملك اليهما » وحى الملك كناية عن ارادة السماع وتوجه النفس اليه وانصاته عبارة عن توجه النفس الى ادراكه عدم اشتغاله بشيء آخر ليدرك المعاني بالألفاظ التي تؤدّيها السامعة .

(٤) ــ « وريح الفواد » هي الهواء التي يخرج من القلب الى الرئة والقصبة ،وبخار المعدة تصل الى تجاو يف الرّئة ←

إلّا باللسان . (١)

وليس يستغني بعضها عن بعض والكلام لا يحسن إلّا بترجيعه في الانف ، لان الانف يزين الكلام كما يزين النافخ في المزمار . (٢)

وكذلك المنخران وهما ثقبتا الانف ، يدخلان على الملك مما يحب من الرياح الطيبة فاذا جائت ريح تسوء على الملك اوحى الى اليدين فحجبا بين الملك وتلك الريح وللملك مع هذا ثواب وعقاب فعذابه اشد من عذاب الملوك الظاهرة القاهرة في الدنيا وثوابه افضل من ثوابهم فاما عذابه فالحزن ، واما ثوابه فالفرح ، واصل الحزن في الطحال (٣) واصل الفرح في الثرب (٤)

او الى الفم فيعين الكلام ، او المراد بخار المعدة الروح الذي يجري من الكبد بعد وصول الغذاء من المعدة اليه الى آلات النفس .

(١) ــ في المصدر وبعض نسخ الكتاب « بالأسنان » « الابالاسنان » كذا في اكثر النسخ وتقوى الشفة بالأسنان ظاهر ، لانها كالعماد له . وفي بعض النسخ « الا باللسان وهو ايضا صحيح « وليس يستغنى بعضها » اي بعض ادوات الصوت عن بعض لمدخلية الجميع في خروج الصوت وتقطيع الحروف وارجاع الضمير الى الاسنان بعيد .

(٢) ــ « كما يزين النافخ في المزمار » اي كما يزين النافخ في المزمار صوته بترديد صوته في الانف وقيل : اي كما يزين النافخ في المزمار صوت المزمار بتقية تكون خلف المزمار تكون مفتوحة دائما وذلك لان الهواء يخرج بالعنف من قصبته الرئة في حال التنفس فاذا وصل الى الحنجرة حدثت فيه تقطيعات مختلفة لأصاغة الحروف فاذا كثرت الأهوية وازدحمت ولم يخرج بعضها من المنخرين اشكل تقطيع الحروف ولم يتزين الصوت كما ان التقية التي خلف المزمار منفتحة دائما لئلا تزوحم الاهوية المتوجة فيها فلا يحسن صوته وايضا يعين الهواء الخارج من المنخرين على بعض الحروف وصفات بعضها كالنون واشباهه وكل ذلك يشاهد فيمن سد الزكام انفه .

(٣) ــ وان اصل الحزن في الطحال فلما عرفت انه مفرغة للسوداء البارد اليابس الغليظ وهي مضادة للروح في صفاتها وفرح الروح انبساطه انما هو من صفاء الدم وخلوصه من الكدورات فاذا امتزج الدم بالسوداء غلظ وكثفت وفسد ، و يفسد به الروح ولذا ترى اصحاب الامراض السوداوية دائما في الحزن والكدورة والخيالات الباطلة وعلاجهم تصفية الدم من السوداء .

(٤) ــ والثرب غشاء على المعدة والأمعاء ذو طبقتين بينهما عروق وشرائين وشحم كثير و منشاؤه من فم ومنتهاه عند المعاء الخامس المسمى يقولون كما مر وسبب كون الفرح منه انه بسبب كثرة عروقه وشرائينه يجذب الدم ورطوبته الى الكلية فيصير سببا لصفاء الدم ورقته ولطافته فينبسط به الروح من العمال اي الاعضاء والجوارح الى الملك اي القلب لما عرفت ان الروح بعد سريانه الى الدماغ والى الكبد يرجع الى القلب وسريانه من القلب الى الاعضاء والجوارح ظاهر .

ومثّل عليه السلام لذلك مثالا ومصدّقا وهو انه اذا تناول الانسان الدواء و ورد المعدة تصرفت فيه الحرارة الغريزية ←

كتابخانه تخصصی تاریخ اسلام و ایران
قم
۱۳۲۲

والكليتين ومنهما عرقان موصلان الى الوجه فمن هناك يظهر الفرح والحزن فترى علامتهما في الوجه وهذه العروق كلها طرق من العمال الى الملك ومن الملك الى العمال ومصداق ذلك انك اذا تناولت الدواء ادّته العروق الى موضع الداء باعانتها .

واعلم ياامير المؤمنين ان الجسد بمنزلة الارض الطيبة متى تعوهدت بالعمارة والسقي من حيث لا يزداد في الماء فتغرق ولا ينقص منه فتعطش دامت عمارتها وكثر ريعها وزكي زرعها وان تغوفل عنها فسدت ولم ينبت فيها العشب فالجسد بهذه المنزلة و بالتدبير في الأغذية والأشربة يصلح و يصح وتزكو العافية (فيه) فانظر ياامير المؤمنين ما يوافقك و يوافق معدتك و يقوى عليه بدنك و يستمرنه من الطعام فقدّره لنفسك واجعله غذاءك .

واعلم ياامير المؤمنين ان كل واحدة من هذه الطبائع تحت ما يشاكلها فاغتذ (١) ما

ثم تتأدى آثاره وخواصه من طرق العروق الى موضع الداء باعانة الجوارح والاعضاء فهي طرق للقلب الى الاعضاء .

واقول : يحتمل ان يراد بالعمال هنا وفي اول الخبر القوى المودعة في كل عضو بتوسط الروح الساري فيه وهي بكونها عمالا ونوابا للروح الذي هي في القلب انسب والتمثيل حينئذ اظهر لانه يسري اثر الدواء في العروق الى كل عضو ثم تتصرف فيه القوى المودعة فيه (من) الغاذية والنامية والدافعة والماسكة وغيرها حتى يتم تأثيرها فيه كما ان الملك اذا بعث شيئاً الى عامل من عمّاله فهو ياخذه و يصرفه فيما يناسبه من المصالح فالمراد بالعروق في صدر الخبر القوى المودعة فيها وهاهنا نفس العروق وتعاهد الشيء رعايته ومحافظته والسؤال عنه ومعرفته وملاقاته والوصية به وزكى زرعها اي نمى والعشب بالضم : الرطب ومراءة الطعام حسن عاقبته وعدم ترتب الضرر عليه .

« من هذه الطبايع » اي الأخلاط الاربعة او الامزجة الأربعة من الحار والبارد والرطب واليابس او الاربعة المركبة من الحار اليابس والحار الرطب والبارد اليابس والبارد الرطب تحبّ ما يشاكلها : اي تطلب ما يوافقها فصاحب المزاج الحار يطلب البارد والرطب يطلب اليابس وهكذا .

(١) ــ « فاغتذ » في بعض النسخ بالغين والذال المجتمعتين ، أي اجعل غذاءك وفي بعضها بالمهملتين من الاعتياد « لم يغذه » يقال غذوت الصبي اللبن فضمير « لم يغذه » اما راجع الى الطعام اي لم يجعل الطعام غذاء لجسده او الى الجسد وعلى التقديرين احد المفعولين مقدر والحاصل انك اذا تناولت من الغذاء اكثر من قدر الحاجة يصير ثقلا على المعدة وتعجز الطبيعة عن التصرف فيه ولا ينضج ولا يصير جزء البدن و يتولد منه الامراض و يصير سببا للضعف « وكذلك الماء » اي ينبغي ان تشرب من الماء ايضا قدر الحاجة .

« فسبيله » اي طريقه وأكله وادامه ، وفي بعض النسخ : « وكذلك سبيلك » اي طريقتك التي ينبغي ان تسلكها وتعمل بها . « في ايامه » اي في كل يوم تاكل الطعام فيه او في اوقاته فان اليوم يطلق على مقدار من الزمان مطلقا و في بعض النسخ « ابانه » بكسر الهمزة وتشديد الباء اي حينه .

يشاكل جسدك ومن اخذ من الطعام زيادة لم يغذه ومن اخذه بقدر لا زيادة عليه ولا نقص في غذائه نفعه وكذلك الماء فسبيله ان تأخذ من الطعام كفايتك في ايامه وارفع يديك منه و بك اليه بعض القرم [١] وعندك اليه ميل فانه اصلح لمعدتك ولبدنك وازكى لعقلك [٢] واخف لجسمك.

يا امير المؤمنين كل البارد في الصيف [٣] والحار في الشتاء والمعتدل في الفصلين على قدر قوتك وشهوتك [٤] وابدأ في اول الطعام [٥] باخف الاغذية التي يغتذي بها بدنك بقدر

---

(١) ــ والقرم محركة شدة شهوة اللحم ثم اتسع حتى استعمل في الشوق الى الحبيب وكل شيء فانه اصلح لمعدتك فانه يسهل عليها الهضم ولبدنك فانه يصير جزء له.

(٢) ــ « وازكى لعقلك » اي انمى وفي بعض النسخ بالذال وهو انسب لان الذكاء سرعة الفهم وشدة لهب النار وذلك لان مع امتلاء المعدة تصعد الى الدماغ الابخرة الردية فتصير سببا لغلظة الروح النفساني وقلة الفهم وتكدر الحواس « واخف على جسمك » فان البدن يثقل بكثرة الاكل.

(٣) ــ « كل البارد في الصيف » يحتمل ان يكون المراد بالبارد، البارد بالفعل كالماء الذي فيه الجمد والثلج، او البارد بالقوة بحسب المزاج كالخيار والخسّ وكذا الحار يحتملهما وذلك لانه لما كان في الصيف ظاهر البدن حاراً لسبب حرارة الهواء فاذا اكل او شرب الحارّ باحد المعنيين اجتمعت الحرارتان فصار سببا لفساد الهضم وكثرة تحليل الرطوبات وكذا اكل البارد وشربه في الشتاء يصير سببا لاجتماع البرودتين الموجب لقلة الحرارة الغريزية ومنه يظهر علة رعاية الاعتدال في الفصلين المعتدلين.

(٤) ــ « قوله عليه السلام على قدر قوتك وشهوتك » اعادة لما مر تاكيدا واشارة الى ان كثرة الاكل وقلته تختلفان بحسب الأمزجة فالمزاج القوي والمعدة القوية يقدران على هضم كثير من الغذاء وصاحب المزاج الضعيف والمعدة الضعيفة قليل من الغذاء بالنسبة اليه كثير.

(٥) ــ وابدء في اول الطعام « هذا اشارة الى ترتيب بين الاغذية بانه اذا اراد اكل غذاء لطيف مع غذاء غليظ بايهما يبدء فحكم عليه السلام بالابتداء باللطيف من الغذاء وكذا ذكره بعض الاطباء فانه اذا عكس فيسرع اليه هضم اللطيف والغذاء الغليظ بعد وهو في قعر المعدة قد سد طريق نفوذ المهضوم الى الامعاء فيفسد المنهضم ويختلط بالغليظ فيفسدة ايضا و يصير سببا للتخمة.

وجوزوا ذلك فيما ان كانت المعدة خالية من الغذاء والصفراء وكان غاية الاشتهاء واكل قليل من الغذاء الغليظ ومرّ عليه زمان حصل فيه بعض الهضم ثم اكل اللطيف ليتم هضمهما معا في زمان واحد واذا ابتداء تلك الحالة بأكل اللطيف اشتملت عليه المعدة واسرع في هضمه فاذا اكل الغليظ بعده لم تقبله المعدة فتنفرت منه فيفسد ومنهم من منع من الأ بتداء باللطيف مطلقا معلّلين بانه اذا ورد المعدة واخذت في هضمه كان هضمه قبل الغليظ فينفذ في الامعاء ويختلط به بعض غير المنهضم من الغليظ و يصل الى الامعاء و يصير سببا للّسدّة ومنهم من منع من الجمع بينهما مطلقا ←

عادتك و بحسب طاقتك ونشاطك وزمانك الذي يجب ان يكون اكلك في كل يوم عندما يمضي من النهار ثمان ساعات اكلة واحدة او ثلاث اكلات في يومين تتغذى باكراً في اول يوم ثم تتعشى فاذا كان في اليوم الثاني فعند مضي ثمان ساعات من النهار اكلت اكلة واحدة ولم تحتج الى العشاء وكذا اَمَرَ جدي محمد صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام في كل يوم وَجبة وفي غده وجبتين (١) وليكن ذلك بقدر لا يزيد ولا ينقص وارفع يديك من الطعام وانت تشتهيه وليكن شرابك على اثر طعامك من الشراب الصافي العتيق مما يحل شربه والذي انا واصفه فيما بعد ونذكر الآن ما ينبغي ذكره من تدبير فصول السنة وشهورها الرومية الواقعة فيها وفي كل فصل على حدة وما يستعمل من الاطعمة والاشربة وما يجتنب منه وكيفية حفظ الصّحة من اقاويل القدماء ونعود الى قول الائمة عليهم السلام في صفة شراب يحل شربه و يستعمل بعد الطعام .

وما ورد في الخبر على تقدير صحته هو المتبع .

ثم شرع عليه السلام في بيان زمان الاكل ومقدار الأزمنة بين الأكلات فجعل له طريقين : احدهما : ان ياكل في كل يوم اكلة واحدة عند مضي ثمان ساعات من النهار والثاني : ان يأكل في كل يومين ثلاث اكلات والاعتياد بهما لا سيّما بالاول : اعون على الصوم وعلى قلة النوم لكنهما مخالفان لما ورد من الاخبار في فضل التغذي والتعشي وفضل مباكرة الغذاء وفضل السحور في الصوم وغير ذلك من الاخبار .

ويمكن حمله على انه عليه السلام علم بحسب حال المخاطب ان ذلك اصلح له فامره بذلك فيكون ذلك لمن كانت معدته ضعيفة لا تقدر على الهضم مرتين في كل يوم وقد جرب ان ذلك اصلح التدابير لاصحاب تلك الحالة او يكون المراد بالغذاء ما ياكله بقدر شهوته من الاغذية الغليظة المعتادة فلا ينافي مباكرة الغذاء بشيء قليل خفيف ينهضم في ثمان ساعات ويمنع من انصباب الصفراء في المعدة .

بل يمكن ان يكون ما ذكره عليه السلام من الابتداء باخف الاغذية اشارة الى ذلك فيحصل عند ذلك المباكرة في الغذاء كل يوم و التعشي ايضا لان بعد ثمان ساعات يحصل التعشي باكثر معانيه .

(١) ــ وفي القاموس : الوجبة الوظيفة ووجب يجب وجبا اكل اكلة واحدة في النهار كاوجب ووجبّ ووجبّ عياله وفرسه عودهم اكلة واحدة والوجبة : الاكلة في اليوم والليلة واكلة في اليوم الى مثلها من الغد انتهى .

ثم اكد عليه السلام ما ذكره مرتين لشدة الاهتمام بقلة الاكل وترك الطعام مع اشتهائه فان هذا الاشتهاء المفرط كاذب و يذهب ذلك عند الشروع في الهضم وانتفاخ الطعام ثم اوصاه بان يشرب بعد الطعام الشراب الحلال الّذي سياتي ذكره فانه معين على الهضم ثم اخذ عليه السلام في ذكر ما يناسب اكله وشربه واستعماله في الفصول الاربعه وكل شهر من الشهور الرومية التي مضى ذكرها .

ذكر فصول السنة

اما فصل الربيع فانه روح الازمان[١] واوله آذار وعدد ايامه ثلاثون يوماً وفيه يطيب الليل والنهار[٢]. وتلين الارض و يذهب سلطان البلغم و يهيج الدم و يستعمل فيه من الغذاء اللطيف واللحوم والبيض النيمبرشت و يشرب الشراب بعد تعديله بالماء[٣] و يتقي فيه اكل البصل والثوم والحامض ويحمد فيه شرب المسهل و يستعمل فيه الفصد والحجامة.

نيسان: ثلاثون يوماً فيه يطول النهار و يقوى مزاج الفصل و يتحرك الدم وتهب فيه الرياح الشرقية و يستعمل فيه من المآكل المشوية وما يعمل بالخل ولحوم الصيد و يعالج[٤] الجماع والتمريخ بالدهن في الحمام ولا يشرب الماء على الريق[٥] و يشم الرياحين والطيب.

آيار: احد وثلاثون يوماً (و) تصفو فيه الرياح[٦] وهو آخر فصل الربيع وقد نهى فيه

---

(١) ــ «فانه روح الزمان» لانه لاعتداله ونمو الاشياء فيه بالنسبة الى سائر اجزاء الزمان كالروح النبسة الى سائر الجسد او لميله الى الحرارة والرطوبة طبعه طبع الروح.

(٢) ــ «وفيه يطيب الليل والنهار» لاعتدال الهواء فيه وعدم الاختلاف الكثير فيه بين الليل والنهار «وتلين الارض» اذ بحرارة الهواء ورطوبته تذهب الصلابة الحاصلة في الارض من يبس الشتاء فتنبت فيها الاعشاب وتذهب سلطنة البلغم المتولد في الشتاء.

(٣) ــ «و يشرب الشراب» اي الشراب الحلال الذي سيأتي ذكره «بعد تعديله بالماء» بان يمزج بمقدار من الماء لتقل حرارته «ويحمد فيه شرب المسهل» لتنقية البدن من الفضلات والمواد المحتبسة في الشتاء المتولدة من الأغذية الغليظة وهي لأنسداد المسامات محتبسة في البدن فاذا اثّرت حرارة الربيع في البدن حدثت فيها رقة وسيلان فاذا لم يدفع بالمسهل يمكن ان تتولد منها الامراض والدماميل والأورام واشباهها «والفصد والحجامة» لما مرّ من تولد الدم في هذا الفصل وهيجانه.

و يقوى مزاج الفصل لظهور الحرارة (فيه) فان الشهر الاول شبيه بالشتاء بارد في اكثر البلاد وحركة الدم وتولده في هذا الشهر اكثر «و يعالج الجماع» اي يزاول و يرتكب لمناسبته لكثرة الدم وسيلانه وكثرة تولد المنى فيه وفي القاموس مرخ جسده كمنع دهنه بالمروخ وهو ما يمرخ به البدن من دهن وغيره كمرّخه انتهى.

(٤) ــ يصالح ــ خ.

(٥) ــ «ولا يشرب الماء» وفي بعض النسخ «و يشرب» والاول اوفق بقول الاطباء.

(٦) ــ «تصفو فيه الرياح» اي من الغبار لعدم شدتها او لحدوث الرطوبات في الارض ــ او كناية عن عدم تضرر الناس بها.

عن اكل الملوحات واللحوم الغليظة كالروس ولحم البقر [١] واللبن و ينفع فيه دخول الحمام اول النهار و يكره فيه الرياضة [٢] قبل الغذاء .

حزيران : ثلاثون يوماً يذهب فيه سلطان البلغم والدم و يقبل زمان المرّة الصفراو ية ونهى فيه عن التعب واكل اللحم داسماً [٣] والاكثار منه وشمّ المسك والعنبر و ينفع فيه اكل البقول الباردة كالهندباء و بقلة الحمقاء [٤] واكل الخضر كالخيار والقثاء والشّيرخشت والفاكهة الرطبة واستعمال المحمّضات ومن اللّحوم لحم المعز الثني والجذع ومن الطيور الدجاج والطيهوج والدراج والالبان والسمك الطري .

تموز : احد وثلاثون يوماً فيه شدة الحرارة وتغور المياه و يستعمل فيه شرب الماء البارد على الريق و يؤكل فيه الاشياء الباردة الرطبة و يكسر فيه مزاج الشراب [٥] وتؤكل فيه الاغذية اللّطيفة السريعة الهضم كما ذكر في حزيران و يستعمل فيه من النور والرياحين الباردة الرطبة الطيبة الرائحة .

آب : احد وثلاثون يوماً فيه تشتد السموم و يهيج الزكام بالليل وتهب الشمال و يصلح

---

(١) ــ وفي القاموس : البقرة للمذكر والمؤنث والجمع بقر و بقرات و بقر بضمتين و بقار وابقور و بواقر و اما باقر و بقير و بيقورة و باقور و باقورة فاسماء للجمع انتهى .

(٢) ــ والرياضة : التعب والمشقة في الاعمال «زمان المرة الصفراو ية» لان الفصل حار يابس وموافق لطبع الصفراء فهو يولدها و يقو يها «عن التعب» لانه بسبب شدة حرارة الهواء هوتخلخل مسام البدن يتحلل كثير من المواد البدنية والتعب والرياضة موجبة لزيادة التحليل وضعف البدن .

(٣) ــ واكل اللحم الدسم يوجب تهيج الصفراء وشمّ المسك والعنبر ليبسهما لا يناسبان الفصل و يوجبان وجع العين والصداع والزكام .

(٤) ــ «و بقلة الحمقاء» والبقلة الحمقاء هي التي يسمونها بالفارسية :«خرفه» والجداء : بالكسر جمع الجدى من اولاد العزو انما يناسب اكل هذه اللحوم في هذا الفصل للطافتها وسرعة هضمها وضعف الهاضمة في هذا الفصل لتفرق الحرارة ــ الغريزية وضعف القوى .

ويحتمل ان يكون المراد باللبن الماست لشيوع استعماله فيه وهويناسب الفصل ويحتمل اللبن الحليب لانه يدفع اليبوسة و يوجب تليين الصفراء في بعض الامزجة .

(٥) ــ « مزاج الشراب » اي الشراب الحلال بتبريده بالماء البارد «البارد الرطب» كالبنفسج والنيلوفر «فيه يشتد السموم » اي الرياح الحارة» و يهيج فيه الزكام بالليل » لان جوهر الدماغ لشدة الحرارة يضعف و يتخلخل فاذا يرد الهواء بالليل تحتبس البخارات المتصاعدة اليه فيحصل الزكام .

المزاج بالتبريد والترطيب و ينفع فيه شرب اللبن الرائب [١] ويجتنب فيه الجماع والمسهل و يقل من الرياضة و يشم من الرياحين الباردة .

ايلول : ثلاثون يوماً فيه يطيب الهواء و يقوى سلطان المرة [٢] السّوداء و يصلح شرب المسهل و ينفع فيه اكل الحلاوات واصناف اللحوم المعتدلة كالجداء والحولي [٣] من الضأن ويجتنب فيه لحم البقر والاكثار من الشّواء ودخول الحمام و يستعمل فيه الطيب المعتدل المزاج ويجتنب فيه اكل البطيخ والقثاء .

تشرين الاول : احد وثلاثون يوماً فيه تهب الرياح المختلفة و يتنفس فيه ريح الصباء ويجتنب فيه الفصد وشرب الدواء ويحمد فيه الجماع و ينفع فيه اكل اللحم السمين والرمّان المزّ والفاكهة بعد الطعام و يستعمل فيه أكل اللحوم بالتوابل و يقلل فيه من شرب الماء ويحمد فيه الرياضة .

تشرين الآخر (الثاني خ) : ثلاثون يوماً فيه يقطع المطر الوسمي [٤] و ينهى فيه عن شرب الماء بالليل و يقلل فيه من دخول الحمام والجماع و يشرب بكرة كل يوم جرعة ماء حار ويجتنب اكل البقول كالكرفس والنعناع والجرجير . [٥]

كانون الاول : احد وثلاثون يوماً يقوى فيه العواصف [٦] وتشتد فيه البرد و ينفع فيه

---

(١) ــ واللبن الرائب : الماست او الذي اخرج زبده في القاموس : راب اللبن روبا ورؤوبا خثر اي غلظ ولبن رؤب ورائب او هوما يمخض زبده انتهى .

(٢) ــ « و يقوى سلطان المرّة السودا » اي سلطنتها واستيلاؤها لكونها باردة يابسة والفصل ايضا كذلك ولذا يكثر فيه حدوث الأمراض السوداوية .

(٣) ــ والحولّى : ما أتى عليه حول من ذي حافر وغيره «تتنفس » اي تشرع في الهبوب والمزّ بالضم بين الحامض والحلو ولعل المراد بالتوابل هنا الادوية الحارّة ويحتمل شمولها لغيرها مما يمزج باللحوم من الحمّص والماش والعدس واشباهها وفي القاموس : التابل كصاحب وهاجر وجوهر ابراز الطعام والجمع توابل . انتهى .

(٤) ــ « فيه يقطع المطر » اما مطلقا او ينقلب بالثلج و يؤيد الاخيرانّ في اكثر النسخ «المطر الوسمي » وفي القاموس : الوسمي مطر الربيع الاول انتهى يحتمل ان يكون المعنى : الامطار الدفعية الكبيرة القطر .

(٥) ــ ولعل المراد بالبقول الحارة منها لان ما ذكره على آلتشبيه كلّها حارة يحتمل آلتعميم .

(٦) ــ والعواصف : الرياح القوية الشديدة والحارة بالقوّة هي التي حرارتها بحسب المزاج كالعسل والظاهر ان المراد بالبارد ايضا اعم من البارد بالقوة و بالفعل بقرينة المقابلة « تقوى فيه غلبة البلغم » لانه بارد رطب والفصل ايضا

كل ما ذكرناه في تشرين الآخر ويحذر فيه من اكل الطعام البارد و يتقي فيه الحجامة والفصد و يستعمل فيه الأغذية الحارة بالقوة والفعل .

كانون الآخر : احد وثلاثون يوماً يقوى فيه غلبة البلغم و ينبغي ان يتجرع فيه الماء الحارّ على الرّيق ويحمد فيه الجماع و ينفع الاحشاء فيه مثل البقول الحارّة كالكرفس والجرجير والكراث و ينفع فيه دخول الحمام اول النهار والتمريخ بدهن الخيري [١] وما ناسبه ويحذر فيه الحلو واكل السمك الطريّ واللّبن .

شباط:ثمانية وعشرون يوماً تختلف فيه الرياح وتكثر الامطار و يظهر فيه العشب ويجري فيه الماء في العود و ينفع فيه اكل الثوم ولحم الطير والصيود والفاكهة اليابسة و يقلل من اكل الحلاوة ويحمد فيه كثرة الجماع والحركة والرياضة .

صفة الشراب الذي يحل شربه واستعماله بعد الطعام وقد تقدم ذكر نفعه في ابتدائنا بالقول على فصول السّنة وما يعتمد فيها من حفظ الصحة .

وصفته ان يؤخذ من الزبيب [٢] المنقّى عشرة ارطال فيغسل و ينقع في ماء صاف في غمرة وزيادة عليه اربع اصابع (اربعة ارطال) و يترك في انائه ذلك ثلاثة ايام في الشتاء وفي الصيف يوماً وليلة ثم يجعل في قدر نظيفة وليكن الماء ماء السماء ان قدر عليه والا فمن الماء العذب الذي ينبوعه من ناحية المشرق ماء برّاقاً ابيض خفيفاً وهو القابل لما يعترضه على سرعة من السخونة والبرودة وتلك دلالة على صفة الماء و يطبخ حتى ينشف الزبيب

كذلك والتجرع شرب الشيء جرعة جرعة بالتّدريج وتجرع الماء الحار يرقق البلغ و يذيبه وكذا دخول الحمام يلطف البلغم ويحلله .

(١) ــ والخيري هو الذي يقال له بالفارسية «شبّو» وله انواع من الوان مختلفة «ويحذر فيه الحلق» وفي بعض النسخ «الحلو» وهو مخالف لقول الاطباء بل الاول ايضا ولذا حمله بعضهم على الحلق في موضع تؤثر برودة الهواء في الرأس و يصير سببا للزكام وهو خطأ لانه قد جرب اصحاب الزكام ان ترك حلق (كلّ) الرأس او وسطه في الشتاء ينفعهم لعدم الضبابه على العين والاسنان والصدر..

(٢) ــ من الزبيب المنقى اي الذي اخرجه حبه والرطل : مأة وثلاثون درهما والدرهم نصف المثقال الصيرفي وربع عشرة «في غمرة» اي في مقدار من الماء يغمره و يستره و يرتفع عند مقدار اربعة اصابع «وهو القابل اي الماء الخفيف ماء يقبل «ما يعترضه» اي يعرضه من الحرارة والبرودة «بسرعة» «صفيقة» اي غير رقيقة .

و ينضج ثم يعصر و يصفّى ماؤه و يبرد ثم يردّ الى القدر ثانياً و يؤخذ مقداره بعود و يغلى بنار لينة غلياناً ليناً رقيقاً حتى يمضي ثلثاه و يبقى ثلثه .

ثم يؤخذ من عسل النحل المصفّى رطل فيلقى عليه و يؤخذ مقداره ومقدار الماء الى اين كان من القدر و يغلى حتى يذهب قدر العسل و يعود الى حدّه و يؤخذ خرقة صفيقة فيجعل فيها زنجبيل وزن درهم ومن القرنفل نصف درهم ومن الدارچيني نصف درهم ومن الزعفران درهم ومن سنبل الطيب نصف درهم [١] ومن الهندباء مثله ومن مصطكي نصف درهم بعد ان يسحق الجميع كل واحدة على حدة و ينخل ويجعل في الخرقة و يشد بخيط شدّاً جيّداً وتلقى فيه وتمرّس الخرقة في الشراب بحيث تنزل قوى العقاقير التي فيها ولا يزال يعاهد بالتحريك على نار ليّنة برفق حتى يذهب عنه مقدار العسل و يرفع القدر و يبرد و يؤخذ مدة ثلاثة اشهر حتى يتداخل مزاجه بعضه ببعض وحينئذ يستعمل [٢]. ومقدار ما يشرب منه اوقيّة الى اوقيّتين من الماء القراح . [٣]

فاذا اكلت يا امير المؤمنين مقدار ما وصفت لك من الطعام فاشرب من هذا الشراب مقدار ثلاثة اقداح بعد طعامك فاذا فعلت ذلك فقد أمنت باذن الله تعالى يومك وليلتك من الاوجاع الباردة المزمنة كالنقرس [٤] والرياح وغير ذلك من اوجاع العصب والدماغ والمعدة و بعض اوجاع الكبد والطحال والمعاء والاحشاء .

فان صدقت بعد ذلك شهوة الماء فليشرب منه مقدار النصف مما كان يشرب قبله فانه

---

(١) ــ «ومن سنبل» اي سنبل الطيب كما في بعض النسخ .

(٢) ــ وفي بعضها ــ يعني في بعض النسخ ــ «بعد ان يسحق كل صنف من هذه الاصناف و ينخل في خرقة و يشد بخيط شداً جيداً و يكون للخيط طرف طويل تعلق به الخرقة المصرورة في عود معارض به على القدر و يكون القاء هذه الصرة في القدر الوقت الذي فيه العسل ثم تمرّس الخرقة ساعة فساعة لينزل ما فيها قليلاً قليلاً و يغلي الى ان يعود الى حاله وتذهب زيادة العسل ولتكن النار ليّنة و يصفى و يبرّد و يترك في اناء ثلاثة اشهر مختوماً عليه فاذا بلغ المدّة فاشربه .

(٣) ــ والأوقية : تطلق على اربعين درهماً وعلى سبعة مثاقيل وفي عرف الاطباء : عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم والظاهر ان المراد هنا الثاني او الثالث يقرب من ستة مثاقيل .

(٤) ــ والنقرس من اوجاع مفاصل الرجلين ولعلّ المراد بالاوجاع المذكورة ما كانت مادتها البلغم .

اصلح لبدن امير المؤمنين واكثر لجماعة واشدّ لضبطه وحفظه فان صلاح البدن وقوامه يكون بالطعام والشراب وفساده يكون بهما فان اصلحتهما صلح البدن وان افسدتهما فسد البدن .

واعلم يا امير المؤمنين ان قوة النفوس تابعة لأمزجة الأ بدان وان الأمزجة تابعة للهواء وتتغير بحسب تغير الهواء في الأمكنة فاذا برد الهواء مرّة وسخن اخرى تغيرت بسببه امزجة الابدان واثر ذلك التغير في الصّور [١] فاذا كان الهواء معتدلاً اعتدلت امزجة الأ بدان وصلحت تصرفات الامزجة في الحركات الطبيعية كالهضم والجماع والنوم والحركة وسائر الحركات . [٢]

لان الله تعالى بنى الاجسام على اربع طبائع وهي : المرتان [٣] والدم والبلغم و بالجملة حاران و باردان قد خولف بينهما فجعل الحارّين ليّناً و يابساً وكذلك الباردين رطباً و يابساً ثم فرّق ذلك على اربعة اجزاء [٤] من الجسد (و) على الرأس والصدر والشراسيف واسفل البطن .

واعلم ياامير المؤمنين : ان الرأس والاذنين [٥] والعينين والمنخرين والفم والانف من

---

(١) ــ «تغيرا في الصور» اي في صورة الانسان و بشرته او في الصور الفائضة على الاخلاط المتولدة من الاغذية بعد نفوذها بتوسط العروق الكبار والصغار الى الاعضاء ليصير شبيها بالعضو المغتذي و يصير جزء منه بدلا لما يتحلل كما مرت الاشارة اليه .

(٢) ــ وفي بعض النسخ : «واعلم ان قوى النفس تابعة لمزاجات الابدان ومزاجات الابدان تابعة لتصرف الهواء فاذا برد مرة وسخن مرة تغيرت لذلك الابدان والصور فاذا استوى الهواء واعتدل صار الجسم معتدلا لان الله تعالى عزوجل بنى الابدان على اربع طبايع : المرّة الصفراء والدّم والبلغم والمرّة السوداء فأثنتان حارتان واثنتان باردتان وخولف بينها فجعل حار يابس وحار ليّن و بارد يابس و بارد ليّن.

(٣) ــ والمرتان : الصفراء والسوداء «وقد خولف ما بينهما» اي بين كل من الحارين وكل من الباردين بان جعل احد الحارين « لينا » اي رطبا وهو الدم والاخر يابسا وهو الصفراء أحدالباردين رطبا وهو البلغم والاخر يابسا وهو السوداء.

(٤) ــ قوله عليه السلام : «على اربعة اجزاء» انما خصّ عليه السلام تلك الاعضاء لانها العمدة في قوام البدن والمنبع لسائر الاجزاء وفي القاموس : الشرسوف كعصفور غضروف معلق بكل ضلع او مقطع الضلع وهو الطرف المشرف على البطن.

(٥) ــ «ان الرأس والاذنين» كانه عليه السّلام خص الدم بهذه الاعضاء لانه لكثرة العروق والشرائين فيها يجتمع الدم فيها اكثر من غيرها ولانها محل الاحساسات والادراكات وهي انما تحصل بالروح الذي حامله الدم ←

الدم وان الصدر من البلغم والريح والشراسيف من المرة الصفراء وان اسفل البطن من المرة السوداء

واعلم ياامير المؤمنين : ان النوم سلطان الدماغ [١] وهو قوام الجسد وقوته فاذا اردت النوم فليكن اضطجاعك اولاً على شقك الايمن [٢] ثم انقلب على الايسر وكذلك فقم من مضجعك على شقك الايمن كما بدأت به عند نومك .

وعوّد نفسك القعود [٣] من الليل ساعتين [مثل ما تنام فاذا بقي من الليل ساعتان فادخل] وادخل الخلاء لحاجة الانسان والبث فيه بقدر ما تقضي حاجتك ولا تطل فيه فان ذلك يورث داء الفيل .

واعلم ياامير المؤمنين : ان اجود ما استكت به ليف الاراك فانه يجلو الاسنان و يطيّب النكهة و يشدّ اللّثة و يسنّنها [يسدّدها] وهو نافع من الحفر [٤] اذا كان باعتدال والاكثار

وخص البلغم بالصدر لاجتماع البلاغم فيها من الدماغ وسائر الاعضاء وتكثر الريح فيها باستنشاق الهواء وخص الشراسيف بالصفراء لقرب الحرارة التي هي مجتمع الصفراء منها او لكون تلك المرة ادخل في خلقها وخص اسفل البطن بالسوداء لان الطحال الذي هو محلها فيه .

(١) ــ (سلطان الدماغ) اذ هو مسلط عليه اذ بوصول البخارات الرطبة اليه واسترخاء الاعصاب وتغليظ الروح الدماغي يستولي النوم الذي يوجب سكون الحواس الظاهرة و به قوام البدن وقوته لأستراحة القوى عن حركاتها واحساساتها و به يتكمل هضم الطعام والأفعال الطبيعية للبدن لأجتماع الحرارة في الباطن .

(٢) ــ «على شقك اليمنى» كما قاله الأطباء لنزول الغذاء الى قعر المعدة «ثم انقلب على الايسر» قال الأطباء : ليقع الكبد على المعدة و يصير سبباً لكثرة حرارتها فيقوى الهضم «وكذلك فقم» لعل المعنى ثم انتقل الى شقّك الأيمن ليكون قيامك من النوم عن الجانب الّذي بدأت بالنوم عليه اولاً وهو اليمين

وهذا ايضاً موافق لقول الأطباء وعلّلوه بانحدار الكيلوس الى الكبد وهذا التفصيل مخالف لظواهر كثير من الأخبار الدالة على انّ النوم على اليمين افضل مطلقاً ولو كان هذا الخبر معادلاً في السند لها لأمكن حملها عليه وسيأتي بعض القول فيه انشاء الله .

(٣) ــ «القعود من اللّيل» اي من اوله وحدوث داء الفيل لكثرة الجلوس على الخلاء لعله لحدوث ضعف في الرجلين يقل بسببه المواد النازلة من اعالي البدن وفي النسخ «الداء الدفين» اي الداء المستتر في الجوف.

وليف النخل معروف ولعل المراد هنا ما يعمل من ورق الاراك وهو غير معروف وفسّره بعضهم بعرقه ولم أجده في اللّغة يحتمل ان يكون المراد به الأراك الذي عمل للأستياك بمضغ طرفه فانه حينئذ شبيه الليف وفي بعض النسخ : انّ خير ما استكت به الاشياء المقبضة التي يكون لها ماء ولعلّه من اصلاح الاطبّاء .

(٤) ــ وفي القاموس : الحَفَر بالتحريك سلاق في اصول الأسنان او صفرة تعلوها و يسكن السّلاق تقشر في

منه يرقّ الاسنان و يزعزعهاو يضعّف اصولها فمن اراد حفظ الاسنان فليأخذ قرن الأ يّل محرقاً وكزمازجا وسعداً و ورداً وسنبل الطّيب وحبّ الأ ثل اجزاء سواء وملحاً اندرانيّاً (١) ربع جزء فيدّق الجميع ناعماً و يستنّ به فانه يمسك الاسنان ويحفظ اصولها من الآفات العارضة،ومن اراد ان يبيّض اسنانه فليأخذ جزءً من ملح انداراني ومثله زبد البحر فيسحقهما ناعماً و يستنّ به .

واعلم ياامير المؤمنين انّ احوال الانسان الّتي بناه الله تعالى عليها وجعله متصرفاً بها فانّها اربعة احوال : الحالة الاولى لخمس عشرة سنة (الى خمس وعشرين) وفيها شبابه وحسنه و بهاؤه وسلطان الدم في جسمه .

ثمّ الحالة الثانية من خمس وعشرين سنة الى خمس وثلاثين سنة وفيها سلطان المرّة الصّفراء (٢) وقوة غلبتها على الشخص وهي اقوى ما يكون ولا يزال كذلك حتّى يستوفي المدّة

اصول الاسنان وقال الاطباء : هي تشبه الخزف تركب على اصول الأسنان وتتحجّر عليها «و يزعزها» اي يحرّكها والأيلّ كقنّب وخلّب وسيّد تيس الجبل و يقال له بالفارسية «گوزن» وطريق احراقه كما ذكره الأطبّاء ان يجعل في جرّة و يطيّن رأسه ويجعل في التنورحتى يحرق وكزمازج معرّب كزمازك وهو ثمرة الطرفاء والورد هو الأحمر والا ثل هو الطرفاء وقيل : هو السمر ولعلّه هنا انسب وقال بعض الاطباء : كزمازج هو ثمرة الاشجار الصغار من الطرفاء وحب الأ ثل هو ثمرة كبارها .

(١) ــ والملح الاندرائى (والدراني) هو الذي يشبه البلّور كما في القانون و يسمّونه بالفارسية «التركي» .

(٢) ــ «وفيها سلطان المرّة الصفّراء» اذا تقلّ الرطوبات فيها فتحتدّ فيها الصّفراء «وتقوى في سلطان المرة السوداء» لانّه تضعف وتقل الحرارة الغريزية والرّطوبات البدنيّة يوماً فيوماً فتغلب السوداء لكونها باردة يابسة وفي القاموس : الجأش رواع القلب اذا اضطرب عند الفزع ونفس الانسان وقد يهمز وقال : نكد عيشهم كفرح اشتدّ انتهى «في كونه» اي في حياته و وجوده «وتكونه» اي تكوّن الأخلاط الصّالحة فيه و في اكثر النسخ : «ونكيته» اي دليله وعلامته .

وفي بعض النسخ من اوّله هكذا : «وفيها سلذان المرة الصّفراء وغلبتها عليه وهو اقوم ما يكون واثقفه والعبه فلا يزال كذلك حتى يستوفى خمساً وثلاثين سنة .

ثم يدخل في الحالة الثالثة وهي من خمس وثلاثين سنة الى ان يستوفى ستين سنة فيكون في سلطان السوداء و يكون احلم ما يكون وادر به واكتمه سراً واحسنه نظراً في (عواقب الامور وفكرا في)عواقبها ومداراة لها وتصرفاً فيها .

ثم يدخل في الحالة الرّابعة وهي سلطان البلغم وهي الحالة الّتي لايتحوّل عنها ما بقي وقد دخل في الهرم حنيئذ وفاته الشباب واستنكر كلّ شيء كان يعرف من نفسه حتّى صار ينام عند القوم و يسهر عند النوم بذكر ما تقدّم و ينسى

المذكورة وهي خمس وثلاثون سنة .

ثم يدخل في الحالة الثالثة الى ان تتكامل مدّة العمر ستين سنة فيكون في سلطان المرّة السّوداء وهي سنّ الحكمة والموعظة والمعرفة والدراية وانتظام الامور وصحة النظر في العواقب وصدق الرأي وثبات الجأش في التّصرفات .

ثم يدخل في الحالة الرابعة وهي سلطان البلغم وهي الحالة التي لا يتحول عنها ما بقي إلّا إلى الهرم ونكدعيش وذبول ونقص في القوّة وفساد في كونه [تكوّنه واستنكر كلّ شيء كان يعرف من نفسه حتى ينام عند القوم] ونكتته انّ كلّ شيء كان لا يعرفه حتى ينام عند القوّة و يسهر عند النوم ولا يتذكر ما تقدم و ينسى ما يحدث في الاوقات و يذبل عوده [١] و يتغير معهوده [٢] ويحقّ ماء رونقه و بهائه و يقلّ نبت شعره واظفاره ولا يزال حسبه في انعكاس وادبار ما عاش لانّه في سلطان المرّة البلغم وهو بارد وجامد فبجموده و برده يكون فناء كلّ جسم يستولي عليه في آخر القوّة البلغميّة .

وقد ذكرت لأمير المؤمنين جميع ما يحتاج اليه في سياسة المزاج واحوال جسمه وعلاجه وأنا

→

ما يحدث به و يكثر من حيث النفس و يذهب ماء الجسم وبهاؤه ــ الى قوله ــ فلجمود رطوبته في طباعه يكون فناء جسمه.وفي القاموس : ثقف ككرم وفرح صار حاذقاً خفيفاً فطناً «والعبه» اي اشدّ ميلا الى اللّعب من سائر ايام عمره والدّربة : العادة والجرأة على الأمر والتجربة والعقل ويمكن ان يقرء «يذكّر» على بناء المفعول من التفعيل اي لا يذكر ما تقدم حتى يذكر.

(١) ــ «و يذبل» بالذال المعجمة والباء الموحّدة يقال : ذبل النبات كنصر وكرم ذبلاً وذبولاً : ذوى وذبل الفرس ضمر وفي بعض النسخ بالياء المثناة التحتانية من قولهم ذالت المرأة أي هزلت والشيء هان وحاله تواضعت فيحتمل انْ يكون كناية عن انحنائه وفي بعضها بالزّاي والياء على بناء المفعول من التفعيل اي يتفرّق جميع اجزاء بدنه كناية عن عدم استحكام الأوصال والاوّل اظهر و على التقادير «عوده» بضم العين تشبيهاً لقامة الانسان بعود الشجر وربّما يقرء بالفتح وفسّر بانّ المعنى : يقلّ عوده في الأمور ولا يخفى ضعفه .

(٢) ــ «و يتغير معهوده» اي ما عهده سابقاً من احوال بدنه وروحه والرونق : الحسن والبهاء «وهو بارد جامد» ليس المراد بجموده يبوسته لانه بارد رطب بل غلظته وعدم سيلانه كالماء المنجمد وعدم قابليته للانقلاب الى الدم.

والأطباء حدّوا سنّ النموّ الى ثلاثين سنة او الى ثمان وعشرين بحسب اختلاف الأمزجة و يسمّونها سنّ الحداثة ايضاً و بعده سنّ الوقوف ومنتهاه خمس وثلاثون الى الاربعين ثم سنّ الانحطاط وهو من آخر سنّ الوقوف الى قريب من الستين و يسمّونه سنّ الكهولة ايضاً ثم سنّ الشيخوخة وهو من الستين الى آخر العمر.

أذكر ما يحتاج الى تناوله من الأغذية والأدوية وما يجب ان يفعله في اوقاته فاذا اردت الحجامة فليكن في اثني عشرة ليلة[١] من الهلال الى خمس عشرة فانّه اصح لبدنك فاذا انقضى الشهر فلا تحتجم إلّا ان تكون مضطرّاً الى ذلك وهو لأنّ الدّم ينقص في نقصان الهلال و يزيد في زيادته .

ولتكن الحجامة بقدر ما يمضي من السّنين ابن عشرين سنة يحتجم في كلّ عشرين يوماً وابن الثلاثين في كلّ ثلاثين يوماً مرة واحدة وكذلك من بلغ من العمر اربعين سنة يحتجم في كل اربعين يوماً (مرة) وما زاد فبحسب ذلك .

واعلم ياامير المؤمنين انّ الحجامة انّما تأخذ دمها من صغار العروق المبثوثة في اللّحم ومصداق ذلك ما اذكره انّها لا تضعّف القوة كما يوجد من الضّعف عند الفصد .

وحجامة النقرة[٢] تنفع من ثقل الرّأس وحجامة الاخدعين تخفف عن الرّأس والوجه والعينين وهي نافعة لوجع الاضراس .

وربما ناب الفصد عن جميع ذلك وقد يحتجم تحت الذقن لعلاج القلاع في الفم ومن فساد اللّثة وغير ذلك من اوجاع الفم .

وكذلك الحجامة بين الكتفين تنفع من الخفقان الذي يكون من الأمتلاء والحرارة والذي يوضع على السّاقين قد ينقص من الأمتلاء نقصاً بيّناً و ينفع من الأوجاع المزمنة في الكلى

---

(١) ــ قوله عليه السلام : «في اثنتي عشرة ليلة» قال الشيخ في القانون : يؤمر باستعمال الحجامة لا في اول الشهر لانّ الأخلاط لا تكون قد تحرّكت وهاجت ولا في آخره لانّها قد نقصت بل في وسط الشهر حين تكون الأخلاط هائجة تابعة في تزيّدها لتزيد النور في جرم القمر يزيد الدماغ في الاقحاف والمياه في الانهار ذوات المدّ والجزر وافضل اوقاتها في النهار هي الساعة الثانية والثالثة انتهى .

(٢) ــ والنقرة : بالضمّ حفرة في القفا فوق فقرات العنق باربع اصابع وتحت القمحدوة وهي الموضع المرتفع خلف الرّأس على الارض عند النّوم على القفا و الاخدعان : عرقان خلف العنق من يمينه وشماله. وفي القاموس : القلاع : كغراب الطين يتشقق اذا نضب عنه الماء وقشر الارض يرتفع عن الكمأة وداء في الفم انتهى وفي كتب الطب انّه قرحة تكون في جلد الفم واللسان مع انتشار واتساع و يعرض للصبيان كثيراً و يعرض من كل خلط و يعرف بلونه من الامتلاء اي امتلاء الدم وكثرته .

والمثانة والأرحام و يدرّ الطّمث [١] غير انّها تنهك الجسد .

(١) ــ والطمث : دم الحيض يقال نهكه الحمّى كمنع وفرح اضنته وهزلته وجهدته و البثور الصغار من الخراج وقال في القانون: الحجامة على النقرة خليفةالأكحل وينفع من ثقل الحاجبين (والعينين) ويجفف الجفن و ينفع من جرب العين والبخر في الفم وعلى الكاهل خليفة الباسليق و ينفع من وجع المنكب والحلق وعلى احد الاخدعين خليفة القيفال و ينفع من ارتعاش الرأس و ينفع الأعضاء التّي في الرأس مثل الوجه والاسنان والضّرس والاذنين (والعينين) والحلق والانف.

لكن الحجامة على النقرة تورث النسيان حقّاً كما قال سيدنا ومولانا وصاحب شريعتنا محمد صلى الله عليه وآله فانّ موخرّ الدماغ موضع الحفظ تضعفه الحجامة وعلى الكاهل يضعف فم المعدة والاخدعية ربّما احدثت رعشة الرأس فلتسفل النقرية ولتصعد الكاهلية قليلاً الا ان يتوخى بها معالجة نزف الدّم والسّعال فيجب أن تنزل ولا تصعد.

وهذه الحجامة التّي تكون على الكاهل و بين الكتفين نافعة من امراض الصّدر الدموية والرّبو الدموي لكن تضعّف المعدة وتحدث الخفقان والحجامة على الساق يقارب الفصد و ينقي الدم و يدّر الطمث ومن كانت من النساء بيضاء متخلخلة رقيقة الدم فحجامة الساقين اوفق لها من فصد الصافن.

والحجامة على القمحدوة وعلى الهامة ينفع فيما ادعاه بعضهم من اختلاط العقل والدّوار و يبطئى فيما قالوا بالشيب وفيه نظر فانها قد تفعل ذلك في ابدان دون ابدان وفي اكثر الابدان تسرع بالشيب و تضر بالذهن و تنفع من امراض العين وذلك اكثر منفعتها فانها تنفع من حربها و بثورها من المورسرج ولكنها تضر بالذهن وتورث بلها ونسياناً ورداءة فكر وامراضاً مزمنة وتضر باصحاب الماء في العين الآ أن تصادف الوقت والحال التي يجب فيها استعمالها فربما لم تضر.

والحجامة تحت الذقن تنفع الاسنان والوجه والحلقوم و ينقّى الرأس والفكيّن و الحجامة على القطن نافعة من دماميل الفخذ وجربه و بثوره ومن النقرس والبواسير وداء الفيل ورياح المثانة والرحم ومن حكة الظهر فاذا كانت هذه الحجامة بالنار شرط او غير شرط نفعت من ذلك ايضاً والتّي بشرط اقوى في غير الريح والتّي بغير شرط اقوى في تحليل الريح البارد واستئصالها هيهنا وفي كل موضع.

والحجامة على الفخذين من قدام ينفع من ورم الخصيتين وخراجات الفخذين والساقين وعلى اسفل الركبتين فالتّي على الفخذين ينفع من الاورام والخراجات الحادثة في الاليتين وعلى اسفل الركبة تنفع من ضربان الركبة الكائن من اخلاط حارة ومن الخراجات الرّدية والقروح العتيقة في السّاق والرجل والتي على الكعبين تنفع من احتباس الطمث ومن عرق النساء والنقرس انتهى.

قوله عليه السلام: «تخفيف المصّ» هذا ما ذكره الأطبّاء ايضاً قال في القانون: تكون الوضعة الاولى خفيفة سريعة القلع ثم يتدرج إلى ابطاء القلع والأمهال انتهى وعللّوا ذلك بوجهين: الاول: اعتياد الطبيعة لئلا تتألم كثيراً والثاني: انّ في المرة الاولى تسرع الدماء القريبة من المحجمة فتجتمع سريعاً وفي المرة الثانية ابطاء لبعد المسافة فيكون زمان الاجتماع ابطاء وهكذا.

والظاهر انه لو كان المراد بالمرات بعد الشرط فالوجه الثاني اظهر ولو كان المراد المرات قبله فالاول وكانّ الثاني اظهر من الخبر.

وقد يعرض منها الغشي الشديد إلّا انّها تنفع ذوي البثور والدّماميل،والذي يخفف من ألم الحجامة تخفيف المصّ عند اوّل ما يضع المحاجم ثم يدرج في المصّ قليلاً قليلاً والثواني ازيد في المصّ من الأ وائل وكذلك الثوالث فصاعداً و يتوقف عن الشرط حتى يحمّر الموضع جيّداً بتكرير المحاجم عليه و يلين المشراط على جلود ليّنة [١] ويمسح الموضع قبل شرطه بالدهن .

وكذلك الفصد يمسح الموضع الذي يفصد فيه بالدهن فانه يقلل الألم وكذلك يلين المشرط والمبضع بالدهن عند الحجامة وعند الفراغ منها يلين الموضع بالدهن وليقطر على العروق [٢] اذا فصد شيئاً من الدهن لئلا يحتجب فيضرّ ذلك بالمفصود .

وليعمد الفاصد ان يفصد من العروق ما كان في المواضع القليلة اللحم لانّ في قلّة اللحم من العروق قلة الألم واكثر العروق ألماً اذا فصد حبل الذراع والقيفال [٣] لا تصالهما بالعضل وصلابة الجلد فامّا الباسليق والأكحل [٤] فانّهما في الفصد اقل ألماً اذا لم يكن فوقها لحم .

والواجب تكميد موضع الفصد بالماء الحارّ ليظهر الدّم وخاصّة في الشّتاء فانّه يليّن الجلد و يقلّل الألم و يسهّل الفصد ويجب في كل ما ذكرناه من اخراج الدم اجتناب النساء قبل

---

(١) ــ وشرط الحاجم : قطع اللحم بآلته وهي المشرط والمشراط بالكسر «على جلود لينّة» اي يمسحه عليها «ويمسح الموضع» لانّه يصير الموضع ليّناً فلا يتألّم كثيراً من المشرط وقال بعض الاطباء : تدهين موضع الحجامة والفصد يصير سببا لبطؤ برئها وقال الشيخ في القانون : اذا دهنّ موضع الحجامة فليبادر الى اعلاقها ولا يدافع بل يستعجل في الشرط انتهى .

(٢) ــ «وليقط» اي ليضع على الموضع الذي يريد ان يفصده من العروق نقطة لئلا يشتبه عند البضع وفي بعض النسخ «وليقطر» والمآل واحد .

(٣) ــ وجبل الذراع هو الوريد الذي يظهر ممتداً من انسىّ الساعد الى اعلاه ثم على وحشيه والقيفال هو الوريد الذي يظهر عند المرفق على الجانب الوحشىّ والباسليق هو وريد يظهر عند مأبض المرفق مائل الى الساعد من وسط انسيّه وقد يطلق الباسليق على عرق آخر تحته فيسمّى الأول الباسليق الأعلى وهذا الباسليق الأبطى لقربه من الأبط .

(٤) ــ والاكحل هو المعروف بالبدن بين الباسليق والقيفال وتكميد موضع الفصد هو ان يبلّ خرقة بالماء الحارّ و يضعه عليه وقيل : او يبخر الموضع ببُخار الماء الحارّ . .

ذلك باثني عشر ساعة .[١]

ويحتجم في يوم صاح لا غيم فيه ولا ريح شديدة ويخرج من الدم بقدر ما ترى من تغيّره ولا تدخل في يومك ذلك الحمّام فانّه يورث الداء وصبّ على رأسك وجسدك الماء الحارّ ولا تفعل ذلك من ساعتك .

واياك والحمام اذا احتجمت فانّ الحمّى الدّائمة يكون فيه فاذا اغتسلت من الحجامة فخذ خرقة مرغرى[٢] فالقها على محاجمك أو ثوباً ليّناً من قزّ أو غيره[٣] وخذ قدر حمّصة من التّرياق الأكبر واشربه ان كان شتاء[٤] وان كان صيفاً فاشرب السكنجبين العنصلي وامزجه بالشراب المفرّح المتعدل وتناوله أو بشراب الفاكهة .

وان تعذر ذلك فشراب الأترج فان لم تجد شيئاً من ذلك فتناوله بعد عركه ناعماً تحت

---

(١) ــ قوله عليه السلام : «قبل ذلك » قال الأطبّاء : بعده ايضا كذلك هو اضرّ ويمكن ان يكون التخصيص لظهور الضرر بعده او لعدم وقوعه غالباً بعده لطروّ الضعف المانع منه واليوم الصاحي هو الّذي لا غيم فيه وما سيأتي تفسيره «ولا تدخل يومك » : اي قبل الحجامة او الاعمّ فيكون ما سيأتي تاكيداً .

(٢) ــ وفي القاموس المِرغِر والمِرغِري ويمدّ اذا خفف وقد تفتح الميم في الكل الزغب الذي تحت شعر العنز وفي بعض النسخ «قزعوني » ولم نجد له معنى وفي بعضها : «فرعوني » وهو ايضا كذلك وقد يقرء «قزّعونّي» نسبة الى عون قرية على الفرات وكل ذلك تصحيف والأول اصوب والمحاجم مواضع الحجامة .

(٣) ــ والقزّ : نوع من الابريسم وقد يقال : لا يطلق عليه الابريسم وفي المصباح المنير القزّ : معرب قال اللّيث : هو ما يعمل منه الابريسم ولهذا قال بعضهم القز والابريسم مثل الحنطة والدّقيق انتهى .

واقول : يستنبط منه احد أمرين : اما كون حكم القزّ مخالفاً لحكم الابريسم في عدم جواز اللّبس او يكون استعمال ما لا يتم الصلاة من الحرير مجوزّا للرجال ويمكن حمله على ما اذا لم يكن قزّا محضاً .

(٤) ــ والظاهر ان الترياق الاكبر هو الفاروق ولابد من حمله على ما اذا لم يكن مشتملاً على الحرام كالخمر ولحم الأفاعي والجند واشباهها وقد مرّ القول فيه والشراب المفرّح المعتدل كشربة التفاح والسفرجل وشراب الفاكهة : شربة الفواكه «بعد عركه» وفي بعض النسخ علكه والعرك : الدلك والحك والعلك : المضغ وهو انسب .

وفي بعض النسخ : «وخذ قدر حمصة من الترياق الأكبر فاشربه او كله من غير شراب ان كان شتاء وان كان صيفاً فاشرب السكنجبين الخلّي »وفي اكثر النسخ « سكنجبين عسل »وفي بعضها :«السكنجبين العنصلي، العسلي» اي بالخل المعمول المتخذ من بصل العنصل وفي القاموس : العنصل : كقنفذ و جندب و يمدّ ان البصل البرّي و يعرف بالأسقال و ببصل الفأر نافع لداء الثعلب والفالج والنساء وخلة للّسعال المزمن والرّبو والحشرجة و يقوّي البدن الضعيف انتهى وذكر الاطباء لاصله وخله فوائد جمة لانواع الامراض .

كتابخانه تخصصي تاريخ اسلام و ايران

الاسنان واشرب عليه جرع ماء فاتر .

وان كان في زمن الشتاء والبرد فاشرب عليه السّكنجبين (العنصلي) العسلي فانك متى فعلت ذلك أمنت من اللقوة والبرص والبهق والجذام باذن الله تعالى وامتصّ من الرّمان المزّ [١] فانه يقوي النفس ويحيي الدّم ولا تأكل طعاماً مالحاً بعد ذلك بثلاث ساعات فانّه يخاف ان يعرض من ذلك الجرب .

وإن كان شتاء فكل من الطباهيج اذا احتجمت واشرب عليه من الشراب المذكىٰ [٢] الذي ذكرته أوّلاً وادّهن بدهن الخيري أو شيء من المسك وماء ورد وصبّ منه على هامتك ساعة فراغك من الحجامة .

واما في الصيف فاذا احتجمت فكل السكباج والهلام [٣] والمصوص أيضاً والحامض وصبّ على هامتك دهن البنفسج بماء الورد وشيء من الكافور واشرب من ذلك الشراب الّذي وصفته لك بعد طعامك وايّاك وكثرة الحركة والغضب ومجامعة النساء ليومك . [٤]

واحذر يا امير المؤمنين ان تجمع بين البيض والسمك في المعدة في وقت واحد فانّهما متى اجتمعا في جوف الإنسان ولد عليه القرس والقولنج والبواسير ووجع الاضراس .

واللبن والنبيذ الّذي يشر به اهله [٥] اذا اجتمعا ولد النقرس والبرص ومداومة أكل البيض يعرض منه الكلف في الوجه واكل المملوحة واللّحمان المملوحة وأكل السمك

---

(١) ــ «من الرمان المز» في بعض النسخ «الأمليسي» «بثلاث ساعات» في بعض النسخ «بثلثي ساعة» والطياهيج : جمع طيهوج معرب «تيهو» .

(٢) ــ «من الشراب الزكي» اي الشراب الحلال الزبيبي والسكباج معرب وكأنّه : شورباج الخلّ .

(٣) ــ وفي القاموس : الهُلام : كغراب طعام من لحم عجل بجلده او مرق السكباج المبرّد المصفى من الدهن وقال : المصوص : كصبور طعام من لحم يطبخ و ينقع في الخلّ او يكون من لحم الطير خاصة انتهى وقيل : الهلام لحم البقر او العجل او المعز يطبخ بماء وملح ثمّ يخرج و يوضع حتىّ يذهب ماؤه ثمّ يطبخ البقول الباردة مع الخل و يطرح فيه ذلك اللّحم ثم يؤكل والمصوص : مطبوخ من لحم الدّراج او الديك و يطبخ في الخلّ والبقول الباردة .

(٤) ــ قوله عليه السلام « يومك » اى يوم حجامتك

(٥) ــ «الذي يشر به اهله» اي الفسآق والمخالفون المحلّلون له وفي القاموس النقرس بالكسر ورم ووجع في مفاصل الكعبين واصابع الرجلين وقال : الكلف محركة : شيئ يملو الوجه كالسمسم ولون بين السواد والحمرة وحمرة كدورة تعلو الوجه .

المملوح بعد الفصد والحجامة يعرض منه البهق والجرب واكل كلية الغنم واجواف الغنم يغيّر المثانة .[١]

ودخول الحمام على البطنة يولد القولنج والاغتسال بالماء البارد بعد اكل السمك يورث الفالج واكل الأترج بالليل يقلّب العين و يوجب الحول واتيان المرأة الحائض يورث الجذام في الولد[٢] والجماع من غير اهراق الماء على أثره يوجب الحصاة .

والجماع بعد الجماع من غير فصل بينهما بغسل يورث للولد الجنون وكثرة أكل البيض وادمانه يولّد الطحال ورياحاً في رأس المعدة والإمتلاء من البيض المسلوق يورث الرّبو والانبهار[٣] واكل اللحم النيّء يولد الدود في البطن .

واكل التين يقمّل منه الجسد اذا ادمن عليه[٤] وشرب الماء البارد عقيب الشيء الحارّ

---

(١) ــ «يغير المثانة» وفي بعض النسخ «يعكر» اي يصير سببا لحجر المثانة وما هو مبدء تولّده في القاموس : العكر محرّكة دردىّ كل شئ عكر الماء والنبيذ كفرح وعكّره وتعكيرا واعكره : جعله عكرا وجعل فيه العكر والبطنة بالكسر امتلاء المعدة من الطعام وعلّل ذلك بانّه بسبب حرارة الحمّام ينجذب الغذاء المنهضم الى الأمعاء فيصير سببا للّسدة والقولنج «يورث الفالج» اذ يتولّد من السمك الطرىّ بلغم لزج هو مادة الفالج والماء البارد يضعّف الأعصاب ويقوىّ المادّة .

(٢) ــ «يورث الجذام» قيل لأنّ النطفة حينئذ تستمد من الدم الكثيف الغليظ السوداوي «من غير اهراق الماء» اي البول بعده وما قيل : انّ المراد به الجماع بغير انزال فهو بعيد يأبى عنه قوله «على اثره» مع انّ ما ذكرنا مصرّح به في اخبار اخرى.

واهراق الماء كناية شايعة عن البول في عرف العرب والعجم وقيل : المراد الجماع بعد الجنابة من غير غسل بينهما وهو يوجب التكرار الّا ان يخصّ هذا بالجنابة بغير الجماع فيصير ابعد وفي القاموس : سلق الشيء أغلاه بالنار انتهى .

(٣) ــ والربو بالفتح ضيق النفس والبهر بالضم نوع منه وفي القاموس : هو انقطاع النفس من الأعياء وقد انبهر انتهى وربّما يفرّق بين الرّبو والانبهار بان الأول يحدث من امتلاء عروق الرئة والثاني من امتلاء الشرائين والّتىّ بكسر النون وتشديد الياء الّذي لم ينضج واصله الهمز فقلبت ياء ولعلّه اعمّ من أن لم يطبخ اصلا او طبخ ولم ينضج .

(٤) ــ «يقمّل منه الجسد» قيل : لانّ تولّد القمل من الرطوبات المعفّنة الّتي تدفعها الطبيعة الى ظاهر الجلد ومن خواصّ التين دفع الفضلات الى مسامّ البدن فيصير سببا لمزيد تولد القمل «وشرب الماء البارد عقيب الحار» لانّ اكل الحارّ وشربه يوجبان تخلخل المسامّ فينفذ فيها البارد الى اصول الأسنان فيضّر بها وكذا بعد الحلو ايضا يضرّ لهذاه العلّة.

قوله عليه السلام : «يورث تغير العقل» اذ حدّة الذهن وذكاء الفهم انّما يكون من صفاء الروح ولطافته وادمان اكل هذه اللّحوم يوجب تولد الأخلاط السوداوية والدّم الغليظ الكثيف في البدن فيغلظ و يكثف الروح بسببه فيعجز عن الحركات الفكرية .

أو الحلاوة يذهب بالاسنان والإكثار من أكل لحوم الوحش والبقر يورث تغير العقل وتحيّر الفهم وتبلّد الذّهن وكثرة النّسيان .[١]

واذا اردت دخول الحمام وان لا تجد في رأسك ما يؤذيك فابدأ قبل دخولك[٢] بخمس جرع من ماء فاتر فانّك تسلم ان شاء الله تعالى من وجع الرأس والشقيقة .

وقيل : خمس مرّات يصبّ الماء الحارّ عليه عند دخول الحمّام .

واعلم يا امير المؤمنين انّ الحمّام ركّب على تركيب الجسد : للحمّام اربعة بيوت مثل اربع طبائع الجسد .

البيت الاول[٣] بارد يابس والثاني بارد رطب والثالث حار رطب والرابع حار يابس[٤] ومنفعته عظيمة يؤدي الى الإعتدال[٥] و ينقّي الدّرن و يليّن العصب والعروق و يقوّي الأعضاء الكبار و يذيب الفضول و يذهب العفن .

فاذا اردت ان لا يظهر في بدنك بثرة ولا غيرها فابدأ عند دخول الحمام فدهّن بدنك بدهن البنفسج .

واذا اردت استعمال النورة ولا يصيبك قروح ولا شقاق ولا سواد فاغتسل بالماء البارد قبل ان تتنوّر .

---

(١) ــ واما النسيان فلأستياء البرودة والرطوبة على الدماغ لكن هذا في لحوم الوحش بعيد لأن اكثرها حارة ولذا قيل : لعل كثرة يبسها تصير سبباً لكثرة يبس الدماغ فلا يقبل الصور بسرعة فلذا يصير سببا للنّسيان .

(٢) ــ «قبل دخولك » لعل المعنى قبل دخول الماء وفي بعض النسخ : «عند دخول الحمام» وهو أظهر وفي القاموس : فتر الماء سكن حرّه وهو فاتر وفاتور . انتهى . وفي بعض النسخ «فابدء عند دخول الحمام بخمس حسوات ماء حارّا وقيل خمس مرات يصب الماء الحارّ» وفي بعض النسخ : خمس اكفّ ماء حارّا تصبّها على رأسك .

(٣) ــ «البيت الاول» اي المسلخ «بارد يابس» لتأثير حرارة الحمام فيه وقلّة الرطوبة «والثاني بارد رطب» لكثرة الماء وقلة الحرارة المجففة« والثالث حارّ رطب »لكثرة الحرارة والرطوبة وتعادلها وتقاومها .

(٤) ــ «والرابع حار يابس» لغلبة الحرارة على الرطوبة ولعلّ المراد بها احداث تلك الآثار في البدن لانها في نفسها طبعها كذلك .

(٥) ــ «الى الاعتدال» اي اعتدال مزاج الانسان والاعضاء الكبار كالرأس واليد والرجل والفخذ والعفن بالتحريك اي العفونة او بكسر الفاء : اي الخلط العفن وهذا اظهر وفي بعض النسخ «والعفونات» وفي بعضها : العقق بالتحريك وهو الشقاق في البدن «اوورد بنفسج» في بعض النسخ «بنفسج» فالمراد بالورد الاحمر .

ومن اراد دخول الحمام للنّورة فليجتنب الجماع قبل ذلك باثني عشرة ساعة وهو تمام يوم وليطرح في النّورة شيئاً من الصبر والأقاقيا والحضض أو يجمع ذلك و يأخذ منه اليسير اذا كان مجتمعاً أو متفرّقاً ولا يلقي في النّورة شيئاً من ذلك حتى تماث النورة بالماء الحارّ الذي طبخ فيه بابونج ومرز نجوش أو ورد بنفسج يابس أو جميع ذلك اجزاء يسيرة مجموعة أو متفرقة بقدر ما يشرب الماء رائحته [١] وليكن الزّرنيخ مثل سدس النورة .

و يدلك الجسد بعد الخروج منها بشيء يقلع رائحتها كورق الخوخ وثجير العصفر والحنّاء والورد والسّنبل مفردة أو مجتمعة . [٢]

ومن اراد أن يأمن احراق النّورة فليقلّل من تقليبها [٣] وليبادر اذا عملت في غسلها وان يمسح البدن بشيء من دهن الورد فان احرقت البدن والعياذ بالله يؤخذ عدس مقشّر يسحق ناعماً ويُداف في ماء ورد وخلّ يطلى به الموضع الذي اثرت فيه النورة فانه يبرأ باذن الله تعالى والّذي يمنع من آثار النورة في الجسد [٤] هو ان يدلك الموضع بخل العنب العنصل الثقيف ودهن الورد دلكاً جيّداً.ومن أراد ان لا يشتكي مثانته [٥] فلا يحبس البول ولو على

(١) ــ «بقدر ما يشرب الماء» اما بيان لقدر الأجزاء وقلّتها او لمقدار الطبخ «مثل سدس النورة» وفي بعض النسخ «ثلث النورة» وفي بعضها : «ولتكن النورة والزرنيخ مثل ثلثها» وفي بعضها«وليكن زرنيخ النورة مثل ثلثها» وثجير العصفر: اي ثفله قال في القاموس : ثجر التمر خلطه بثجير البسراي تفله .

(٢) ــ «والسنبل» في بعض النسخ «والنيل» وفي بعضها «والسّك» وفي القاموس السك بالضم طيب يتخذ من إلرامك منخولاً معجوناً في الماء و يعرك شديدا و يمسح بدهن الخيري لئلا يلصق بالأناء و يترك ليلته ثم يسحق السك و يلقمه و يعرك شديداً و يقرض و يترك يومين ثمّ يثقب بمسلّة في خيط قنب و يترك سنة وكلما عتق طابت رائحته انتهى .

(٣) ــ «من تقليبها»اي عند عملها لأنّه تشتد حرارته بكثرة التقليب او عند طلبها على البدن لانه يشتد اختلاطه بالجلد و ينفذ في مسامّه فيحرق ولعلّه أظهر «اذا عمل» اي طلى بها و يحمل على ما اذا ازال الشعر والضمير راجع الى النورة بتأو يل الدواء، وقيل : المراد انه اذا أراد عمل النورة فليغسل النورة اولا كما هو المقرّر عند الاطباء في عمل مرهم النورة ثمّ يدخل فيها الزرنيخ فتقل حدتها وفي بعض النسخ «عملت» اي النورة في ازالة الشعر وهو اظهر .

(٤) ــ «من آثار النورة» اي مما يحدث احياناً بعد النورة من سواد البدن او جراحة او غير ذلك وفي بعض النسخ : «من تبثير النورة» اي احداث البثور في الجسد وفي القاموس : خلّ ثقيف كأميروسكيّن : حامض جدّا .

(٥) ــ والمثانة محل اجتماع البول «ولو على ظهر دابة» اي ينزل و يبول ولا يؤخره الى وقتّ النّزول ولو كان ←

ظهر دابته.ومن اراد ان لا يؤذيه معدته فلا يشرب بين طعامه ماءً حتى يفرغ ومن فعل ذلك رطب بدنه وضعفت معدته ولم يأخذ العروق قوة الطعام [١] فانه يصير في المعدة فجّاً اذا صبّ الماء على الطعام أوّلاً فأوّلاً .

ومن أراد أن لا يجد الحصاة [٢] وعسر البول فلا يحبس المني عند نزول الشهوة ولا يطل المكث على النساء .

ومن اراد ان يأمن من وجع السفل ولا يظهر به وجع البواسير فليأكل كل ليلة سبع تمرات [تربّي] بسمن البقر و يدهن بين انثييه بدهن زنبق خالص .

ومن اراد ان يزيد في حفظه فليأكل سبع مثاقيل زبيباً بالغداة على الرّيق.ومن اراد ان يقل نسيانه و يكون حافظاً فليأكل كل يوم ثلاث قطع زنجبيل مربّى بالعسل و يصطبغ بالخزدل مع طعامه في كل يوم .

ومن اراد ان يزيد في عقله يتناول كل يوم ثلاث هليلجات بسكّر ابلوج [٣]. ومن اراد ان لا ينشق ظفره ولا يميل الى الصفرة ولا يفسد حول ظفره فلا يقلّم اظفاره إلّا يوم الخميس ومن اراد ان لا يؤلمه أذنه فليجعل فيها عند النوم قطنة .

قريباً «وأن لا تؤذيه» عطف على ان لا تشتكي «ومن فعل ذلك» اي الشرب في اثناء الطعام والفج بالكسر الذي لم ينضج .

(١) ــ قوة الطعام اي الذّي يصير سبباً لقوة الأعضاء من الطعام لأن الغذاء الذّي لم ينضج لا تجذبها العروق وان جذبتها لا تصير غذاء للاعضاء وجزء لها بل توجب فسادها .

(٢) ــ «ان لا يجد الحصاة» اي حجر المثانة «ولا يطل المكث» اي لا يطيل الجماع اختيارا بالمكث وحبس المني «ووجع السفل» اي اسافل البدن او خصوص المقعدة «تربى بسمن البقر» لعلّ المراد خلطها به وفي بعض النسخ «برنيّ» بالباء الموّحدة والنون وهو نوع من التمر لكنه كان الأصوب حينئذ «برنيات» وفي القاموس: البرني تمر معروف اصله «برنيك» اي الحمل الجيّد وفي بعض النسخ ليس شيئ منهما ولعله اصوب والمراد برياح البواسير عللها وانواعها والرياح التّي تحدث من البواسير «على الريق» اي قبل ان ياكل شيئا «و يصطبغ» اي يجعله صبغاً وادامها وفي بعض النسخ بالحاء من الاصطباح: وهو الاكل او الشرب في الصباح والغداة .

(٣) ــ وفي القاموس: ابلوج السكر معرب ولعلّ المراد هنا ما يسمّى بالفارسّية «النبات» والمراد سحق الهليلج معه او ما ربّ به وفي بعض النسخ: «ومن اراد ان يزيد في عقله فلا يخرج كل يوم بالغداة حتى يلوك ثلاث اهليلجات سود مع سكّر طبرزد» .

ومن اراد ردع الزكام مدة ايام الشتاء فليأكل كلّ يوم ثلاث لقم من الشهد .

واعلم يا اميرالمؤمنين ان للعسل دلائل يعرف بها نفعه من ضرّه و ذلك ان منه شيئاً اذا ادركه الشم ومنه شيء يسكر وله عند الذوق حراقة شديدة فهذه الأنواع من[١] عطش الغسل قاتلة .

ولا يؤخّر شمّ النرجس[٢] فانه يمنع الزكام في مدة ايام الشّتاء وكذلك الحبّة السوداء واذا خاف الانسان الزكام في زمان الصيف فليأكل كل يوم خيارة وليحذر الجلوس في الشمس .

ومن خشي الشقيقة والشوصة[٣] فلا يؤخّر أكل السّمك الطري صيفاً وشتاء.ومن اراد ان يكون صالحاً خفيف الجسم (واللحم) فليقلل من عشائه بالليل ومن اراد ان لا يشتكي سرّته فليدهنها متى دهن رأسه .

ومن اراد ان لا تنشق شفتاه ولا يخرج فيها باسور فليدهن حاجبه من دهن رأسه.ومن اراد ان لا تسقط اذناه ولهاته[٤] فلا يأكل حلواً حتى يتغرغر بعده بخل . ومن اراد ان لا

---

(١) ــ «اذا ادركه الشمّ» في بعض النسخ «وذلك ان منه ما ادركه عطش ومنه ما يسكر وله عند الذوق حرقة شديدة».

وقال في **القانون** عند ذكر انواع العسل وخواصه: ومن العسل جنس حرّيف سمّى ثم قال الحرّيف من العسل الذي يعطش شمّه واكله يورث ذهاب العقل بغتة والعرق البارد انتهى ، فيمكن ان يكون في النسخة الأولى ايضاً «عطش» بالشين المعجمه .

(٢) ــ« ولا تؤخر شم رجس » وفي بعض النسخ **وشمّ** النّرجس يؤمن من الزكام وكذلك الحبّة السّوداء» اي شمّها قال في القانون : الشونيز ينفع من الزكام خصوصاً مقلوّا مجعولاً في خرقة كتآن و يطلّى على جبهة من به صداع بارد واذا نقع في الخلّ ليلة ثمّ سحق ناعما في الغدو استعط به وتقدّم الى المريض حتى يستنشقه نفع من الأورام المزمنة في الرّأس ومن اللّقوة انتهى .

(٣) ــ وفي القاموس : الشقيقة كسفينة وجع ياخذ نصف الرأس والوجه وقال: الشوصة وجع في البطن او ريح تعقّب (تعتقب) في الأضلاء او ورم في حجابها من داخل **واحتلاج** العرق انتهى .

وفسرت الشوصة في القانون وغيره بذات الجنب وفي بعض النسخ «ومن خشى الشقيقة والشوصة فلا ينام حتى يأكل السمك الخ ».

(٤) ــ « وان لا تسقط اذناه ولهاته» في القاموس: اللّهاة : **اللحمة** المشرفة على الحلق انتهى ، وهي التي تسمّى بالملاذة وسقوطها استرخاؤها وتدلّيها للورم العارض لها وقيل: المراد بالأذنين (هنا) اللّوزتان الشبيهتان باللوز (في طرفي الحلق) و يسميها الاطباء: اصول الأذنين لقربهما منها .

يصيبه اليرقان فلا يدخل بيتاً في الصيف اول ما يفتح بابه ولا يخرج منه اول ما يفتح بابه في الشّتاء غدوة .

ومن اراد ان لا يصيبه ريح في بدنه فليأكل الثّوم كل سبعة ايّام مرّة.ومن اراد ان لا تفسد اسنانه فلا يأكل حلواً الا بعدكسرة خبز.ومن اراد انّ يستمرء طعامه فليستك بعدالأكل على شقّه الأيمن ثم ينقلب بعد ذلك على شقّه الأ يسر حتى ينام.ومن اراد ان يذهب البلغم من بدنه و ينقصه فليأكل كل يوم بكرة شيئاً من الجوارش الحرّيف [١] و يكثر دخول الحمام ومضاجعة النساء والجلوس في الشمس يجتنب كل بارد من الاغذية فانّه يذهب البلغم ويحرقه .

ومن اراد ان يطفىء لهب الصفراء [٢] فليأكل كلّ يوم شيئاً رطباً بارداً و يروح بدنه و يقلّ الحركة و يكثر النظر الى من يحب.ومن أراد ان يحرق السوداء ، فعليه بكثرة القيء وفصد العروق ومداومة النورة [٣].ومن أراد ان يذهب بالريح الباردة فعليه بالحقنة والإدهان اللّينة على الجسد وعليه بالتكميد بالماء الحار في الأ بزن [٤] (ويجتنب كل بارد و يلزم كل حار ليّن).ومن اراد ان يذهب عنه البلغم فليتناول بكرة كل يوم من الأطريفل الصّغير

---

(١) ــ «ومن الجوارش الحرّيف» كالكمونيّ والفلافلي واشباهما .

(٢) ــ «لهب الصفراء» بسكون الهاء والتحريك وفي بعض النسخ «لهيب» وفي القاموس: اللّهب واللّهيب: اشتعال النار وفي بعض النسخ: «ومن اراد ان يطفئ المرّة الصفراء فليأكل كلّ بارد ليّن و يريح بدنه و يقلّ الأنتصاب و يكثّر النظر» .

والظاهر انّ المراد بالترو يح تحريك الهواء بالمروحة وقيل: المراد اراحة البدن بقلة الحركة وهو بعيد وابعد منه ما قيل: انّه استعمال الروايح الطّيّبة نعم على نسخة «يريح» المعنى الوسط انسب .

(٣) ــ «ومداومة النورة» في بعض النسخ والاطلاء بالنورة بالتكميد لعلّ المراد به صبّ الماء الحارّ مجازاً او بلّ خرقة به و وضعه على الجسد .

(٤) ــ والأبزن ظرف فيه ماء حارّ بادو ية يجلس المريض فيه قال في القاموس: الكماد ككتاب: خرقة وسخة تسخن وتوضع على الموجوع يستشفى بها من الريح ووجع البطن كالكمادة وتكميد العضو تسكينه بها وقال: الأبزن مثلثة الأولّ حوض يغتسل فيه وقد يتخذّ من نحاس معرب آب زن وقال: القريض ضرب الأدم وفي بعض النسخ بالغين والضاد المعجمتين وهو اللحم الطرّي وفي القاموس: الهلس: الدقة و**الضّمور** مرض السل كالهلاس بالضم هلس كعنى فهو مهلوس وهلسه المرض يهلسه هزله والهوالس: الخفاف الاجسام انتهى واستعير الخصب هنا للسمن .

مثقالاً واحداً.

يا امير المؤمنين انّ المسافر ينبغي له ان يتحرز بالحرّ اذا سافر وهو ممتلىء من الطعام ولا خالي الجوف وليكن على حد الاعتدال وليتناول من الأغذية الباردة مثل القريض والهلام والخلّ والزيت وماء الحضرم ونحو ذلك من الأطعمة الباردة.

واعلم يا امير المؤمنين ان السير في الحرّ الشّديد ضارّ بالأبدان المنهوكة اذا كانت خالية عن الطعام وهو نافع في الابدان الخصبة.

وامّا صلاح المسافر ودفع الأذى عنه فهو أن لا يشرب من ماء كل منزل يرده إلّا بعد ان يمزجه بماء المنزل الّذي قبله (او بـ) شراب [1] واحد غير مختلف يشوبه بالمياه (على الأهواء)

---

(١) ــ «او بشراب واحد» اي ياخذ ماء جيّداً من اولّ المنازل او عرضها ثم يمزجه بالماء في كل منزل وفي بعض النسخ «او بتراب» اي بتراب عذب اخذه معه يمزجه كل منزل بالماء «يشبوه بالمياه على اختلافها» في بعض النسخ. «يسوى به فانّه يصلح الأهواء على اختلافها» يسوّى به اي يصلح به الماء وذكر محمد بن زكريا وغيره من الأطباء: ضمّ الماء المنزل السابق بماء المنزل اللاحق او ادخال قليل من الخلّ فيه وكذا ذكروا خلط تراب بلده ووطنه في الماء عند النزول والصبر الى ان يصفوا الماء.

واما كون افضل المياه ما كان بمخرجها من مشرق الشمس فهو خلاف المشهور بين اكثر الاطباء وجريانه على الطين موافق لهم قال الشيخ في القانون: المياه مختلفة لا في جوهر المائية ولكن بحسب ما يخالطها و بحسب الكيفيات التي تغلب عليها فافضل المياه مياه العيون ولا كلّ العيون ولكن ماء العيون الحرّة الأرض التّي لا يغلب على تربتها شيء من الأحوال والكيفيّات الغريبة او تكون حجرّية فيكون اولى بان لا يعفن عفونة الأرضية لكن التي من طينة حرة خير من الحجريّة ولا كل عين حرة بل التّي هي مع ذلك جارية ولا كلّ جارية بل الجارية المكشوفة للشمس والرياح فان هذا ممّا يكتسب به الجارية فضيلة وامّا الراكدة فربمّا اكتسب بالكشف رداءة لا يكسبها بالغور والستر.

واعلم: انّ المياه التي تكون طيّنة المسيل خير من التّي تجري على الاحجار فان الطين ينقّى الماء و ياخذمنه الممتزجات الغريبة و يروقه والحجارة لا تفعل ذلك لكنه يجب أن يكون طين مسيلها حرّا لا حمئة ولا **بسخة** ولا غير ذلك فان اتفق ان كان هذا الماء غمراً شديد الجرية يحيل بكثرته ما يخاله الى طبيعته ياخذ الى الشمس في جريانه فيجري الى المشرق خصوصاً الى الصيفي اعني المطلع الّصيفي منه فهو افضل لاسيّما اذا بعد جدا من مبدئه ثم ما يتوجه الى الّشمال والمتوجه الى المغرب بالجنوب ردئ وخصوصاً عند هبوب الجنوب والذي ينحدر من مواضع عالية مع سائر الفضائل انتهى وفي بعض النسخ: «وافضل المياه التي تجري بين مشرق الشمس الصيفي ومغرب الشمس الصيفي ــ الى قوله ــ في جبال الطين لانها تكون حارّة ــ الى قوله ــ واما المياه المالحة الثقيلة فانّها تبيّس البطن على بناء التفعيل.

کتابخانه تخصصی تاریخ اسلام و ایران
تأسیس ۱۳۷۲

على اختلافها والواجب ان يتزّود المسافر من تربة بلده وطينته الّتي ربّي عليها وكلّما ورد الى منزل طرح في انائه الذي يشرب منه الماء شيئاً من الطين الذي تزوّده من بلده و يشوب الماء والطين في الآنية بالتحريك و يؤخّر قبل شربه حتى يصفو صفاء جيّداً .

وخير الماء شرباً لمن هو مقيم او مسافر ما كان ينبوعه من الجهة المشرقيّة من الخفيف الأبيض وافضل المياه ما كان مخرجها من مشرق الشمس الصّيفي واصحّها وأفضلها ما كان بهذا الوصف الّذي نبع منه وكان مجراه في جبال الطين وذلك أنّها تكون في الشّتاء باردة وفي الصّيف مليّنة للبطن نافعة لاصحاب الحرارات .

وامّا الماء المالح والمياه الثقيلة فانّها يبس البطن ومياه الثلوج والجليد[1] ردّية لسائر

---

(١) والجليد : ما يسقط على الأرض من الندى فيجمد فيحتمل شموله لماء الجمد ايضاً ولا ينافى كون الماء المبرد بالجمد نافعاً كما ذكره الأطباء و بعضهم فسّره عنا بماء البرد وهو بعيد نعم يمكن شمول الثلج له مجازا قال في القانون: واما مياه الابار والقنى بالقياس الى ماء العيون فرديّة ثم قال: واما المياه الجليدية والثلجية فغليظة والمياه الراكدة خصوصاً المكشوفة الآجامية ردية ثقيلة انّما تبرد في الشتاء بسبب الثلوج و يولّد البلغم وتسخن في الصيّف بسبب الشمس والعفونة فيولّد المرار ولكثافتها واختلاط الارضيّة بها وتحلّ اللطيف منها تولد في شاربها أطحلة وترق مراقّهم وتجسأ أحشاؤهم وتقضف منهم الأطراف والمناكب والرقاب و يغلو عليهم شهوة الاكل والعطش وتحبس بطونهم و يعسر قيئهم وربّما وقعوا في الاستسقاء لأحتباس المائيّة فيهم وربّما وقعوا في زلق الأمعاء وذات الرئة والطحال و يضمر ارجلهم وتضعف اكبادهم وتقل من غذائهم بسبب الطحال و يتولّد فيهم الجنون والبواسير والدوالي وذات الرئة والأورام الرّخوة في الشتاء و يعسر على نسائهم الحمل والولادة الى آخر ما ذكره من المفاسد والامراض.

وقال:الجمد والثلج اذا كان نقيا غير مخالط لقوة رديّة فسواء حلّل ماء او برّد به الماء من خارج او القى في الماء فهو صالح وليس يختلف حال اقسامه اختلافا (كثيراً) فاحشا الّا أنّه اكثف من سائر المياه و يتضرر به صاحب وجع العصب واذ طبخ عاد الى الصلاح وامّا اذا كان الجمد من مُياه ردية او الثلج مكتسبا قوة غريبة من مساقطه فالأولى ان يبرّد به الماء محجوبا عن مخالطته وقال في موضع آخر: المياه الرديّة البطائحية والغالب عليها طعم غريب ورائحة غريبة والكدرة الغليظة الثقيلة الوزن والمبادرة الى التحجر والتي يطفو عليها غشاء ردئ و يحمل فوقها شيئا غريبا انتهى. «ان دام جريها» اي كثر النّزح منها او المراد القنوات «وامّا البطايح» اي المياه الراكدة فيها وفي القاموس: البطيحة والبطحاء والأبطح مسيل واسع فيه دقاق الحصا والجمع أباطح و بطاح و بطائح انتهى .

«والتقطير» اي تقطير البول من غير ارادة «لان مائها يخرج من ثدييها» قيل:اي عمدة مائها فانّ المشهور بين الأطبّاء انّ المني يخرج من جميع الجسد وفي بعض النسخ «فانك اذا فعلت ذلك اجتمع ماؤها وعرفت الشهوة ←

الأجساد وكثيرة الضّرر جدّاً واما مياه السحب فانها خفيفة عذبة صافية نافعة للأجسام اذ لم يطل خزنها وحبسها في الأرض واما مياه الجب فانّها عذبة صافية نافعة ان دام جريها ولم يدم حبسها في الارض .

واما البطائح والسّباخ فانّها حارّة غليظة في الصّيف لركودها ودوام طلوع الشمس عليها وقد يتولد من دوام شربها المرّة الصفراوية وتعظم به اطحلتهم . وقد وصفت لك ياامير المؤمنين فيما تقدّم من كتابي هذا ما فيه كفاية لمن اخذ به وانا اذكر امر الجماع فلا تقرب النساء من اوّل اللّيل صيفاً ولا شتاء وذلك لأنّ المعدة والعروق تكون ممتلئة وهو غير محمود و يتولّد منه القولنج والفالج واللّقوة والنقرس والحصاة والتقطير والفتق وضعف البصر ورقتّه فاذا اردت ذلك فليكن في آخر الليل فانّه اصلح للبدن وأرجى للولد وازكى للعقل في الولد الذي يقضي الله بينهما .

ولا تجامع امرأة حتى تلاعبها وتكثر ملاعبتها وتغمز ثدييها فانّك اذا فعلت ذلك غلبت شهوتها واجتمع ماؤها لأن ماءها يخرج من ثدييها والشّهوة تظهر من وجهها وعينيها واشتهت منك مثل الّذي تشتهيه منها ولا تجامع النساء إلّا وهي طاهرة .

فاذا فعلت ذلك فلا تقم قائماً ولا تجلس جالساً ولكن تميل على يمنيك[1] ثم انهض

وظهرت عند ذلك في عينيها ووجها» «واشتهت منك الذي **تشتهيه** منها» .

واقول: كل ذلك ذكرها الاطباء في كتبهم : من الملاعبة التامة ليتحرك مني المرأة و يذوب ودغدغة الّثدي ليهيج شهوتها وتتحرك منها لأنّ الّثدي شديد المشاركة للّرحم قالوا : فاذا تغيرّت هيئة عينها الى الأحمرار بسبب قوة الّلذة فعند ذلك يتحرك الروح الى الظاهر و يصحبه الدم و يظهر ذلك في العين لصفاء لونه وقد يتغير شكل العين و ينقلب سواده الى الفوق لانّه شديد المشاركة لالآت التناسل خصوصا للرحم وتواتر نفسها وطلبت التزام الرجل اولج الذكر وصب المني ليتعاضد المنيان .

(١) ــ قوله عليه السلام : «ولكن تميل» اي تتكي على يمينك «الاطاهرة» اي من الحيض والنفاس وفي بعض النسخ : «لا تجامعها الا وهي طاهرة فاذا فعلت ذلك كان اروح لبدنك واصح لك اذا اتفق الماءان عند النمازج **نتاج** الولد باذن الله عزوجل ــ الى قوله ــ مثل الّذي خرج منك ولا تكثر اتيانهن تباعا فان المرأة تحمل من القليل وتقذف وليس فيها «واعلم ــ الى قوله ــ شرف القمر» وهو اظهر وشرف القمر في الدرجة الثالثة من الدلو وقيل : علّة مناسبة الحمل للجماع لكونه من البروج النارية المذكرة المناسبة للشهوة وفيه شرف الشمس ومناسبة الدلو لكونه من البروج الهوائية الحارة الرطبة وموجبة لزيادة الدّم والروح والثور لأنّه بيت الزهرة المتعلقة بالنساء

للبول اذا فرغت من ساعتك شيئاً فانّك تأمن الحصاة باذن الله تعالى ثمّ اغتسل واشرب من ساعتك شيئاً من المومیائي بشراب العسل او بعسل منزوع الرّغوة فانّه يردّ من الماء مثل الذي خرج منك .

واعلم يا امير المؤمنين ان جماعهنّ والقمر في برج الحمل او الدلو من البروج افضل وخير من ذلك ان يكون في برج الثّور لكونه شرف القمر ومن عمل فيما وصفت في كتابي هذا ودبّر به جسده أمن باذن الله تعالى من كل داء وصح جسمه بحول الله وقوّته فانّ الله تعالى يعطي العافية لمن يشاء ويمنحها ايّاه والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً و باطناً .

وفي بعض النسخ آخر الرسالة هكذا :

« واعلم انّ من عمل بما وصفت في كتابي هذا ودبّر جسده ولم يخالفه سلم باذن الله تعالى من كل داء وصح جسمه بحول الله وقوته والله يرزق العافية من يشاء ويمنح الصّحة بلا دواء .

فلا يجب ان يلتفت الى قول من يقول ممن لا يعلم ولا ارتاض بالعلوم والآداب ولا يعرف ما يأتي وما يذر : طال ما اكلت كذا فلم يضرني وفعلت كذا ولم ار مكروهاً وانّما هذا القائل في النّاس كالبهمية البهاء والصورة الممثّلة لا يعرف ما يضرّه مما ينفعه [1] ولو اصيب اللّص أوّل ما يسرق فعوقب لم يعد ولكانت عقوبته أسهل ولكنّه يرزق الأمهال والعافية فيعاود ثمّ يعاود حتّى يؤخذ على أعظم السرقات فيقطع و يعظم التنكيل به وما

→

والشهوات.

ولعل ذكر هذه الامور (و) ان كان منه عليه السلام لبعض المصالح موافقة لما اشتهر في ذلك الزمان عند المأمون واصحابه من العمل بآراء الحكماء والتفوّه بمصطلحاتهم وكأن اكثر ما ورد في هذه الرواية من هذا القبيل كما أومأ عليه السلام اليه في اول الرسالة حيث قال : من اقاو يل القدماء ونعود الى قول الائمة عليهم السلام .

(١) ــ اقول: لعل المشبّه به سارق اخذه الملوك وحُكّام العرف والاّ فحاكم الشرع يقطع يده في اوّل مرة او المراد به من اخذ اقل من النصاب فانّه يعزر لو ثبتت سرقته ولو لم تثبت واجترء وتعدى الى ان بلغ النصاب تقطع يده و «ما اورده» على المعلوم عطفاً على التنكيل : اي يعظم ما اورده عليه عاقبة طمعه او «ما اورده» مبتدء و «عاقبة» خبره و على الاخير يمكن ان يقرء على بناء المجهول على الحذف والايصال .

أورده عاقبة طمعه والأمور كلّها بيد الله سيّدنا ومولانا جلّ وعلا واليه نرجع ونصير وهو حسبنا ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلّا بالله العليّ العظيم » .

قال أبو محمد الحسن القميّ : فلمّا وصلت هذه الرسالة من أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام الى المأمون قرأها وفرح بها وأمر ان تكتب بالذهب وان تترجم بالرّسالة المذهبة وفي بعض النسخ بالرسالة الذهبيّة في العلوم الطبيّة .

نصّ الرسالة عن نسخه خطيّة تاريخ كتابتها ٧١٥ [١]

بسم الله الرحمن الرحيم

أخبرنا أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري رضي الله عنه قال : حدّثنا محمد بن همّام ابن سهيل رحمة الله عليه قال : حدّثنا : الحسن بن محمد بن جمهور قال : حدّثني أبي وكان عالماً بأبي الحسن علي بن موسى الرضا صلوات الله عليهما خاصّاً به ملازماً لخدمته وكان معه حين حمل من المدينة الى المأمون الى خراسان واستشهد عليه السلام بطوس وهو ابن تسع وار بعين سنة .

قال : كان المأمون بنيسابور وفي مجلسه سيّدي ابو الحسن الرضا عليه السلام وجماعة من الفلاسفة والمتطبّبين مثل يوحنّا ابن ماسو يه وجبرائيل بن بختيشوع وصالح بن بهلمة الهندى وغيرهم من متحلّي [منتحلي ظ] العلوم وذوي البحث والنظر .

فجرى ذكر الطبّ وما فيه صلاح الاجسام وقوامها فأغرق المأمون ومن كان بحضرته في الكلام وتغلغلوا في علم ذلك وكيف ركّب الله تعالى هذا الجسد وجمع فيه هذه الأشياء المتضادّة من الطّبائع الأربع ومضارّ الأغذية ومنافعها وما يلحق الاجسام من مضارّها من العلل .

قال: وابو الحسن عليه السلام ساكت لا يتكلّم في شيء من ذلك فقال له المأمون : ما تقول ياأبا الحسن في هذا الأمر الّذي نحن فيه منذ اليوم ؟ فقد كبر عليّ وهو الّذي لا بدّ منه ومعرفة هذه الأغذية النافع منها والضّارّ وتدبير الجسد .

---

(١) ــ لقد اوردها المحقق محمد مهدي نجف وجعلها اصلا وحقق حولها بنقل اختلاف النسخ وتتميم سقطاتها فراجع شكر الله سعيه .

فقال له أبو الحسن عليه السلام عندي من ذلك ما جرّبته وعرفت صحّته بالإختبار ومرور الايّام مع ما وقفني عليه من مضى من السّلف ممّا لا يسع الانسان جهله ولا يعذر في تركه وانا أجمع ذلك لأمير المؤمنين مع ما يقار به مما يحتاج الى معرفته .

قال : وعاجل المأمون الخروج الى بلخ وتخلف عنه أبو الحسن عليه السّلام فكتب المأمون اليه كتاباً يتنّجز ما كان ذكره له ممّا يحتاج الى معرفته على ما سمعه وجرّبه (من الأطعمة والأشربة) واخذ الأدوية والفصد والحجامة والسواك والحمّام والنورة والتدبير في ذلك فكتب اليه أبو الحسن عليه السلام كتاباً هذه نسخته :

بسم الله الرحمن الرحيم

اعتصمت بالله امّا بعد: فانّه وصل كتاب أمير المؤمنين فيما أمرني به من توقيفه على ما يحتاج اليه ممّا جرّبته وسمعته في الأطعمة والأشربة واخذ الأدوية والفصد والحجامة والحمّام والنّورة والباه وغير ذلك مما يدبّر استقامة أمر الجسد به .

وقد فسّرت (لأمير المؤمنين) ما يحتاج اليه وشرحت له ما يعمل عليه من تدبير مطعمه ومشربه وأخذه الدواء وفصده وحجامته و باهه وغير ذلك مما يحتاج اليه في سياسة جسمه و بالله التوفيق .

(اعلم ياامير المؤمنين) انّ الله عزوجل لم يبتل البدن بداء حتّى جعل له دواء يعالج به ولكلّ صنف من الداء صنف من الدواء وتدبير ونعت وذلك انّ هذه الاجسام اسّست على مثال الملك :

فملك الجسد وهو (ما في) القلب والعمال العروق في الاوصال (والدماغ و بيت الملك قلبه) وارضه الجسد والأعوان يداه ورجلاه وعيناه وشفتاه ولسانه واذناه وخزائنه معدته و بطنه وحجابه وصدره .

فاليدان عونان يقربان و يبعدان و يعملان على ما يوحى اليه الملك (والرجلان ينقلان الملك) حيث يشاء والعينان يدلّانه على ما يغيب عنه لانّ الملك وراء حجاب لا يوصل اليه إلّا بإذن وهما سراجاه أيضاً .

وحصن الجسد وحرزه الاذنان لا يدخلان على الملك إلّا ما يوافقه لانّهما لا يقدران أن

يدخلا شيئاً حتّى يوحي الملك اليهما أطرق الملك منصتاً لهما حتّى يعي منهما ثم يجيب بما يريد (ناداً منه) ريح الفؤاد و بخار المعدة ومعونة الشفتين .

وليس للشفتين قوة إلّا بإنشاء اللسان وليس يستغني بعضها عن بعض والكلام لا يحسن إلّا بترجيعه في الأنف لأنّ الأنف يزيّن الكلام كما يزيّن النافخ المزمار .

(وكذلك المنخران هما ثقبا الأنف والأنف يدخل على الملك) ممّا يحب من الروائح الطّيبة فاذا جاء ريح يسوء اوحى الملك الى اليدين فحجبت بين الملك و بين تلك الروائح .

وللملك مع هذا ثواب وعذاب فعذابه اشدّ من عذاب الملوك الظاهرة القادرة في الدنيا وثوابه أفضل من ثوابها فأمّا عذابه فالحزن وامّا ثوابه فالفرح وأصل الحزن في الطحال وأصل الفرح في الشرب والكليتين وفيها عرقان موصلان في الوجه فمن هناك يظهر الفرح والحزن فترى تباشيرهما في الوجه وهذه العروق كلّها طرق من العمّال الى الملك ومن الملك الى العمال . وتصديق ذلك : اذا تناول الدواء ادّته العروق الى موضع الداء .

واعلم (يا أمير المؤمنين) انّ الجسد بمنزلة الأرض الطّيّبة الخراب ان تعوهدت بالعمارة والسّقي من حيث لا تزداد من الماء فتغرق ولا تنقص منه فتعطش دامت عمارتها وكثر ريعها وزكا زرعها وان تغافلت عنها فسدت ونبت فيها العشب,والجسد بهذه المنزلة والتدبير في الأغذية والأشربة يصلح و يصحّ وتزكواالعافية فيه .

وانظر ياأمير المؤمنين (ما يوافقك و) ما يوافق معدتك و يقوّى عليه بدنك و يستمرئه من الطعام والشراب فقدره لنفسك واجعله غذاك .

واعلم ياأمير المؤمنين انّ كل واحدة من هذه الطبائع تحبّ ما يشاكلها فاتّخذ ما يشاكل جسدك ومن اخذ الطعام زيادة (الإبّان) لم يفده من اخذ بقدر لا زيادة عليه ولا نقص غذاه ونفعه وكذلك (الماء) .

(فسبيلك) ان تأخذ من الطعام من كلّ صنف منه في إبّانه وارفع يدك من الطعام و بك اليه بعض القرم فانّه اصحّ لبدنك واذكى لعقلك واخفّ على نفسك إن شاء الله .

ثمّ كل ياأمير المؤمنين البارد في الصيف والحار في الشتاء والمعتدل في الفصلين على قدر قوّتك وشهوتك وابدأ في أوّل طعامك بأخف الاغذية الذي تغذي بها بدنك بقدر عادتك

و بحسب وطنك ونشاطك وزمانك .

والّذي يجب ان يكون أكلك في كلّ يوم عندما يمضي من النهار ثمان ساعات (أكلة واحدة) او ثلاث أكلات في يومين تتغذى باكراً في أوّل يوم ثمّ تتعشّى فاذا كان في اليوم الثاني عند (مضي) ثمان ساعات من النهار أكلت أكلة واحدة ولم تحتج الى العشاء .

وليكن بقدر لا يزيد ولا ينقص وتكفّ عن الطعام وانت مشتهي له وليكن شرابك على اثر طعامك من هذا الشراب الصّافيّ المعتق مما يحلّ شربه .

صفة الشراب :

يؤخذ من الزبيب المنقّى عشرة ارطال فيغسل و ينقع في ماء صافي غمره وزيادة عليه أربعة أصابع و يترك في إنائه ذلك ثلاثة ايّام في الشّتاء وفي الصّيف يوماً وليلة ثمّ يجعل في قدر نظيفة وليكن الماء ماء السّماء ان قدر عليه وإلّا فمن الماء العذب الصافي الذي يكون ينبوعه من ناحية المشرق ماء ابيضاً براقاً خفيفاً وهو القابل لما يعترضه على سرعة من السخونة والبرودة وتلك الدّلالة على خفّة الماء .

و يطبخ حتى ينتفخ الزبيب ثمّ يعصر و يصفى ماؤه و يبرد ثمّ يردّ الى القدر ثانياً و يؤخذ مقداره بعود و يغلى بنار ليّنة غلياناً رقيقاً حتّى يمضي ثلثاه و يبقى ثلثه .

ثم يؤخذ من العسل المصفّى رطل فيلقى عليه و يؤخذ (مقدار الماء ومقداره من القدر) و يغلي حتى يذهب قدر العسل و يعود الى حدّه و يؤخذ صفيقة فتجعل فيها من الزنجبيل وزن درهم ومن القرنفل وزن درهم ومن الدارچيني وزن (نصف درهم) ومن الزّعفران وزن درهم (ومن السنبل وزن نصف درهم ومن العود النيّ وزن نصف درهم) ومن المصطكي وزن نصف درهم بعد ان يسحق كلّ صنف من هذه الأصناف وحده و ينخل ويجعل في الخرقة و يشد بخيط شدّاً جيّداً (و يكون للخيط طرف طويل تعلق به الخرقة المصرورة في عود معارض به على القدر و يكون القي هذه الصرة في القدر في الوقت الّذي يلقي فيه العسل .

ثم تمرس الخرقة ساعة فساعة لينزل ما فيها قليلاً قليلاً و يغلي الى ان يعود الى حاله

و يذهب زيادة العسل وليكن النّار ليّنة ثمّ يصفى و يبرد و يترك في انائه ثلاثة أشهر مختوماً عليه لا يفتح فاذا بلغت المدّة فاشربه والشربة منه قدر اوقيّة باوقيّتين ماء) .

فاذا أكلت ياامير المؤمنين كما وصفت لك من قدر الطعام فاشرب من هذا الشراب ثلاثة اقداح بعد طعامك فاذا فعلت فقد أمنت بإذن الله يومك (من وجع النقرس والأ بردة والرّياح المؤذية) .

فان اشتهيت الماء بعد ذلك فاشرب منه نصف ما كنت تشرب فانّه (أصح لبدنك وأكثر لجماعك واشدّ لضبطك وحفظك) .

(فانّ الماء) البارد بعد أكل السمك الطّريّ يورث الفالج وأكل الأ ترج باللّيل يقلّب العين و يورث الحول واتيان المرأة الحائض يولد الجذام في الولد والجماع من غير اهراق الماء على اثره يورث الحصاة والجماع بعد الجماع من غير ان يكون بينها غسل يورث للولد الجنون (ان غفل عن الغسل) .

وكثرة أكل البيض وادمانه يورث الطّحال ورياحاً في رأس المعدة والإمتلاء من البيض المسلوق يورث الرّ بو والإبتهار (وأكل اللّحم النّيّ يورث الدود في البطن) وأكل التين يقمّل الجسد اذا أدمن عليه .

وشرب الماء البارد عقيب الشيء الحارّ وعقيب الحلاوة يذهب بالأسنان والإكثار من أكل لحوم الوحش والبقر يورث تيبيس العقل وتحيّر الفهم وتلبّد الذهن وكثرة النّسيان .

واذا أردت دخول الحمّام وأن لا تجد في رأسك ما يؤذيك فابدأ عند دخول الحمام بخمس حسوات ماء حارّ فانّك تسلم بإذن الله تعالى من وجع الرأس والشقيقة وقيل خمسة اكفّ ماء حارّ تصبّها على رأسك عند دخول الحمّام .

واعلم ياأمير المؤمنين انّ تركيب الحمّام على تركيب الجسد للحمّام أربعة أبيات مثل أربع طبائع :

البيت الاول : بارد يابس والثّاني : بارد رطب والثّالث:حارّ رطب والرابع : حارّ يابس .

ومنفعة الحمام تؤدّي الى الإعتدال و ينقّي الدرن و يليّن العصب والعروق و يقوّي

الأعضاء الكبار و يذيب الفضول والعفونات .

واذا أردت أن لا يظهر في بدنك بثرة ولا غيرها فابدأ عند دخول الحمّام بدهن بدنك بدهنٍ البنفسج واذا أردت (أن لا يبثر) ولا يصيبك قروح ولا شقاق ولا سواد فاغسل بالماء البارد قبل أن تنوّر .

ومن أراد دخول الحمّام للنّورة فليجتنب الجماع قبل ذلك باثنتى عشرة ساعة وهو تمام يوم وليطرح في النّورة شيئاً من الصّبر والقاقيا والحضض أو يجمع ذلك و يأخذ منه اليسير اذا كان مجتمعاً أو متفرقاً ولا يلقي في النورة من ذلك شيئاً حتى تمات النّورة بالماء الحارّ الّذي يطبخ فيه البابونج والمرزنجوش أو ورد البنفسج اليابس وان جمع ذلك أخذ منه اليسير مجتمعاً أو متفرقاً قدر ما يشرب الماء رائحته .

وليكن زرنيخ النّورة مثل ثلثها و يدلك الجسد بعد الخروج منها ما يقطع ريحها كورق الخوخ وثجيره العصفر والحناء و (السعد والورد) .

ومن أراد أن يأمن النّورة و يأمن احراقها فليقلل من تقليبها وليبادر اذا عملت في غسلها وان يمسح البدن بشيء من دهن ورد فان احرقت والعياذ بالله أخذ عدس مقشّر (فيسحق بخلّ وماء ورد) و يطلّى على الموضع الّذي احرقته النورة فانّه يبرأ باذن الله والّذي يمنع من تأثير النّورة للبدن هو أن يدلك عقيب النّورة بخلّ عنب ودهن ورد دلكاً جيّداً .

ومن أراد أن لا يشتكي مثانته فلا يحبس البول ولو على ظهر دابته.ومن اراد أن لا تؤذيه معدته فلا يشرب على طعامه ماء حتى يفرغ منه،ومن فعل ذلك رطب بدنه وضعف معدته ولم تأخذ العروق قوة الطعام لأنّه يصير في المعدة فجّاءً اذا صبّ الماء على الطّعام أوّلاً فأوّلاً .

ومن أراد أن يأمن الحصاة وعسر البول فلا يحبس المني عند نزول الشهوة ولا يطيل المكث على النّساء .

ومن أراد أن يأمن وجع السفل ولا يضره شيء من ارياح البواسير فليأكل سبع تمرات هيرون بسمن البقر و يدهن انثييه بزئبق خالص ومن أراد أن يزيد في حفظه فليأكل سبع مثاقيل زبيباً على الريق . ومن أراد أن يقلّ نسيانه و يكون حافظاً فليأكل في كلّ يوم ثلاث قطع زنجبيل مربّى بالعسل و يصطنع بالخردل مع طعامه في كلّ يوم .

ومن أراد أن يزيد في عقله فلا يخرج كلّ يوم حتى يلوك على الريق ثلاث هليلجات سود مع سكّر طبرزد .

ومن أراد أن لا (تشقق أظفاره ولا تفسد) فلا يقلم اظفاره إلّا يوم الخميس .

ومن أراد أن لا يشتكي اذنه فليجعل فيها عند النّوم قطنة .

ومن أراد دفع الزّكام في الشتاء أجمع فليأكل كل يوم ثلاث لقم شهد .

واعلم ياأمير المؤمنين انّ للعسل دلائل يعرف بها نفعه (من ضرره) وذلك انّ منه ما اذا أدركه الشّمّ عطس ومنه ما يسكر وله عند الذوق حرافة شديدة فهذه الأنواع من العسل قاتله .

وليشمّ النّرجس فانّه يأمن الزكام وكذلك الحبّة السّوداء واذا (جاء الزكام في) الصّيف فليأكل كلّ يوم خيارة واحدة وليحذر الجلوس في الشمس .

ومن خشي الشّقيقة والشوصة فلا (ينم حين يأكل) السّمك الطري صيفاً كان أم شتاءً .

ومن أراد أن يكون صالحاً خفيف اللّحم فليقلّل عشاءه باللّيل (ومن أراد أن لا يشتكي كبده عند الحجامة فليأكل في عقيبها هندباء بخل) .

ومن أراد أن لا يشتكي سرّته فليدهنها اذا دهن رأسه .

ومن أراد أن لا تشقّق شفتاه ولا يخرج فيها ناسور فليدهّن حاجبيه .

ومن أراد أن لا يسقط أدناه (أذناه) ولا لهاته فلا يأكل حلواً إلّا تغرغر بخلّ .

(ومن أراد أن يفسد أسنانه فلا يأكل حلواً إلّا أكل بعده كسرة خبز) .

ومن أراد أن لا يصيبه اليرقان والصفار فلا يدخلنّ بيتاً في الصّيف اوّل ما يفتح بابه (ولا يخرجنّ من بيت في الشّتاء اوّل ما يفتح بابه بالغداة) .

ومن أراد أن لا يصيبه ريح فليأكل الثوم في كلّ سبعة أيّام .

ومن أراد أن يمريه الطعام فليتكّي على يمينه ثمّ ينقلب بعد ذلك على يساره حين ينام .

ومن أراد أن يذهب بالبلغم فليأكل كلّ يوم جوارشنا حريفاً و يكثر دخول الحمّام واتيان النّساء والقعود في الشمس و يتجنب كلّ بارد فانّه يذيب البلغم ويحرقه .

کتابخانه تخصصی تاریخ اسلام و ایران
۱۲۷۲

ومن أراد أن يطفىء المرّة الصّفراء فليأكل كلّ بارد ليّن و يروح بدنه و يقلّل الإنتصاب و يكثر النظر الى من يحب .

ومن أراد أن (لا تحرقه) السوداء فعليه بالقيّ وفصد العروق والإطلاء بالنّورة .

ومن أراد أن يذهب بالريح الباردة فعليه بالحقنة والإدهان الليّنة على الجسد وعليه بالتكميد بالماء الحارّ في الأ بزن (و يتجنب كلّ بارد يابس و يلزم كلّ حارّ ليّن) .

ومن أراد أن يذهب عنه البلغم فليتناول كلّ يوم من الأطريفل الأصفر (مثقالاً واحداً) .

واعلم ياامير المؤمنين : ان المسافر ينبغي له ان يحترز في الحرّ ان يسافر وهو ممتليء من الطعام أو خالي الجوف وليكن على حدّ الاعتدال و ليتناول من الاغذية اذا أراد الحركة الأغذية الباردة مثل القريص والهلام والخلّ والزيت وماء الحصرم ونحو ذلك من البوادر . [البوارد ظ] .

واعلم ياأمير المؤمنين : انّ السّير الشّديد في الحرّ ضارّ للأجسام الملهوسة اذا كانت خالية من الطعام وهو نافع لأ بدان الخصبة .

فامّا اصلاح المياه للمسافر ودفع الأذى عنها هو أن لا يشرب المسافر من كلّ منزل يرده إلّا بعد أن يمزجه بماء المنزل الأ وّل الّذي قبله او بشراب واحد غير مختلف فيشوبه بالمياه على اختلافها .

والواجب أن يتزوّد المسافر من تربة بلده وطينه فكلمّا دخل منزلاً طرح في انائه الّذي يكون فيه الماء شيئاً من الطين (ويماث فيه فانّه يرده الى مائه المعتاد به بمخالطته الطّين) .

وخير المياه شرباً للمقيم والمسافر ما كان ينبوعها من المشرق نبعاً أبيضاً وافضل المياه الّتي تجري من بين مشرق الشمس الصّيفي ومغرب الشمس الصّيفي وأفضلها وأصحّها اذا كانت بهذا الوصف الّذي ينبع منه وكانت تجري في جبال الطين لانّها تكون حارّة في الشّتاء باردة في الصّيف ملينة للبطن نافعة لأصحاب الحرارات .

وامّا المياه المالحة الثقيلة فانّها تيبس البطن ومياه الثلوج والجليد رديئة للاجسام كثيرة الاضرار بها .

وامّا مياه الجبّ فانّها خفيفة عذبة صافية نافعة جدّاً للاجسام اذا لم يطل خزنها وحبسها في الارض .

وامّا مياه البطائح والسّباخ فحارّة غليظة في الصّيف لركودها ودوام طلوع الشّمس عليها وقد تولد لمن داوم على شربها المرّة الصفراء وتعظم اطحلتهم .

وقد وصفت لك يا أمير المؤمنين فيما بعد من كتابي هذا ما فيه كفاية لمن أخذ به وانا ذاكر من أمر الجماع (ما هو صلاح الجسد وقوامه بالطعام والشراب وفساده بهما فان أصلحته بهما صلح وان أفسدته بهما فسد) .

واعلم يا أمير المؤمنين : انّ قوى النفس تابعة لمزاجات الأ بدان ومزاجات الأ بدان تابعة لتصرّف الهواء فاذا برد مرّة وسخن اخرى تغيرت بسببه الأ بدان والصور (فاذا استوى الهوى واعتدل صار الجسم معتدلاً) لانّ الله عز وجل بنى الأجسام على أربع طبائع : على الدّم والبّلغم والصّفراء والسّوداء فاثنان حارّان واثنان باردان وخولف بينهما فجعل : حارّ يابس وحارّ ليّن و بارد يابس و بارد ليّن .

ثمّ فرّق ذلك على أربعة أجزاء من الجسد على الرّأس والصدر والشراسيف واسفل البطن .

واعلم يا أمير المؤمنين : انّ الرّأس والأذنين والعينين والمنخرين والانف والفم من الدّم وان الصّدر من البلغم والرّيح،وان الشّراسيف من المرّة الصّفراء (وان اسفل البطن من المرّة السّوداء) .

واعلم يا أمير المؤمنين : انّ النّوم سلطانه في الدّماغ وهو قوام الجسد وقوّته .

واذا أردت النّوم فليكن اضطجاعك أوّلاً على شقّك الأيمن ثمّ انقلب على شقّك الأ يسر وكذلك فقم من مضطجعك على شقك الأيمن كما بدأت به عند نومك وعود نفسك من القعود (باللّيل مثل ثلث ما تنام فاذا بقي) من الليل ساعتين فادخل الخلاء لحاجة الإنسان والبث فيه بقدر ما تقضي حاجتك ولا تطيل فانّ ذلك يورث (الدّاء الدّفين) .

واعلم يا أمير المؤمنين انّ خير ما استكت به (الاشياء المقبضة الّتي تكون لها ماء) فانّه يجلو الأسنان و يطيّب النّكهة و يشد اللّثة و يسمنها وهو نافع من الحفر اذا كان باعتدال

والإكثار منه يرّق الأسنان و يزعزعها و يضعّف اصولها .

فمن أراد حفظ أسنانه فليأخذ قرن ايّل محرق وكزمازج وسعد وورد وسنبل الطّيب أجزاء بالسّويّة وملح اندراني ربع جزء (فخذ كل جزء منها فتدّق وحده وتستكّ) به فانّه ممسك للأسنان .

ومن أراد أن يبيض أسنانه فليأخذ جزء ملح أندراني وجزء من زبد البحر بالسّويّة يسحقان جميعاً و يستنّ بهما .

واعلم ياأمير المؤمنين : انّ احوال الانسان الّتي بناه الله تعالى عليها وجعله متصرّفاً بها أربعة أحوال :

الحالة الأولى : لخمس عشرة سنة وفيها شبابه وصباه وحسنه و بهاؤه وسلطان الدّم في جسمه .

والحالة الثّانية : لعشرين سنة من خمس عشرة الى خمس وثلاثين سنة وفيها سلطان المرّة الصّفراء وغلبتها وهو اقوم ما يكون وايقظه والعبه فلا يزال كذلك حتّى يستوفي خمس وثلاثين سنة .

(ثمّ يدخل في) الحالة الثّالثة : وهي من خمس وثلاثين سنة الى أن يستوفي ستين سنة فيكون في سلطان المرّة السّوداء (و يكون أحكم ما يكون وأقوله وأدرأه وأكتمه للسرّ وأحسنه نظراً في الأمور وفكراً في عواقبها ومداراة لها وتصرّفاً فيها) .

ثمّ يدخل في الحالة الرّابعة : وهي سلطان البلغم وهي الحالة الّتي لا يتحول منها ما بقي (وقد دخل في الهرم حينئذ وفاته الشباب واستنكر كلّ شيء كان يعرفه من نفسه حتّى صار) ينام عند القوم و يسهر عند النوم و يذكر ما تقدّم و ينسى ما تحدّث به و يكثر من حديث النفس و يذهب ماء الجسم و بهاؤه و يقلّ نبات اظفاره وشعره ولا يزال جسمه في ادبار وانعكاس ما عاش لأنّه في سلطان البلغم وهو بارد جامد (فلجموده ورطوبته في طباعه يكون فناء جسمه) .

وقد ذكرت لأمير المؤمنين جملاً ممّا يحتاج الى معرفته من سياسة الجسم واحواله وانا أذكر ما يحتاج الى تناوله واجتنابه وما يجب أن يفعله في أوقاته :

فاذا أردت الحجامة فلا تحتجم إلّا لأثني عشر تخلو من الهلال إلى خمسة عشر منه فانّه اصحّ لبدنك فاذا نقص الشّهر فلا تحتجم إلّا أن تكون مضطرّاً الى اخراج الدّم وذلك انّ الدّم ينقص في نقصان الهلال و يزيد في زيادته .

ولتكن الحجامة بقدر ما مضى من السنين : ابن عشرين سنة يحتجم في كلّ عشرين يوماً وابن ثلاثين سنة في كل ثلاثين يوماً وابن اربعين سنة في كلّ اربعين يوماً وما زاد فبحساب ذلك .

واعلم يا أمير المؤمنين : انّ الحجامة انّما يؤخذ دمها من صغار العروق المبثوثة في اللّحم ومصداق ذلك انّها لا تضعف القوّة كما يوجد من الضعف عند الفصاد .

وحجامة النقرة تنفع لثقل الرأس وحجامة الأخدعين يخفف عن الرأس والوجه والعين وهي نافعة لوجع الاضراس .

وربّما ناب الفصد عن سائر ذلك وقد يحتجم تحت الذقن لعلاج القلاع في الفم وفساد اللّثة وغير ذلك من أوجاع الفم وكذلك الّتي توضع بين الكتفين تنفع من الخفقان الّذي يكون مع الإمتلاء والحرارة .

والّتي توضع على السّاقين قد ينقص من الإمتلاء في الكلىٰ والمثانة والأرحام و يدر الطمث غير انّها منهكة للجسد وقد تعرض منها العشوة الشديدة إلّا انّها نافعة لذوي البثور والدّماميل .

والّذي يخفف من ألم الحجامة تخفيف (المصّ عند اوّل ما يضع المحاجم ثمّ يدرج) المصّ قليلاً قليلاً والثواني أزيد في المصّ من الأوائل وكذلك الثّوالث فصاعداً .

و يتوقّف عن الشّرط حتّى يحمر الموضع جيّداً بتكرير المحاجم عليه وتلين المشرطة على جلود ليّنة ويمسح الموضع قبل شرطه بالدّهن .

وكذلك يمسح الموضع الّذي يفصد بدهن فانّه يقلّل الألم وكذلك يلين المشراط والمبضع بالدّهن ويمسح عقيب الحجامة وعند الفراغ منها الموضع بالدهن .

ولينقط على العروق اذا فصدت شيئاً من الدهن كيلا تلتحم فيضرّ ذلك المقصود وليعمد الفاصد أن يفصد من العروق ما كان في المواضع القليلة اللّحم لأنّ في قلّة اللّحم من فوق

العروق قلّة الألم .

وأكثر العروق ألماً اذا كان الفصد في حبل الذراع والقيفال (لأجل كثرة اللّحم عليها) فامّا الباسليق والأكحل فانّهما أقلّ ألماً في الفصد اذا لم يكن فوقهما لحم .

والواجب تكميد موضع الفصد بالماء الحارّ ليظهر الدّم وخاصّة في الشّتاء فانّه يليّن الجلد و يقلّل الألم و يسهّل الفصد .

ويجب في كلّ ما ذكرنا من إخراج الدم اجتناب النّساء قبل ذلك باثنتي عشرة ساعة ويحتجم في يوم صاح صاف لا غيم فيه ولا ريح شديدة وليخرج من الدّم بقدر ما يرى من تغيّره ولا تدخل يومك ذاك الحمّام فانّه يورث الداء واصبب على رأسك وجسدك (الماء الحارّ ولا تغفل ذلك من ساعتك) .

وايّاك والحمّام اذا احتجمت فانّ الحمّى الدّائمة تكون منه فاذا اغتسلت من الحجامة فخذ خرقة مرعزي فألقها على محاجمك او ثوباً ليّناً من قزّ أو غيره وخذ قدر الحمّصة من الدرياق الأكبر (فاشربه وكله من غير شرب ان كان شتاءً وان كان صيفاً فاشرب الأسكنجبين المغلّي) فانّك اذا فعلت ذلك فقد أمنت من اللّقوة والبّهق والبرص والجذام بإذن الله تعالى .

ومصّ من الرّمان الاماليسي فانّه يقوي النفس ويحيي الدّم ولا تأكل طعاماً مالحاً ولا ملحاً بعده بثلثي ساعة فانّه يعرض منه الجرب وان كان شتاءً فكلّ الطياهيج اذا احتجمت واشرب عليه من ذلك الشّراب الّذي وصفته لك .

وأدهن موضع الحجامة بدهن الخيري وماء ورد وشيء من مسك وصبّ منه على هامتك ساعة تفرغ من حجامتك وامّا في الصيف فاذا احتجمت فكل السكباج والهلام والمصوص والخامير وصبّ على هامتك دهن البنفسج وماء ورد وشيئاً من كافور واشرب من ذلك الشراب الّذي وصفته لك بعد طعامك .

وايّاك وكثرة الحركة والغضب ومجامعة النّساء يومك ذاك .

و ينبغي أن تحذر أمير المؤمنين أن تجمع في جوفك البيض والسّمك في حال واحدة فانّهما ان اجتمعا ولّدا القولنج ورياح البواسير ووجع الأضراس.والتين والنبيذ الّذي يشربه أهله اذا

اجتمعا ولدا النقرس والبرصّ وادامة أكل البصل يولد الكلف في الوجه وأكل الملوحة و اللّحمان المملوحة وأكل السّمك المملوح بعد الحجامة والفصد للعروق يولّد البهق والجرب. وإدمان أكل كلى الغنم واجوافها يعكس المثانة ودخول الحمّام على البطنة يولّد القولنج .

ولا تقرب النّساء في اوّل الليل لا شتاءً ولا صيفاً وذلك انّ المعدة والعروق تكون ممتلئة وهو غير محمود يتخوّف منه القولنج والفالج واللّقوة والنقرس والحصاة والتقطير والفتق وضعف البصر والدماغ .

فاذا أريد ذلك فليكن في آخر اللّيل فانّه أصحّ للبدن وأرجى للولد وأذكى للعقل في الولد الّذي يقضي بينهما .

ولا تجامع امرأة حتى تلاعبها وتغمز ثدييها فانّك ان فعلت اجتمع ماؤها (وماؤك فكان منها الحمل) واشتهت منك مثل الّذي تشتهيه منها (وظهر ذلك في عينيها) .

ولا تجامعها إلّا وهي طاهرة فاذا فعلت ذلك (كان أروح لبدنك وأصحّ لك باذن الله) .

ولا تقول طال ما فعلت كذا وأكلت كذا فلم يؤذني وشربت كذا ولم يضرّني وفعلت كذا ولم أرَ مكروهاً وانّما هذا القليل من النّاس ياأمير المؤمنين كالبهيمة لا يعرف ما يضرّه ولا ما ينفعه .

ولو اصيب اللّص اوّل ما يسرق فعوقب لم يعد لكانت عقوبته أسهل ولكن يرزق الإمهال والعافية فيعاود ثمّ يعاود حتّى يؤخذ على أعظم السّرقات فيقطع و يعظم التنكيل به وما أوردته عاقبة طمعه .

والأمور كلّها بيد الله عزّ وجلّ أن يكون له ولداً واليه المآب ونرجو منه حسن الثواب انّه غفور توّاب عليه توكّلنا وعليه فليتوكّل المؤمنون ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العلّي العظيم .

قال أبو محمّد الحسن القمّي قال لي أبي:فلمّا وصلت هذه الرّسالة من أبي الحسن علي ابن موسى الرّضا صلوات الله عليهما وعلى آبائهما والطيّبين من ذريّتهما الى المأمون قرأها وفرح بها وأمر أن تكتب بالذّهب وأن تترجّم بالرّسالة الذّهبية .

تمّت الرسالة بحمد الله تعالى وكتب العبد الفقير الى الله تعالى عبد الرّحمن المدعو

أبي بكر بن عبد الله الكرخي الجنس عتيق السعيد المرحوم قاضي القضاة كان بالعراق الحسن بن قاسم بن أبي الحسين بن علي بن قاسم النيلي رحمهم الله تعالى في يوم الأثنين قبل أذان المغرب بلخ كان فراغها من النسخ تاسع عشر ذي الحجة سنة خمس عشرة وسبعمأة (٧١٥) هـ تمّ .

٤ ــ كتابه عليه السّلام الى محمد بن عبيد في الرؤية

أحمد بن أدريس عن أحمد بن محمّد بن عيسى عن علي بن سيف عن محمّد بن عبيدقال: كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السلام أسأله عن الرؤية وما ترو يه العامّة والخاصّة وسألته أن يشرح لي ذلك :

فكتب بخطه :

« اتّفق الجميع لا تمانع بينهم انّ المعرفة من جهة الرؤية ضرورة فاذا أجاز أن يرى الله بالعين وقعت المعرفة ضرورة ثمّ لم تخلّ تلك المعرفة من أن تكون أيماناً أو ليست بأيمان فان كانت تلك المعرفة من جهة الرؤية ايماناً فالمعرفة التي في دار الدنيا من جهة الاكتساب ليست بأيمان لانها ضدّه فلا يكون في الدنيا مؤمن لانّهم لم يروا الله عزذكره وان لم تكن تلك المعرفة التي من جهة الرؤية ايماناً لم تخلّ هذه المعرفة الّتي من جهة الاكتساب أن تزول ولا تزول في المعاد فهذا دليل على انّ الله عزّوجل لا يرى بالعين اذ العين تؤدي الى ما وصفناه[1] .

أخرجه في التوحيد بهذا السّند : حدّثنا علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقاق رحمه الله قال : حدّثنا محمّد بن يعقوب قال : حدثنا احمد بن ادريس عن احمد بن محمّد بن عيسى عن عليّ بن سيف عن محمد بن عبيدة قال : كتبت الى أبي الحسن الرضا عليه السلام فكتب

(١) ــ الكافي (الاصول) ج ١ /٩٦ و ٩٧ ومكاتيب الائمة (معادن الحكمة) ج ٢/١٦١ والبحار ج ٤/٥٦ وتوحيد الصدوق ره ص ١٠٩ وراجع مسند الأمام الرضا عليه السلام ج ١/١٦ .

بخطه : الخ .

٥ ــ كتابه عليه السّلام الى فتح بن يزيد في التّوحيد

حدّثنا علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدّقاق رحمه الله قال :حدّثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي قال : حدّثنا محمّد بن اسماعيل البرمكي قال :حدّثني علي بن العبّاس قال:حدثني جعفر بن محمّد الاشعري عن فتح بن يزيد الجرجاني قال : كتبت الى أبي الحسن الرضا عليه السّلام أسأله عن شيء من التوحيد فكتب اليّ بخطه.قال جعفر : وان فتحاً أخرج اليّ الكتاب فقرأته بخط أبي الحسن عليه السّلام :

بسم الله الرحمن الرحيم ــ الحمد لله الملهم عباده الحمد،وفاطرهم على معرفة ربوبيته الدال على وجوده بخلقه و بحدوث خلقه على أزله و باشباههم على أن لا شبه له المستشهد آياته على قدرته الممتنع من الصفات ذاته ومن الأبصار رؤيته ومن الأوهام ألا حاطة به لا أمد لكونه ولا غاية لبقائه لا يشمله المشاعر ولا يحجبه الحجاب فالحجاب بينه و بين خلقه لامتناعه مما يمكن في ذواتهم ولامكان ذواتهم ممّا يمتنع منه ذاته .

ولأفتراق الصانع والمصنوع والرب والمربوب والحادّ والمحدود أحد لا بتأويل عدد الخالق لا بمعنى حركة السميع لا بأداة البصير لا بتفريق آلة الشاهد لا بمماسّة البائن لا ببراح مسافة الباطن لا باجتتان الظاهر لا بمحاذ الذي قد حسرت دون كنهه نواقد الابصار وامتنع وجوده جوائل الاوهام .

اوّل الديانة معرفته وكمال المعرفة توحيده وكمال التوحيد نفي الصفات عنه لشهادة كل صفة انّها غير الموصوف وشهادة الموصوف انّه غير الصفة وشهادتهما جميعاً على أنفسهما بالبيّنة الممتنع منها الأزل فمنّ وصف الله فقد حدّه ومن حدّه فقد عدّه ومن عدّه فقد أبطل أزله ومن قال : كيف فقد استوصفه ومن قال : على مَ فقد حمله ومن قال : أين فقد أخلى منه ومن قال : الى مَ فقد وقّته.عالم اذ لا معلوم وخالق اذ لا مخلوق وربّ اذ لا مربوب وإله

اذ لا مألوه وكذلك يوصف ربّنا وهو فوق ما يصفه الواصفون »[١] .

ونقله الكليني بهذا السند : عليّ بن محمّد عن سهل بن زياد عن شباب الصيرفي واسمه محمّد بن الوليد عن عليّ بن سيف بن عميرة قال : حدّثني اسماعيل بن قتيبة قال: دخلت أنا وعيسى شلقان على أبي عبدالله عليه السلام فابتدأنا فقال:عجباً لأقوام يدّعون على أمير المؤمنين عليه السلام ما لم يتكلّم به قطّ خطب أمير المؤمنين عليه الناس بالكوفة فقال : « الحمد لله الملهم عباده ... » ثم قال : ورواه محمّد بن الحسين عن صالح بن حمزة عن فتح ابن عبدالله مولى بني هاشم قال : كتبت الى أبي ابراهيم عليه السلام أسأله عن شيء عن التوحيد فكتب اليّ بخطّه : « الحمد لله الملهم عباده حمده » وذكر مثل ما رواه سهل بن زياد الى قوله : « وقمع وجوده جوائل الاوهام » ثم زاد فيه أوّل «الديانة به معرفته وكمال معرفته توحيده وكمال توحيده نفي الصفات عنه ... » الحديث .

نقله عن أبي ابراهيم موسى الكاظم عليه السلام والأمر سهل والمستقى واحد .

٦ ــ كتابه عليه السّلام الى أحمد بن عمر الجلاب

عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر قال : كتب أبوالحسن الرضا عليه السّلام الى أحمد بن عمر الجلاب في جواب كتابه :

بسم الله الرحمن الرحيم عافانا الله وايّاك بأحسن عافية سألت عن الامام اذا مات بأيّ شيء يعرف الامام الذي بعده ؟

الامام له علامات : منها أن يكون أكبر ولد أبيه و يكون فيه الفضل واذا قدم الركب المدينة قالوا : الى من أوصى ؟ قالوا : الى فلان بن فلان والسلاح فينا بمنزلة التابوت في بني اسرائيل فكونوا مع السلاح أينما كان »[٢] .

---

(١) ــ التوحيد ص ٥٦ ــ ٥٧ والكافي (الاصول) ج ١ ص ١٣٩ ــ ١٤٠ وراجع البحار ج ٤ ص ٢٨٤ الرقم ١٧ عن التوحيد ومعادن الحكمة ج ٢ ص ١٦٣ .

(٢) ــ معادن الحكمة ج ٢ ص ١٦٥ عن كتاب الحسن بن سليمان «منتخب البصائر» .

٧ ــ كتابه عليه السّلام الى البزنطي

حدّثنا أبي رضي الله عنه قال : حدّثنا سعد بن عبد الله قال : حدّثنا أحمد بن محمّد بن عيسى عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي قال : كنت شاكّاً في أبي الحسن الرضا عليه السلام فكتبت اليه كتاباً أسأله فيه الأذن عليه وقد أضمرت في نفسي أن أسأله اذا دخلت عليه عن ثلاث آيات قد عقدت قلبي عليها قال فأتاني جواب ما كتبت به اليه :

عافانا الله وإيّاك امّا ما طلبت من الأذن عليّ فان الدخول اليّ صعب وهؤلاء قد ضيّقوا عليّ في ذلك فلست تقدر عليه الآن وسيكون انشاء الله وكتب عليه السلام بجواب ما اردت أن أسأله عنه عن الآيات الثلاث في الكتاب ولا والله ما ذكرت له منهنّ شيئاً الحديث [١] .

٨ ــ كتابه عليه السّلام الى عبد الله بن جندب

روى الكليني في الكافي عن علي بن أبراهيم عن أبيه عن عبد العزيز بن المهتدي عن عبد الله بن جندب انّه كتب اليه الرضا عليه السلام :

امّا بعد فانّ محمّداً صلى الله عليه وآله كان أمين الله في خلقه فلمّا قبض صلى الله عليه

---

(١) ــ العيون ج ٢/٢١٢ والبحار ج ٤٩/٣٦ عنه وعن المناقب ج ٤/٣٣٦ وفي المناقب : قال احمد بن محمد : كتبت الى ابي الحسن الرّضا عليه السّلام كتابا واضمرت في نفس انّي متى دخلت عليه أسأله عن قوله تعالى : «أفأنت تهدي العمي او تسمع الصم» وقوله : «ومن يرد الله ان يهديه» وقوله : «انّك لا تهدي من احببت» فاجابني عن كتابي وكتب في آخره الآيات التي اضمرتها في نفسي ... الحديث وعن البحار ج ٤٩ ص ٤٨ عن الغيبة للشيخ ره ص ٥١ ــ ٥٢ وفي نسخة عندي ٤٧ ــ ٤٨ والخرايج ص ٢٣٧ وراجع مسند الأمام عليه السلام ج ١/١٧٣ عن الغيبة : ص ٤٧ و ص ١٨٠ عن العيون .

وآله كنّا أهل البيت ورثته فنحن أمناء الله في أرضه عندنا علم البلايا والمنايا وأنساب العرب ومولد الأسلام وانّا لنعرف الرجل اذا رأيناه بحقيقة الايمان وحقيقة النفاق وانّ شيعتنا لمكتوبون بأسمائهم وأسماء آبائهم اخذ الله علينا وعليهم الميثاق يردون موردنا و يدخلون مدخلنا ليس على ملّة الاسلام غيرنا .

نحن النجباء النجاة ونحن أفراط الانبياء ونحن أبناء الاوصياء ونحن المخصوص في كتاب الله عزّوجل ونحن أولى النّاس بكتاب الله ونحن اولى النّاس برسول الله صلى الله عليه وآله ونحن الذين شرع الله لنا دينه فقال في كتابه : « شرع لكم (يا آل محمد) من الدّين ما وصّى به نوحاً (قد وصّانا بما وصّى به نوحاً) والذي أوحينا اليك (يا محمّد) وما وصّينا به ابراهيم وموسى وعيسى (قد علّمنا و بلّغنا علم ما علمنا واستودعنا علمهم نحن ورثة أولى العزم من الرسل) ان اقيموا الدين (يا آل محمّد) ولا تتفرّقوا فيه (وكونوا على جماعة) كبر على المشركين (من أشرك بولاية عليّ) ما تدعوهم اليه (من ولاية عليّ) انّ الله (يا محمّد) يهدي اليه من ينيب « من يجيبك الى ولاية عليّ عليه السلام »[1] .

٩ ــ كتابه عليه السّلام على ظهر عهد المأمون

نقل في كشف الغمة وقال : قال الفقير الى الله تعالى عبد الله عليّ بن عيسى اثابه الله : وفي سنة سبعين وستمأة وصل من مشهده الشريف عليه السلام أحد قوامه ومعبه العهد الذي

(١) ــ الكافي (الاصول) ج ١/٢٢٣ ــ ٢٢٤ و بصائر الدرجات ص ١١٨ ومعادن الحكمة ج ٢/١٧٣ والبحار ج ٢٦/٢٤١ عن تفسير عليّ بن ابراهيم ص ١٤٦ عن بصائر الدرجات ص ١٤٢ ايضا معه بأسانيد و ج ٢٣/٢٩٥ عن العياشي وسيأتي نقله عن العياشي والقمّي فانتظر وراجع مسند الأمام الرضا عليه السلام ج ١/٩١ و ١٥٦ عن بصائر الدرجات عن عبد الرحمن بن ابي نجران عنه وكذا ص ١٩١ و ٢٣٣ .

وفي بصائر الدرجات ص ٣٠٨ عن ابراهيم بن هشام عن عبد العزيز بن المهتدي عن عبد الله بن جندب انه كتب اليه ابو الحسن عليه السلام : انا لنعرف الرجال اذا رأيناه بحقيقة الايمان وحقيقة النفاق. ورواه ايضا عن عبد الله بن عباس عن عبد الرحمان بن ابي نجران قال : كتب ابو الحسن الرضا عليه السلام وقرأت رسالته كتب الى بعض اصحابه : انا لنعرف الرجل .

كتبه المأمون بخط يده و بين سطوره وفي ظهره بخط الامام عليه السّلام ما هو مسطور فقبلت مواقع أقلامه وسرّحت طرفي في رياض كلامه وعددت الوقوف عليه من منن الله وانعامه ونقلته حرفاً فحرفاً .

وما هو بخط المأمون :

بسم الله الرّحمن الرّحيم هذا كتاب كتبه عبد الله بن هارون الرّشيد امير المؤمنين لعليّ ابن موسى بن جعفر وليّ عهده :

امّا بعد فانّ الله عزّوجلّ اصطفى الإسلام ديناً واصطفى له من عباده رسلاً دالّين عليه وهادين اليه يبشّر اوّلهم بآخرهم و يصدّق تاليهم ماضيهم حتّى انتهت نبوّة الله الى محمّد صلى الله عليه وآله على فترة من الرّسل ودروس من العلم وانقطاع من الوحي واقتراب من السّاعة فختم الله به النّبيين وجعله شاهداً لهم ومهيمناً عليهم وأنزل عليه كتابه العزيز الّذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد بما احلّ وحرّم ووعد وأوعد وحذّر وأنذر وأمر به ونهى عنه لتكون له الحجّة البالغة على خلقه ليهلك من هلك عن بيّنة ويحيى من حيّ عن بينة وانّ الله لسميع عليم .

فبلّغ عن الله رسالته ودعا الى سبيله بما أمره به من الحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالّتي هي أحسن ثمّ بالجهاد والغلظة حتّى قبضه الله اليه واختار له ما عنده صلّى الله عليه وآله .

فلمّا انقضت النّبوة وختم الله بمحمّد صلّى الله عليه وآله الوحي والرسالة جعل قوام الدّين ونظام أمر المسلمين بالخلافة واتمامها وعزّها والقيام بحقّ الله فيها بالطّاعة الّتي بها يقام فرائض الله وحدوده وشرائع الإسلام وسننه ويجاهد بها عدوّه فعلى خلفاء الله طاعته فيما استحفظهم واسترعاهم من دينه وعباده وعلى المسلمين طاعة خلفائهم ومعاونتهم على اقامة حقّ الله وعدله وأمن السبيل وحقن الدّماء وصلاح ذات البين وجمع الألفة وفي خلاف ذلك اضطراب حبل المسلمين واختلالهم واختلاف ملّتهم وقهر دينهم واستعلاء عدوّهم وتفرّق الكلمة وخسران الدّنيا والآخرة .

فحقّ على من استخلفه الله في أرضه وائتمنه على خلقه أن يجهد لله نفسه و يؤثّر ما فيه رضا الله وطاعته و يعتدّ لما الله مواقفه عليه ومسائله عنه ويحكم بالحقّ و يعمل بالعدل فيما حمّله الله وقلّده فانّ الله عزّوجلّ يقول لنبيّه داود عليه السلام : « يا داود إنّا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين النّاس بالحقّ ولا تتّبع الهوى فيضلّك عن سبيل الله انّ الّذين يضلّون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب » وقال الله عزّوجلّ : « فو ربّك لنسألنّهم أجمعين عمّا كانوا يعملون » و بلغنا انّ عمر بن الخطاب قال : لوضاعت سخلة بشاطىء الفرات لتخوّفت أن يسألني الله عنها وأيم الله انّ المسؤول عن خاصّة نفسه الموقوف على عمله فيما بينه و بين الله ليتعرّض على أمر كبير وعلى خطر عظيم فكيف بالمسؤول عن رعاية الأمّة و بالله الثّقة واليه المفزع والرغبة في التّوفيق والعصمة والتّشديد والهداية الى ما فيه ثبوت الحجّة والفوز من الله بالرضوان والرّحمة .

وانظر الأمّة لنفسه وأنصحهم لله في دينه وعباده من خلائقه في أرضه من عمل بطاعة الله وكتابه وسنّة نبيّه عليه السلام في مدّة أيّامه و بعدها واجهد رأيه ونظره فيمن يولّيه عهده ويختاره لإمامة المسلمين ورعايتهم بعده و ينصبه علماً لهم ومفزعاً في جمع ألفتهم ولمّ شعثهم وحقن دمائهم والأمن باذن الله من فرقتهم وفساد ذات بينهم واختلافهم ورفع نزغ الشّيطان وكيده عنهم فانّ الله عزّوجلّ جعل العهد بعد الخلافة من تمام أمر الإسلام وكماله وعزّه وصلاح أهله وألهم خلفاءه من توكيده لمن يختارونه له من بعدهم ما عظمت به النّعمة وشملت فيه العافية ونقض الله بذلك مكر أهل الشقاق والعداوة والسّعي في الفرقة والتّربصّ للفتنة .

ولم يزل أمير المؤمنين منذ أفضت اليه الخلافة فاختبر بشاعة مذاقها وثقل محمّلها وشدّة مؤنتها وما يجب على من تقلّدها من ارتباط طاعة الله ومراقبته فيما حمّله منها فأنصب بدنه واسهر عينه [1] واطال فكره فيما فيه عزّ الدّين وقمع المشركين وصلاح الأمّة ونشر العدل واقامة الكتاب والسّنة ومنعه ذلك من الخفض والدعة ومهنّأ العيش علماً بما الله سائله عنه ومحبّة أن يلقى الله مناصحاً له في دينه وعباده ومختاراً لولاية عهده ورعاية الأمّة من بعده

(١) ــ في المصدر «اشهر» وهو تصحيف .

أفضل من يقدر عليه في ورعه ودينه وعلمه وأرجاهم للقيام في أمر الله وحقّه مناجياً لله تعالى بالإستخارة في ذلك ومسألته الهامه ما فيه رضاه وطاعته في آناء ليله ونهاره معمّلاً في طلبه والتماسه في أهل بيته من ولد عبد الله بن العبّاس وعليّ بن أبي طالب فكره ونظره مقتصراً ممّن علم حاله ومذهبه منهم على علمه و بالغاً في المسألة عمّن خفي عليه أمره جهده وطاقته حتى استقصى امورهم معرفة وابتلى اخبارهم مشاهدة واستبرأ احوالهم معاينة وكشف ما عندهم مساءلة فكانت خيرته بعد استخارته لله واجهاده نفسه في قضاء حقّه في عبادة و بلاده في البيتين جميعاً عليّ بن موسى بن جعفر بن محمد بن عليّ الحسين بن عليّ بن أبي طالب لما رأى من فضله البارع وعلمه الناصع وورعه الظّاهر وزهده الخالص وتخلّيه من الدنيا وتسلّمه من النّاس وقد استبان له ما لم تنزل الأخبار عليه متواطئة والألسن عليه متفقه والكلمة فيه جامعة لم يزل يعرفه به من الفضل يافعاً[١] وناشئاً وحدثاً ومكتهلاً فعقد له بالعهد والخلافة من بعده واثقاً بخيرة الله في ذلك اذ علم الله انّه فعله ايثاراً له وللدّين ونظراً للإسلام والمسلمين وطلباً للسّلامة وثبات الحقّ والنجاة في ذلك اليوم الّذي يقوم للنّاس فيه لربّ العالمين .

ودعا أمير المؤمنين ولده وأهل بيته وخاصّته وقوّاده وخدمه فبايعوا مسرعين مسرورين عالمين بايثار أمير المؤمنين طاعة الله على الهوى في ولده وغيرهم ممّن هو أشبك منه رحماً وأقرب قرابة وسمّاه الرّضا اذ كان رضا عند أمير المؤمنين فبايعوا معشر أهل بيت أمير المؤمنين ومن بالمدينة المحروسة من قوّاده وجنده وعامة المسلمين لأمير المؤمنين وللرّضا من بعده (كتب بقلمه الشريف بعد قوله وللرّضا من بعده بل آل من بعده) عليّ بن موسى على اسم الله و بركته وحسن قضائه لدينه وعباده بيعة مبسوطة اليها ايديكم منشرحة لها صدوركم عالمين بما أراد أمير المؤمنين بها وآثر طاعة الله والنّظر لنفسه ولكم فيها شاكرين لله على ما ألهم أمير المؤمنين من قضاء حقّه في رعايتكم وحرصه على رشدكم وصلاحكم راجين عائدة ذلك في جمع الُفتكم وحقن دمائكم ولمّ شعثكم وسدّ ثغوركم وقوّة دينكم ورغم عدوّكم واستقامة أموركم وسارعوا الى طاعة الله وطاعة أمير المؤمنين فانّه الأمن إن سارعتم اليه

(١) ــ في المصدر «نافعا» والصحيح «يافعا» .

کتابخانه تخصصی تاریخ اسلام و ایران

وحمدتم الله عليه عرفتم الخطّ فيه ان شاء الله وكتب بيده يوم الاثنين بسبع خلون من شهر رمضان سنة احدى ومأتين .

صورة ما كان على ظهر العهد بخطّ الامام عليّ بن موسى الرّضا عليه السلام

« بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله الفعّال لما يشاء لا معقّب لحكمه ولا رادّ لقضائه يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور وصلاته على نبيّه محمّد خاتم النّبيّين وآله الطيّبين الطّاهرين .

أقول وأنا عليّ بن موسى الرّضا بن جعفر : انّ أمير المؤمنين عضّده الله بالسّداد ووفقه للرّشاد عرف من حقّنا ما جهله غيره فوصل ارحاماً قطعت وأمّن نفوساً فزعت بل أحياها وقد تلفت وأغناها اذا افتقرت مبتغياً رضا ربّ العالمين لا يريد جزاء من غيره وسيجزي الله الشّاكرين ولا يضيع أجر المحسنين وانّه جعل إليّ عهده والأمرة الكبرى إن بقيت بعده فمن حلّ عقدة أمر الله بشدّها وفصم عروة أحبّ الله ايثاقها فقد أباح حريمه وأحلّ محرّمه اذ كان بذلك زارياً على الإمام متهتّكاً حرمة الإسلام بذلك جرى السّالف فصبر عنه على الفلتات ولم يعترض بعدها على العزمات خوفاً من شتات الدّين واضطراب حبل المسلمين ولقرب أمر الجاهليّة ورصد فرصته تنتهز و بائقة[1] تبتدر قد جعلت الله على نفسي ان استرعاني أمر المسلمين وقلّدني خلافته العمل فيهم عامّة وفي بني العبّاس بن عبد المطّلب خاصّة بطاعته وطاعة رسوله صلّى الله عليه وآله وأن لا أسفك دماً حراماً ولا أبيح فرجاً ولا مالاً إلّا ما سفكته حدود الله وأباحته فرائضه وأن أتخيّر الكفاة جهدي وطاقتي وجعلت بذلك على نفسي عهداً موكّداً يسألني عنه فانّه عزّوجلّ يقول : « وأوفوا بالعهد إنّ العهد كان مسؤولاً » وان

(١) ــ وفي العيون ج ٢/١٤٦ : حدّثنا الحاكم أبوعلي الحسين بن أحمد البيهقي قال : حدّثني محمد بن يحيى الصولي قال : حدّثني أحمد بن محمّد بن اسحاق قال : حدّثنا أبي قال : لما بويع الرّضا عليه السّلام بالعهد اجتمع النّاس اليه يهنّؤه فأومى اليهم ان انصتوا ثمّ قال : بعد أن استمع كلامهم بسم الله الرّحمن الرّحيم الحمد لله الفعّال لما يشاء ثمّ ساق الحديث الى قوله «و بائقة تبتدر وما أدري ما يفعل بي ولا بكم ان الحكم الّا لله **يقضي** الحق وهو خير الفاصلين» .

أحدثت أو غيّرت أو بدّلت كنت للغير مستحقاً وللنّكال متعرّضا وأعوذ بالله من سخطه واليه أرغب في التوفيق لطاعته والحول بيني و بين معصيته في عافية لي وللمسلمين .

والجامعة والجفر يدّلان على ضد ذلك وما أدري ما يفعل ولا بكم ان الحكم إلّا لله يقضي بالحقّ وهو خير الفاصلين لكنّني امتثلت أمر أمير المؤمنين وآثرت رضاه والله يعصمني وايّاه واشهدت الله على نفسي بذلك وكفى بالله شهيداً .

وكتبت بخطّي بحضرة أمير المؤمنين أطال الله بقاءه والفضل بن سهل وسهل بن الفضل ويحيى بن أكثم وعبد الله بن طاهر وثمامة بن أشرس و بشر بن المعتمر وحماد بن النعمان في شهر رمضان سنة احدى ومأتين .

الشهود على الجانب الايمن :

شَهد يحيى بن اكثم على مضمون هذا المكتوب ظهره و بطنه وهو يسأل الله أن يعرّف أمير المؤمنين وكافّة المسلمين ببركة هذا العهد والميثاق وكتب بخطّه في التّاريخ المبيّن فيه عبد الله بن طاهر بن الحسين أثبت شهادته فيه بتاريخه شهد حماد بن النعمان بمضمونه ظهره و بطنه وكتب بيده في تاريخه بشر بن المعتمر يشهد بمثل ذلك .

الشهود على الجانب الايسر :

رسم أمير المؤمنين أطال الله بقاءه قراءة هذه الصّحيفة الّتي هي صحيفة الميثاق نرجو أن يجوز بها الصّراط ظهرها و بطنها بحرم سيّدنا رسول الله صلّى الله عليه وآله بين الروضة والمنبر على رؤوس الأشهاد بمرأى ومسمع من وجوه بني هاشم وسائر الأ ولياء والأحفاد بعد استيفاء شروط البيعة عليهم بما أوجب أمير المؤمنين الحجة به على جميع المسلمين ولتبطل الشبهة الّتي كانت اعترضت آراء الجاهلين « وما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه » وكتب الفضل بن سهل بأمر أمير المؤمنين بالتاريخ فيه.(١)

(١) ــ راجع كشف الغمة ج ٢/٣٣٣ ــ ٣٣٨ ط سنة / ١٣٨١هـ . ق ومآثر الأناقة **للقلقشندي** ج ٢/٣٢٥ ٣٣٢ــ٣٣٦ (فانّه ذكر كتاب المأمون للعهد وكتاب الرّضا عليه السّلام على ظهره وكتاب الفضل والشهود)

أقول: وفي هامش كشف الغمة : وفي هامش مصحّحة هكذا : «قال العبد الفقير الى الله تعالى الفضل بن يحيى الطيبي عفى الله عنه : قابلت المكتوب كتبه الإمام علي ابن موسى الرضا صلوات الله عليه وعلى آبائه الطاهرين بأصله الذي كتبه الامام المذكور عليه السلام بيده الشّريفة حرفاً فحرفاً والْحقت ما فات منه وذكرت آنّه من خطّه عليه السلام وذلك في يوم الثلاثاء مُستهل المحرم من سنة تسع وتسعين وستمأة الهلالية بواسط والحمد لله على ذلك وله المنّة تمّت مقابلة مكتوب الإمام علي بن موسى الرّضا عليه السلام بخطّه الشريف حرفاً فحرفاً بواسط في غرّة المحرّم سنة تسع وتسعين وستّمأة هجرية والحمد لله ربّ العالمين وصلواته على سيدنا محمد وآله الطّيّبين الطّاهرين.»وقد نقله المجلسي عن بعض نسخ كشف الغمة في البحار فراجع .

قال العلاّمة السيّد جعفر مرتضى اللّبناني في كتابه القيّم : « الحياة السياسية للامام الرضا » عليه السلام : مصادر الوثيقة : نذكر من المصادر الّتي اوردت هذه الوثيقة على سبيل المثال لا الحصر .

القلقشندي في صبح الأعشى ج ٩ ص ٣٦٢ الى ص ٣٦٦ وأكملها بذكر ما كتبه الرّضا عليه السّلام والشهود في نفس الجزء من ٣٩١ وحتّى ٣٩٣ وأوردها أيضاً في مآثر الانافة في معالم الخلافة ج ٢ من ٣٢٥ حتى ٣٣٦ وهي أيضاً في شرح ميمية أبي فراس من ٢٩٩ الى ٣٠٣ وفي نور الأ بصار ١٤٢ـ ١٤٣ وفي البحار ج ٤٩ ص ١٤٨ الى ص ١٥٣ ومسند الامام الرضا عليه السلام ج ١ قسم ١ من ص ١٠٢ الى ص ١٠٧ والفصول المهمّة لأ بن الصّباغ ابتداء من ص ٢٩٣ ووسيلة النّجاة لمحمّد مُبين الهندي ابتداء من ص ٣٨٧ طبع لكنهو

والمناقب ج ٤/٣٦٤ ومعادن الحكمة ج ٢/ ١٨٨ ــ ١٨٩ .

وراجع البحار ج ٤٩/١٤٨ ــ ١٥٢ ــ ١٥٤ فانّه بعد نقله عن الكشف قال: أخذنا أخبار كشف الغّمة من نسخة قديمة مصحّحة عليها اجازات العلماء الكرام وكان مكتوبا عليها في هذا الموضوع على الهامش أشياء نذكرها وهي هذه: الى آخر ما نقلناه في المتن الى قوله «وله المنّة» وقال: قبل ذلك وكتب بقلمه الّشريف تحت قوله: «والخلافة من بعده» «جعلت فداك» وكتب تحت ذكر اسمه عليه السّلام «وصلتك رحم وجزيت خيرا» وكتب عند تسميته بالرّضا «رضيّ اللّه عنك وارضاك واحسن في الدارين جزاك » وكتب بقلمه الّشريف تحت الثناء عليه «اثنى عليك فاجمل وأجزل لديك الثواب فأكمل» .

ورواها أيضاً الكاشاني في معادن الحكمة والشّبراوي في الإتحاف بحب الأشراف مختصراً وابن شهرآشوب في مناقب آل أبي طالب والأربلي في كشف الغمّة والسيّد الأمين في المجالس السنّية وأعيان الشّيعة وابن الجوزي في التّذكرة وذكر الأخيران انّها قد ذكرها عامّة المؤرّخين وعن التفتازاني : انّ الوثيقة كانت موجودة في عهده والأربلي أيضاً يقول : بانّها كانت موجودة في عهده وانّه في سنة سبعين وستمأة اطّلع على وثيقة العهد الأصلية ونقلها في كتابه حرفاً فحرفاً وأشار اليها أيضاً ابن الطقطقي في الفخري في الآداب السلطانيّة وغير هؤلاء كثير ونحن نذكر الوثيقة موافقة لما في صبح الأعشى ومآثر الأنافة .

وراجع أعيان الشّيعة ج ٢ / ١٩ ط دار المعارف فانّه نقل العهد عن كشف الغمّة وعن تذكرة الخواصّ وراجع الفصول المهمّة لأ بن الصبّاغ ص ٢٤٣ــ ٢٤٦ .

١٠ ــ كتابه عليه السّلام في جواب كتاب المأمون

وفي كشف الغمّة : قال الفقير الى الله تعالى عليّ بن عيسى أثابه الله : ورأيت خطّه عليه السّلام في واسط سنة سبع وسبعين وستمأة جواباً عما كتبه اليه المأمون .

بسم الله الرّحمن الرّحيم : وصل كتاب أمير المؤمنين أطال الله بقاءه يذكر ما ثبت من الرّوايات ورسم ان أكتب له ما صحّ عندي من حال هذه الشعرة الواحدة والخشبة الّتي لرحا المدّ لفاطمة بنت محمّد رسول الله صلّى الله عليه وآله وعلى أبيها وزوجها و بنيها :

فهذه الشّعرة الواحدة شعرة من شعر رسول الله صلّى الله عليه وآله لا شبهة ولا شكّ وهذه الخشبة المدّ المذكورة لفاطمة عليها السّلام لا ريب ولا شبهة وانا قد تفحصّتُ وتحدبت وكتبت اليك فاقبل قولي فقد أعظم الله لك في هذا الفحص أجراً عظيماً و بالله التّوفيق وكتب عليّ بن موسى بن جعفر عليهما السّلام وعليّ سنة احدى ومأتين من هجرة صاحب التّنزيل جدّي صلّى الله عليه وآله .[1]

(١) ــ كشف الغمة ج ٣٣٩/٢ ومعادن الحكمة ج ١٩٣/٢ والبحارج ١٥٤/٤٩ وفي المناقب لأبن شهرآشوب ←

١١ ــ كتابه عليه السّلام اِلَى المأمون

نقل في العيون قال : حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ رضي الله عنه قال : حدّثنا عليّ بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه قال : حدّثني إبراهيم بن محمّد الحسني قال :

بعث المأمون الى أبي الحسن الرّضا عليه السلام جارية فلمّا أدخلت عليه اِشْمأزت من الشّيب فلمّا رأى كراهيّتها ردّها الى المأمون بهذه الأبيات :

نعى نفسي الى نفسي المشيب ... وعند الشّيب يتعظ اللّبيب
فقد ولّى الشّباب الى مداه ... فلست أرى مواضعه يَؤوب
سأبكيه وأندبه طويلاً ... وأدعوه الّيّ عسى يجيب
وهيهات الّذي قد فات عنّي ... تمنّيني به النّفس الكذوب
وراع الغانيات بياض رأسي ... ومن مدّ البقاء له يشيب
أرى البيض الحسان يجدن عنّي ... وفي هجرانهنّ لنا نصيب
فان يكن الشباب مضى حبيباً ... فانّ الشّيب أيضاً لي حبيب
سأصحبه بتقوى الله حتّى ... يفرق بيننا الأجل القريب[1]

ج ٤/٣٤٧ انه : اتى رجل من ولد الأنصار بحقة فضة مقفل عليها (يعني الى المأمون لعنه الله تعالى) وقال : لم يتحفك احد بمثلها ففتحها واخرج منا سبع شعرات وقال : هذا شعر النبي صلّى الله عليه وآله فميز الرضا اربع طاقات منها وقال هذا شعره فقيل في ظاهره دون باطنه ثم ان الرضا عليه السلام اخرجه من الشبهة بان وضع الثلاثة على النار فاحترقت ثم وضع الاربعة فصارت كالذهب .

(١) ــ راجع العيون ج ٢/١٨٧ ومعادن الحكمة ج ٢/١٩٤ وأعلام الورى /٣٢٤ .

١٢ ــ كتابه عليه السّلام الى حمدان بن سليمان

حدّثنا عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس النّيسابوري العطّار رضي الله عنه قال : حدّثنا عليّ بن محمّد بن قتيبة النّيسابوري عن حمدان بن سليمان قال : كتبتُ الى الرّضا عليه السّلام أسأله عن أفعال العباد أمخلوقة أم غير مخلوقة ؟ فكتب عليه السّلام : « افعال العباد مقدّرة في علم الله قبل خلق العباد بألفي عام » .(١)

١٣ ــ كتابه عليه السّلام الى رجل من تجّار فارس

سهل عن أحمد بن المثنّى قال : حدّثني محمّد بن زيد الطبري قال : كتب رجل من تجّار فارس من بعض موالي أبي الحسن الرّضا عليه السّلام يسأله الاذنُ في الخمس فكتب اليه :

بسم الله الرحمن الرحيم انّ الله واسع كريم ضمن على العمل الثواب وعلى الضيق الهمّ لا يحلّ مال إلّا من وجه أحلّه الله وان الخمس عوننا على ديننا وعلى عيالا تنا وعلى موالينا وما نبذله ونشتري من أعراضنا ممّن نخاف سطوته فلا تزووه عنا ولا تحرموا أنفسكم دعاءنا ما قدرتم عليه فانّ اخراجه مفتاح رزقكم وتمحيص ذنوبكم وما تمهّدون لأنفسكم ليوم فاقَتِكُمْ والمسلم من يفي لله بما عهد اليه وليس المسلم من أجاب باللسان وخالف بالقلب والسلام .(٢)

---

(١) ــ العيون ج ١٣٦/١ ومعادن الحكمة ج ١٩٥/٢ والبحار ج ٢٩/٥ الرقم ٣٥ عن العيون ص ٧٨ وراجع مسند الأمام الرضا عليه السلام ج ٣٣/١ عن العيون والخصال والأستبصار ج ٥٩/٢ .

(٢) ــ الكافي (الاصول) ج ٥٤٧/١ ــ ٥٤٨ والتهذيب ج ١٣٩/٤ والأستبصار ج ٥٩/٢ والوسائل ج ٣٧٥/٦ وراجع مسند الأمام عليه السلام ج ٢٩/٢ .

١٤ ــ كتابه عليه السّلام الى الحسن بن العباس المعروفي

علـيّ بـن إبـراهيم عن أبيه عن اسماعيل بن مرّار قال: كتب الحسن بن العبّاس المعروفي الى الـرّضـا عـلـيـه السّلام: جعلت فداك أخبرني ما الفرق بين الرّسول والنبيّ والإمام ؟ قال : فكتب أو قال :

« الـفـرق بين الـرّسول والنّبيّ والإمام انّ الرّسول الّذي ينزل عليه جبرئيل فيراه و يسمع كـلامـه و يـنـزل عليه الوحي ور بّما رأى في منامه نحو رؤيا إبراهيم عليه السّلام والنّبيّ ر بّما سـمـع الـكـلام ور بّـمـا رأى الـشّـخـص ولـم يسمع والإمام هو الّذي يسمع الكلام ولا يرى الشخص » . (١)

١٥ ــ كتابه عليه السّلام الى أبي جعفر عليه السّلام

حـدّثـنـا أبـي ومحمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنهما قالا : حدّثنا محمّد بن يحـيـى العطّار عن أحمد بن محمّد بن عيسى عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي قال : قرأت كتاب أبي الحسن الرّضا عليه السّلام الى أبي جعفر :

« يـاأبا جعفر بلغني انّ الموالي اذا ركبت أخرجوك من الباب الصّغير فانّما ذلك من بخل بـهـم لئـلّا ينال منك أحد خيراً فأسألك بحقي عليك لا يكن مدخلك ومخرجك إلّا من الباب الـكـبير اذا ركـبـت فـلـيـكن معك ذهب وفضّة ثمّ لا يسألك أحد إلّا أعطيته ومن سألك من

(١) ــ الـكـافي (الاصـول) ج ١/١٧٦ والـبـحـار ج ٢٦/٧٥ عـن بصار الدرجات ص ١٠٨ و في ط ص ٣٨٩ والأختصاص ص ٣٢٨ ــ ٣٢٩ وراجع مسند الامام عليه السلام ج ١/٩١ .

عـمـومـتك إنْ تبرّهُ فلا تعطه أقلّ من خمسين دينار و الكثير اليك ومن سألك من عمّاتك فلا تعطها أقلّ من خمسة وعشرين ديناراً والكثير اليك انّي أريد أن يرفعك الله فأنفق ولا تخش من ذي العرش اقتاراً » .(١)

١٦ ــ كتابه عليه السّلام الى أبي جعفر عليه السّلام

عـن محـمّـد بـن عيسى بن زياد قال : كنت في ديوان ابن عبّاد فرأيت كتاباً ينسخ فسألت عـنـه فـقالوا كتاب الرّضا الى ابنه عليهما السّلام من خراسان فسألتهم أن يدفعوه اليّ فدفعوه إليّ فاذا فيه :

بـسـم الله الـرّحـمـن الـرّحـيـم أبقاك الله طويلاً وأعاذك من عدوّك ياولدي فداك أبوك وقد فـسّـرت لـك (٢) مالي وأنا حيّ سوّي رجاء أن يمتّك [ينميك] (الله) بالصّلة لقرابتك ولموالي مـوسى وجـعـفـر رضي الله عنهما فأمّا سعيدة فانّها امرأة قويّ الجزم في النحل والصّواب في رقة الـفـطـر ولـيـس ذلـك كـذلـك قـال الله : « من ذا الّذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضـعافاً كثيرة » وقال : « لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق ممّا آتاه الله » وقـد اوسـع الله عـلـيـك كـثـيـراً يـابـنـيّ فداك أبوك لا يستر في الأمور بحسبها فتحظى حظّك والسّلام » .(٣)

---

(١) ــ الـعيون ج ٢/٨ و الكافي ٤/٤٣ و البحارج ٥٠/١٠٢ عن العيون وكذا ج ٩٦/١٢١ والوسائل ج ٦/٣٢٤ وراجع مسند الامام عليه السلام ج ١/٢١٥ عن العيون و ج ٢/٢٠٦ عن الكافي .

(٢) ــ في الـبـحار في الهامش كذا في الأصل ونسخة المصدر واظنه تصحيـف «خيرت» والمعنى فوضت الخيار اليك .

(٣) ــ تفسير العياشي ج ١/١٣١ ــ ١٣٢ والبحارج ٥٠/١٠٣ عنه .

١٧ ــ كتابه عليه السّلام الى محمّد بن عبد الله الطاهري

حدّثنا أبي رضي الله عنه قال : حدّثنا سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد قال : انّ محمّد بن عبد الله الطاهري كتب الى الرّضا عليه السّلام يشكو عمّه بعمل السّلطان والتّلبس به وامر وصيّته في يديه فكتب عليه السّلام :

« اما الوصيّة فقد كفيت أمرها » .

فاغتمّ الرّجل وظنّ انّها تؤخذ منه فمات بعد ذلك بعشرين يوماً . (١)

١٨ ــ كتابه عليه السّلام لإبراهيم بن شعيب

نصر بن الصّباح قال : حدّثني اسحاق بن محمّد عن محمّد بن عبد الله بن مهران عن أحمد ابن محمّد بن مطر وزكريّا اللّؤلؤي قالا : قال إبراهيم بن شعيب كنت جالساً في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآله والى جانبي رجل من اهل المدينة فحادثته مليّاً وسألني : من (أين) أنت ؟ فأخبرته انّي رجل من أهل العراق قلت له : ممّن أنت ؟ قال مولى لأ بي الحسن الرّضا فقلت له : لي إليك حاجة قال : وما هي ؟قلت: توصل لي اليه رقعة ؟ قال : نعم اذا شئت فخرجت وأخذت قرطاساً وكتبت فيه :

بسم الله الرّحمن الرّحيم انّ من كان قبلك من آبائك كان يخبرنا بأشياء فيها دلالات و براهين وقد احببت أن تخبرني باسمي واسم أبي وولدي قال : ثمّ ختمت الكتاب ودفعته اليه فلمّا كان من الغد أتاني بكتاب مختوم ففضضته وقرأته فاذا في أسفل من الكتاب بخط

(١) ــ العيون ج ٢/٢٠٤ والبحار ج ٤٩/٣١ ومسند الأمام عليه السلام ج ١/١٧٤ عنه .

ردّي :

« بسم الله الرّحمن الرّحيم يا إبراهيم انّ من آبائك شعيباً وصالحاً وانّ من ابنائك محمّداً وعليّاً وفلانة وفلانة » غير انّه زاد اسماء لا نعرفها قال:فقال له بعض أهل المجلس:اعلم انّه كما صدقك في غيرها فقد صدقك فيها فابحث عنها .(١)

نصّ الكتاب على رواية اخرى للكشي ص ٤٧٠ الرّقم ٨٩٥

قال في حديث : قال [يزيد بن اسحق] قال ابراهيم بن شعيب كنت في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآله والى جنبي انسان ضخم أدم فقلت له : ممّن الرّجل ؟ قال : مولى لبني هاشم قلت : فمن أعلم بني هاشم ؟ قال : الرضا عليه السّلام قلت : فما باله لا يجيء عنه كما يجيء [جاء] عن آبائه ؟ قال : فقال لي : ما أدري ما تقول ؟ ونهض وتركني فلم ألبث إلّا يسيراً حتى جائني بكتاب فدفعه إليّ فقرأته فاذا خطّ ليس بجيّد فاذا فيه :

« يا إبراهيم انك نجل [تحكي] من آبائك وانّ لك من الولد كذا وكذا من الذكور فلان وفلان حتّى عدّهم باسمائهم ولك من البنات فلانة وفلانة حتّى عدّ جميع البنات بأسمائهنّ » .

قال : فكانت له بنت تلقّب بالجعفريّة قال : فخطّ على اسمها الحديث .

اقول : وفي المناقب : بعد نقله كتاب ابراهيم بن شعيب الى الرّضا عليه السّلام : فجاء جوابه : « يا إبراهيم انّ من آبائك شعيباً وصالحاً ومن أبنائك محمّداً وعليّاً وفلانة وفلانة » .

وزاد اسماً لا نعرفه فقال الناس : انه اسم صفت ابنتك .

وفي هامشه كذا في النسخ المتقنة الموجودة غسدي .

---

(١) ــ الكشي ص ٤٧١ الرقم /٨٩٦ والبحارج ٤٩/٦٥ عنه وعن المناقب ج ٤/٣٧١ و ص ٦٤ عن الكشي انفا بسند آخر ونصّ يخالف هذا كما اوردناه في المتن .

١٩ ــ كتابه عليه السّلام الى عليّ بن الحسين بن عبد الله

محمد بن مسعود قال : حدثني محمد بن نصير قال : حدّثني احمد بن محمد بن عيسى قال : كتب اليه علي بن الحسين بن عبد الله يسأله الدعاء في زيادة عمره حتى يرى ما يحبّ فكتب اليه في جوابه :

« تصير الى رحمة الله خير لك » .

فتوفي الرجل بالحزيميته . (١)

٢٠ ــ كتابه عليه السّلام الى فضل بن سهل

العدّة عن سهل عن أبي القاسم الكوفي عمّن حدّثه (٢) عن محمّد بن الوليد الكرماني قال : قلت لأبي جعفر الثّاني عليه السّلام : ما تقول في المسك ؟ فقال : انّ أبي امر فعمل له مسك في بان بسبعمأة درهم فكتب اليه الفضل بن سهل يخبره انّ النّاس يعيبون ذلك.فكتب اليه :

« يافضل أما علمت انّ يوسف عليه السّلام وهو نبيّ كان يلبس الدّيباج مزرّراً بالذّهب ويجلس على كراسي الذّهب ولم ينقص ذلك من حكمته شيئاً » .

قال:ثمّ امر فعملت له غالية بأربعة آلاف درهم . (٣)

---

(١) ــ الكشي ص ٥١٠ الرقم ٩٨٥ والبحار ج ٦٥/٤٩ ــ ٦٦ عنه والظاهر انّ الكتاب للهادي عليه السلام وراجع مسند الأمام عليه السلام ج ٢٥١/١ ــ ٢٥٢ .

(٢) ــ كذا في البحار وفي المصدر عنه عن ابي القاسم الكوفي عمن حدثه .

(٣) ــ الكافي ج ٥١٦/٦ ــ ٥١٧ والبحار ج ١٠٣/٤٩ عنه و ج ٣٠٣/٧٩ عن الخرائج .

٢١ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن بزيع

حدّثنا أحمد بن الهارون الفامي رحمه الله قال : حدّثنا محمّد بن جعفر بن بطّة قال : حدّثنا محمّد بن الحسن الصّفار عن محمّد بن عيسى بن عبيد عن موسى بن عمر بن بزيع [الحسن ابن موسى بن عمر بن بزيع] قال : كان عندي جاريتان حاملتان فكتبت الى الرّضا عليه السّلام اعلمه ذلك واسأله أن يدعو الله تعالى أن يجعل ما في بطونهما ذكرين وأن يهب لي ذلك .

فوقع عليه السلام افعل إن شاء الله تعالى ثمّ ابتدأني بكتاب مفرد نسخته .

بسم الله الرّحمن الرّحيم عافانا الله وايّاك بأحسن عافية في الدّنيا والآخرة برحمته الأمور بيد الله عزّوجلّ يمضي فيها مقاديره على ما يحب،يولد لك غلام وجارية إن شاء الله تعالى فسمّ الغلام محمّداً والجارية فاطمة على بركة الله تعالى.قال : فولد لي غلام وجارية على ما قاله عليه السّلام .[1]

٢٢ ــ كتاب الحباء والشّرط

ووجدت في بعض الكتب نسخة كتاب الحباء والشّرط من الرّضا عليّ بن موسى عليه السّلام الى العمّال في شأن الفضل بن سهل واخيه ولم أرو ذلك عن أحد :

أمّا بعد فالحمد لله البديء الرّفيع القادر القاهر الرّقيب على عباده المقيت على خلقه

(١) ــ العيون ج ٢/٢١٨ والبحار ج ٤٩/٣٨ و ٣٩ عنه وعن كتاب النجوم ومسند الأمام عليه السلام ج ١/١٨٦ .

الّذي خضع كلّ شيء لملكه وذلّ كلّ شيء لعزّته واستسلم كلّ شيء لقدرته وتواضع كلّ شيء لسلطانه وعظمته وأحاط بكلّ شيء علمه وأحصى عدده فلا يؤده كبير ولا يعزب عنه صغير الذي لا تدركه أبصار الناظرين ولا تحيط به صفة الواصفين له الخلق والأمر والمثل الأعلى في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم .(١)

والحمد لله الّذي شرح للاسلام ديناً ففضّله وعظّمه وشرّفه وكرّمه وجعله الدّين القيّم الّذي لا يقبل غيره والصّراط المستقيم الّذي لا يضلّ من لزمه ولا يهتدي من صرف عنه وجعل فيه النّور والبرهان والشّفاء والبيان وبعث به من اصطفى من ملائكته الى من اجتبى من رسله في الأمم الخالية والقرون الماضية حتّى انتهت رسالته الى محمّد المصطفى صلّى الله عليه وآله فختم به النّبيّين وقفّى به على آثار المرسلين وبعثه رحمة للعالمين وبشيراً للمؤمنين المصدّقين ونذيراً للكافرين المكذبين لتكون الحجّة البالغة وليهلك من هلك عن بيّنة ويحيى من حيّ عن بيّنة وان الله لسميع عليم .

والحمد لله الّذي أورث أهل بيته مواريث النّبوة واستودعهم العلم والحكمة وجعلهم معدن الإمامة والخلافة وأوجب ولايتهم وشرّف منزلتهم فأمر رسوله بمسألة امّته مودّتهم اذ يقول : « قل لا أسألكم عليه أجراً إلّا المودّة في القربى » وما وصفهم به من اذهابه الرّجس عنهم وتطهيره ايّاهم في قوله : « إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت ويطهّركم تطهيراً » .

ثمّ انّ المأمون برّ رسول الله صلّى الله عليه وآله في عترته ووصل ارحام أهل بيته فردّ ألفتهم وجمع فرقتهم ورأب صدعهم ورتق فتقهم وأذهب الله به الضّغائن والإحن بينهم واسكن التّناصر والتواصل والمودّة والمحبّة قلوبهم فأصبحت بيمنه وحفظه وبركته وبرّه وصلته ايديهم واحدة وكلمتهم جامعة وأهواؤهم متفقّة ورعى الحقوق لأهلها ووضع المواريث مواضعها وكافأ احسان المحسنين وحفظ بلاء المبتلين وقرّب وباعد على الدّين .

ثمّ اختص بالتّفضيل والتّقديم والتّشريف من قدمته مساعيه فكان ذلك ذا الرّئاستين الفضل بن سهل اذ رآه له مؤازراً وبحقّه قائماً وبحجّته ناطقاً ولنقبائه نقيباً ولخيوله قائداً

(١) ــ راجع البحار ٤/٢٦٢ ــ ٢٦٣ عن العيون .

ولحروبه مدبراً ولرعيّته سائساً واليه داعياً ولمن أجاب الى طاعته مكافياً ولمن عدل عنها منابذاً وبنصرته متفرداً ولمرض القلوب والنيّات مداوياً لم ينهه عن ذلك قلّة مال ولا عوز رجال ولم يمل به طمع ولم يلفته عن نيّته وبصيرته وجل بل عندما يهول المهولون ويرعد ويبرق له المبرقون والمرعدون وكثرة المخالفين والمعاندين من المجاهدين والمخاتلين اثبت ما يكون عزيمة وأجرأ جناناً وأنفذ مكيدة وأحسن تدبيراً وأقوى في تثبيت حقّ المأمون والدّعاء اليه حتّى غصم أنياب الضّلالة وفلّ حدّهم وقلّم أظفارهم وحصد شوكتهم وصرعهم مصارع الملحدين في دينه النّاكثين لعهده الوانين في أمره المستخفّين بحقّه الآمنين لما حذر من سطوته وبأسه مع آثار ذي الرّئاستين في صنوف الأمم من المشركين وما زاد الله به في حدود دار المسلمين ممّا قد وردت أنباؤه عليكم وقرأت به الكتب على منابركم وحملت أهل الآفاق عنكم الى غيركم .

فانتهى شكر ذي الرّئاستين بلاء أمير المؤمنين عنده وقيامه بحقّه وابتذاله مهجته ومهجة أخيه أبي محمّد الحسن بن سهل الميمون التقيبة المحمود السياسة الى غاية تجاوز فيها الماضين وفاز بها الفائزين وانتهت مكافاة أمير المؤمنين ايّاه الى ما حصل له من الأموال والقطائع والجواهر وان كان ذلك لا يفي بيوم من ايّامه ولا بمقام من مقاماته فتركه زاهداً فيه وارتفاعاً من همّته عنه وتوفيراً له على المسلمين واطراحاً للدّنيا واستصغاراً لها وايثاراً للآخرة ومنافسة فيها .

وسئل أمير المؤمنين ما لم يزل له سائلا واليه راغباً من التّخلي والتّزهد فعظم ذلك عنده وعندنا لمعرفتنا بما جعل الله عزّوجلّ في مكانه الذي هو به من العزّ والدّين والسّلطان والقوّة على صلاح المسلمين وجهاد المشركين وما أرى الله به من تصديق نيّته ويمن نقيبته وصحّة تدبيره وقوّة رأيه ونجح طلبته ومعاونته على الحقّ والهدى والبرّ والتقوى .

فلمّا وثق أمير المؤمنين وثقنا منه بالنّظر للدّين وايثار ما فيه صلاحه واعطيناه سؤله الّذي يشبه قدره وكتبنا له كتاب حباء وشرط قد نسخ في أسفل كتابي هذا واشهدنا الله عليه ومن حضرنا من أهل بيتنا والقوّاد والصّحابة والقضاة والفقهاء والخاصّة والعامة ورأى أمير المؤمنين الكتاب به الى الآفاق ليذيع و يشيع في أهلها و يقرأ على منابرها و يثبت عند ولا تها

وقضاتها فسألني ان أكتب بذلك وأشرح معانيه وهي على ثلاثة أبواب :

ففي الباب الاوّل : البيان عن كلّ آثاره الّتي أوجب الله تعالى بها حقّه علينا وعلى المسلمين .

والباب الثّاني :البيان عن مرتبته في ازاحة علّته في كلّ ما دبّر ودخل فيه وإلّا سبيل عليه فيما ترك وكره وذلك لما ليس لخلق ممّن في عنقه بيعة إلّا له وحده ولأخيه ومن ازاحة العلّة تحكيمها في كلّ من بغى عليهما وسعى بفساد علينا وعليهما وعلى أوليائنا لئلّا يطمع طامع في خلاف عليهما ولا معصية لهما ولا احتيال في مدخل بيننا و بينهما .

والباب الثّالث : في اعطائنا ايّاه ما أحبّ من ملك التّخلي و[1] حلية الزّهد وحجّة التّحقيق لما سعى فيه من ثواب الآخرة بما يتقرر[2] في قلب من كان في ذلك منه[3] وما يلزمنا له من الكرامة العزّ والحياء الّذي بذلناه له ولأخيه من (في) منعهما ما نمنع منه أنفسنا وذلك محيط بكلّ يحتاط فيه محتاط في أمر دين ودنيا .

وهذه نسخة الكتاب :

بسم الله الرّحمن الرّحيم هذا كتاب وشرط من عبد الله المأمون أمير المؤمنين و وليّ عهده عليّ بن موسى الرّضا لذي الرّئاستين الفضل بن سهل في يوم الإثنين لسبع ليال خلون من شهر رمضان من سنة احدى ومأتين وهو اليوم الّذي تمّم الله فيه دولة أمير المؤمنين وعقد لوليّ عهده وألبس النّاس اللّباس الأخضر و بلغ أمله في صلاح وليّه والظّفر بعدوه .

انّا دعوناك الى ما فيه بعض مكافأتك على ما قمت به من حقّ الله تبارك وتعالى وحقّ رسوله وحقّ أمير المؤمنين و وليّ عهده عليّ بن موسى وحقّ هاشم الّتي بها يرجى صلاح الدّين وسلامة ذات البين بين المسلمين الى أن يثبت النّعمة علينا وعلى العامّة بذلك وبما عاونت عليه أمير المؤمنين من اقامة الدّين والسّنّة واظهار الدّعوة الثّانية وايثار الأولى مع قمع

(١) ــ في المصدر : «التحلي» بالحاء المهملة .

(٢) ــ في المصدر «يتقرب» .

(٣) ــ في المصدر «من كان شاكا في ذلك منه» .

الشّرك [١] وكسر الأصنام وقتل العتاة وسائر آثارك الممثّلة للأمصار في المخلوع وفي المسمّى بالأصفر المكنّى بأبي السّرايا وفي المسمّى بالمهدي محمّد بن جعفر الطّالبي والتّرك الحوليّة وفي طبرستان وملوكها الى بندار هرمز بن شرو ين وفي الدّيلم وملكها وفي كابل وملكها هرموس [٢] ثمّ ملكها الاصفهبد وفي ابن البرم وجبال بدار بنده وغرشستان والغور وأصنافها وفي خراسان خاقان وملون [٣] صاحب جبل التّبت وفي كيمان والتغرغر وفي أرمينيّة والحجاز وصاحب السرير وصاحب الخزر وفي المغرب وحرو به وتفسير ذلك في ديوان السيرة .

وكان ما دعوناك اليه وهو معونة لك مأة الف الف درهم وغلّة عشرة الف الف درهم جوهراً سوى ما أقطعك أمير المؤمنين قبل ذلك وقيمة مأة الف الف درهم جوهراً يسيراً عندنا ما أنت له مستحقّ فقد تركت مثل ذلك حين بذله لك المخلوع وآثرت الله ودينه وانّك شكرت أمير المؤمنين ووليّ عهده وآثرت توفير ذلك كلّه على المسلمين وجدت لهم به .

وسألتنا أن نبلغك [٤] الحضلة الّتي لم تزل اليها تائقاً من الزّهد والتّخلي ليصحّ عند من شكّ في سعيك للآخرة دون الدّنيا وتركك الدّنيا وما عن مثلك يستغني في حال ولا مثلك ردّ عن طلبه ولو أخرجتنا طلبتك عن شطر النعيم علينا فكيف نأمر رفعت فيه المؤنة واوجبت به الحجّة على من كان يزعم أن دعاءك اليك للدّنيا لا للآخرة .

وقد أجبناك الى ما سألت وجعلنا ذلك لك مؤكّداً بعهد الله وميثاقه الّذي لا تبديل له ولا تغيير وفوّضنا الأمر في وقت ذلك اليك فما اقمت فعزيز مزاح العلّة مدفوع عنك الدّخول فيما تكره [٥] من الأعمال كائناً ما كان نمنعك ممّا نمنع منه انفسنا في الحالات كلّها واذا أردت التخلّي فمكرّم مزاح البدن وحق لبدنك بالرّاحة والكرامة .

ثمّ نعطيك ممّا تتناوله ممّا بذلناه لك في هذا الكتاب فتركته اليوم وجعلنا للحسن

---

(١) ــ في المصدر «المشركين» .

(٢) ــ مهورس ذكره المحقق المعلق على الكتاب بين **المعقفتين** .

(٣) ــ «بلون ــ يلون » خ ل.

(٤) ــ في البحار «تبلغك » .

(٥) ــ في المصدر «تكرهه» .

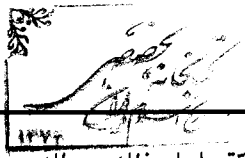

ابن سهل مثل ما جعلناه لك فنصف ما بذلناه من العطيّة واهل ذلك هو لك وبما بذل من نفسي في جهاد العتاة وفتح العراق مرّتين وتفريق جموع الشّيطان بيده حتى قوي الدّين وخاض نيران الحرب ووقانا عذاب السّموم بنفسه وأهل بيته ومن ساس من أولياء الحقّ .

واشهدنا الله وملائكته وخيار خلقه وكلّ من اعطانا بيعته وصفقة يمينه في هذا اليوم وبعده على ما في هذا الكتاب وجعلنا الله علينا وكيلاً وأوجبنا على أنفسنا الوفاء بما اشترطنا من غير استثناء بشيء ينقضه في سرّ وعلانية والمؤمنون عند شروطهم والعهد فرض مسؤول وأولى الناس بالوفاء من طلب من النّاس الوفاء وكان موضعاً للقدرة قال الله تعالى :

« وأوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً إنّ الله يعلم ما تفعلون » .

وكتب الحسن بن سهل توقيع المأمون فيه : بسم الله الرّحمن الرّحيم قد أوجب أمير المؤمنين على نفسه جميع ما في هذا الكتاب وأشهد الله تعالى وجعله عليه داعياً وكفيلاً وكتب بخطّه في صفر سنة اثنين ومأتين تشريفاً وتوكيداً للشرط .

توقيع الرّضا عليه السّلام :

بسم الله الرّحمن الرّحيم قد ألزم عليّ بن موسى الرّضا نفسه بجميع ما في هذا الكتاب على ما اكّد فيه في يومه وغده ما دام حيّاً وجعل الله تعالى عليه داعياً وكفيلاً وكفى بالله شهيداً وكتب بخطه في هذا الشّهر من هذه السّنة والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على محمّد وآله وسلّم وحسبنا الله ونعم الوكيل .[١] .

أقول : ذكر الصدوق (ره) بعدنقله هذا الكتاب كما تقدّم حديثاً آخر في أمر الرّضا عليه السّلام المأمون بالخروج الى موضع آبائه ومخالفة ذي الرّئاستين وكلامه في البيعة للرّضا عليه السّلام وقتل المأمون عليّ بن أبي عمران وأبي يونس والجلّودي فقال:[٢] وقعد ذو الرّئاستين في منزله فبعث اليه المأمون فأتاه فقال له:ما لك قعدت في بيتك ؟ فقال :

(١) ــ العيون ح ١٥٤/٢ ــ ١٥٩ والبحار ج ١٥٧/٤٩ ــ ١٦٢ ومآثر الأنافة ج ٣٣٤/٢ .

(٢) ــ راجع ج ١٦٢/٢ من العيون .

يا أمير المؤمنين ان ذنبي عظيم عند أهل بيتك وعند العامّة والنّاس يلومونني بقتل اخيك المخلوع و بيعة الرّضا عليه السّلام ولا آمن السّعاة والحسّاد وأهل البغي أن يسمعوا بي فدعني اخلفك بخراسان.فقال له المأمون:لا نستغني عنك فأمّا ما قلت : انّه يسعى بك وتبغى لك الغوائل فلست أنت عندنا إلّا الثّقة المأمون النّاصح المشفق فاكتب لنفسك ما تثق به من الضّمان والأمان واكّد لنفسك ما تكون به مطمئنّاً.فذهب وكتب لنفسه كتاباً وجمع عليه العلماء وأتى به الى المأمون فقرأه وأعطاه المأمون كلّ ما أحبّ وكتب خطه فيه وكتب له بخطّه كتاب الحبوة انّي قد حبوتك بكذا وكذا من الأموال والضّياع والسّلطان و بسط له من الدّنيا أمله.فقال ذو الرّئاستين:يا أمير المؤمنين نحبّ أن يكون خطّ أبي الحسن عليه السّلام في هذا الأمان يعطينا ما أعطيت فانّه وليّ عهدك.فقال المأمون:قد علمت انّ أبا الحسن عليه السّلام قد شرط علينا أن لا يعمل من ذلك شيئاً ولا يحدث حدثاً فلا نسأله ما يكرهه فسله أنت فانّه لا يأبى عليك في هذا .

فجاء واستأذن على أبي الحسن عليه السّلام قال ياسر : فقال لنا الرّضا عليه السّلام قوموا تنحّوا فتنحّينا فدخل فوقف بين يديه ساعة فرفع أبوالحسن رأسه اليه فقال له : ما حاجتك يافضل ؟ قال : ياسيّدي هذا أمان ما كتبه لي أمير المؤمنين وانت اولى أن تعطينا مثل ما أعطى أمير المؤمنين اذ كنت وليّ عهد المسلمين.فقال له الرّضا عليه السّلام : اقرأه وكان كتاباً في أكبر جلد فلم يزل قائماً حتّى قرأه فلمّا فرغ قال له أبوالحسن الرّضا عليه السّلام : يافضل لك علينا هذا ما اتقيت الله عزّوجلّ.قال ياسر : فنغص عليه أمره في كلمة واحدة[1] الحديث وظاهره انّه عليه السّلام لم يكتب شيئاً في ذلك كما نقل ابن شهرآشوب رحمه الله في المناقب ج ٤ / ٣٤٦ ط قم قال ... فوقع عليه أمير المؤمنين المأمون واستأذنه في توقيع الرّضا عليه السّلام فقال انه لا يكتب فأتاه واستدعاه للتوقيع فأبى .

(١) ــ العيون ج ٢/١٥٩ـ١٦٣والبحار ج ٤٩/ ١٥٧ ــ ١٦٨ واعيان الشيعة ج ٢/٢٥ ط دار المعارف .

٢٣ ــ كتابه عليه السّلام الى أبي محمّد المصري

حدّثنا محمّد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضى الله عنه قال : حدّثنا محمّد بن الحسن الصّفار عن إبراهيم بن مهزيار عن أخيه علي عن محمّد بن الوليد بن يزيد الكرماني عن أبي محمّد المصري قال :قدم أبو الحسن الرّضا عليه السّلام فكتبت اليه أسأله الأذن في الخروج الى مصر أتّجر اليها فكتب اليّ : « أقم ما شاء الله » قال : فأقمت سنتين ثمّ قدم الثالثة فكتبت اليه استأذنه فكتب اليّ : « أخرج مباركاً لك صنع الله لك فانّ الأمر يتغيّر » قال:فخرجت فأصبت بها خيراً ووقع الهرج ببغداد فسلمت من تلك الفتنة . (١)

٢٤ ــ كتابه عليه السّلام الى داود بن كثير

قرب الاسناد : الحسين بن بشّار (٢) قال : قرأت كتاب الرّضا عليه السّلام (٣) الى داوود ابن كثير الرّقيّ وهو محبوس وكتب اليه يسأله الدّعاء فكتب :

بسم الله الرّحمن الرّحيم عافانا الله وايّاك باحسن عافية في الدّنيا والآخرة برحمته كتبت اليك وما بنا من نعمة فمن الله له الحمد لا شريك له وصل اليّ كتابك يا أبا سليمان ولعمري لقد قمت من حاجتك ما لو كنت حاضراً لقصرت فثق بالله العليّ العظيم الذي به يوثق ولا حول ولا قوّة إلّا بالله . (٤)

---

(١) ــ العيون ج ٢/٢٢٢ والبحار ج ٤٩/٤٣ ومسند الامام الرضا عليه السلام ج ١/١٨٩ .

(٢) ــ كذا في البحار وفي المصدر «يسار» .

(٣) ــ في المصدر قرائه كتابه الى داوود .

(٤) ــ قرب الاسناد ص ٢٣٢ والبحار ج ٤٩/٢٦٩ عنه .

٢٥ ــ كتابه عليه السّلام الى المأمون

محمد بن يعقوب عن عليّ بن ابراهيم عن ياسر قال : لمّا خرج المأمون من خراسان يريد بغداد وخرج الفضل ذو الرّئاستين وخرجنا مع أبي الحسن عليه السّلام ورد على الفضل ابن سهل ذي الرّئاستين كتاب من اخيه الحسن بن سهل ونحن في بعض المنازل : انّي نظرت في تحويل السّنة في حساب النّجوم فوجدت فيه : انّك تذوق في شهر كذا وكذا يوم الأربعاء حرّ الحديد وحرّ النّار وأرى أن تدخل أنت وأمير المؤمنين والرّضا الحمّام في هذا اليوم وتحتجم فيه وتصبّ على يديك الدّم ليزول عنك نحسه .

فكتب ذو الرّئاستين الى المأمون ذلك وسأله أن يسأل أبا الحسن ذلك فكتب المأمون الى أبي الحسن يسأله ذلك فكتب اليه أبوالحسن : « لست بداخل الحمّام غداً ولا أرى لك ولا للفضل أن تدخلا الحمّام غداً » ، فأعاد عليه الرّقعة مرّتين فكتب اليه أبوالحسن « يا أمير المؤمنين لست بداخل غداً الحمّام فانّي رأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله في هذه اللّيلة في النّوم فقال لي : يا علي لا تدخل الحمّام غداً ولا أرى لك ولا للفضل أن تدخلا الحمّام غداً » .

فكتب اليه المأمون صدقت ياسيّدي وصدق رسول الله صلّى الله عليه وآله لست بداخل الحمّام غداً والفضل أعلم [١] الجديث .

---

(١) ــ الكافي (الاصول) ج ١/٤٩٠ ومعادن الحكمة ج ٢/١٨٢ والعيون ج ٢/١٦٣ و البحار ج ٤٩/١٦٩ واعلام الورى ص ٣٢٣ والأرشاد للمفيد ص ٢٩٢ وكشف الغمّة ج ٢/٢٧٩ .

٢٦ ــ كتابه عليه السلام الى المأمون

محمد بن يعقوب عن عليّ بن ابراهيم عن ياسر الخادم والرّيان بن الصّلت جميعاً قال : لمّا انقضى أمر المخلوع واستوى الأمر للمأمون كتب الى الرّضا عليه السّلام يستقدمه الى خراسان فاعتلّ عليه أبوالحسن عليه السّلام بعلل فلم يزل المأمون يكاتبه في ذلك حتى علم أنّه لا محيص له وانّه لا يكفّ عنه فخرج عليه السّلام ولأ بي جعفر عليه السّلام سبع سنين فكتب اليه المأمون : لا تأخذ على طريق الجبل وقم وخذ على طريق البصرة والأهواز وفارس حتّى وافى مرو فعرض عليه المأمون أن يتقلّد الامر والخلافة فأبى أبوالحسن عليه السّلام قال : فولاية العهد ؟ فقال:على شروط أسألكها .

قال المأمون له : سل ما شئت فكتب الرّضا عليه السّلام :

« انّي داخل في ولاية العهد على أن لا آمر ولا أنهي ولا أفتي ولا أقضي ولا أولّي ولا أعزل ولا اغيّر شيئاً ممّا هو قائم وتعفيني من ذلك كله » .

فأجابه المأمون الى ذلك كلّه .

قال فحدثني ياسر قال : فلمّا حضر العيد بعث المأمون الى الرّضا عليه السّلام يسأله أن يركب ويحضر العيد و يصلّى ويخطب.فبعث اليه الرّضا عليه السّلام قد علمت ما كان بيني و بينك من الشّروط في دخول هذا الأمر فبعث اليه المأمون انّما أريد بذلك أن تطمئنّ قلوب النّاس و يعرفوا فضلك فلم يزل عليه السّلام يراوّده الكلام في ذلك فألح عليه ... الحديث . (١)

(١) ــ الكافي (الاصول) ج ١/٤٨٩ الحديث ٧ ومعادن الحكمة ج ٢/١٨٠ عنه والعيون ج ٢/١٥٠ .

٢٧ ــ كتابه عليه السّلام الى الحسين بن شاذان

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمّد ومحمّد بن يحيى جميعاً عن محمّد بن سالم ابن أبي سلمة عن الحسن بن شاذان الواسطي قال : كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام أشكو جفاء أهل واسط وحملهم عليّ وكانت عصابة عن العثمانيّة تؤذيني فوقّع بخطه :

« انّ الله تبارك وتعالى أخذ ميثاق أوليائنا على الصّبر في دولة الباطل فاصبر لحكم ربّك فلو قد قام سيّد الخلق لقالوا : يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا ما وعد الرّحمن وصدق المرسلون . (١)

٢٨ ــ كتابه عليه السّلام الى محمد بن الفضيل

الهيثم النهدي عن محمد بن الفضيل الصّيرفي قال : دخلت على أبي الحسن الرّضا عليه السّلام فسألته عن أشياء وأردت أن أسأله عن السّلاح فأغفلته فخرجت ودخلت على أبي الحسين بن بشير فاذا غلامه ومعه رقعته وفيها :

« بسم الله الرّحمن الرّحيم انا بمنزلة أبي ووارثه وعندي ما كان عنده » . (٢)

(١) ــ روضة الكافي (ج ٨ الطبعة الجديدة الأخوندية) ص ٢٤٧ ومعادن الحكمة ج ١٧٩/٢ والبحار ج ٨٩/٥٣ الرّقم ٨٧ ومسند الامام عليه السلام ج ٢٤٤/١ .

(٢) ــ بصائر الدرجات ص ٢٥٢ والبحار ج ٤٧/٤٩ عنه ومسند الامام عليه السلام ج ١٥٥/١ .

٢٩ ــ كتابه عليه السّلام الى رجل من الشّيعة

روى انّ رجلاً من الشّيعة وهو أبان بن محمود كتب الى عليّ بن موسى الرّضا عليه السّلام جعلت فداك : « انّي شككت في اسلام أبي طالب » .

فكتبه اليه :

« من يشاقق الرّسول من بعد ما تبيّن له الهدى و يتبّع غير سبيل المؤمنين ... الآية و بعدها : انّك إن لم تقرّ بايمان أبي طالب كان مصيرك الى النّار » . (١)

اقول : ساق العلاّمة المجلس رحمه الله تعالى في البحار ج ٣٥ ص ١١٠ الحديث من الكتاب المزبور قال : أخبرني الشّيخ شاذان بن جبرئيل عن عبد الله بن عمر الطّرابلسي عن القاضي عبد العزيز عن محمد بن عليّ بن عثمان الكراجكي عن الحسين بن عبيد الله بن علي عن هارون بن موسى عن عليّ بن همام (أبي عليّ بن همام) عن عليّ بن محمد القمّي عن منجح الخادم عن أبان بن محمّد قال : كتبت الى الإمام عليّ بن موسى عليه السّلام : جعلت فداك انّي شككت في ايمان أبي طالب قال فكتب :

« بسم الله الرّحمن الرّحيم ومن يتّبع غير سبيل المؤمنين نولّه ما تولّى أما انّك إن لم تقرّ بإيمان أبي طالب كان مصيرك الى النّار » .

ثمّ نقل عن الكتاب المذكور : وأخبرني عبد الحميد بن عبد الله عن عمر بن الحسين ابن عبد الله بن محمّد عن محمّد بن عليّ بن بابويه باسناد له انّ عبد العظيم بن عبد الله العلوي كان مريضاً فكتب الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام عرّفني يا ابن رسول الله عن الخبر المروي : انّ ابا طالب في ضحضاح من نار يغلي منه دماغه .

---

(١) ــ ابن ابي الحديد ج ٦٨/١٤ وراجع معادن الحكمة ج ١٧٦/٢ والبحار ج ٣٥ ص ١١٠ عن كتاب فخار ابن معد الموسوي في كتابه المعمول لبيان ايمان ابي طالب و ص ١٥٦ عن المعتزلي وكنز الفوائد للكراجكي ص ٨٠ بالسند المذكور في المتن عنه عن الرّضا عليه السلام .

فكتب اليه الرّضا عليه السّلام :

بسم الله الرّحمن الرّحيم أمّا بعد فانّك إن شككت في إيمان أبي طالب كان مصيرك الى النّار .

وظاهر هاتين الرّوايتين انّه كتابان احدهما الى أبان والآخر الى عبد العظيم العلوي .

٣٠ ــ كتابه عليه السّلام الى أحمد بن عمر الحلّال

موسى بن عمر عن أحمد بن عمر الحلال قال:سمعت الاخرس بمكة يذكر الرّضا عليه السّلام فنال منه.قال: فدخلت مكّة فاشتريت سكّيناً فقلت والله لأقتلنه اذا خرج من المسجد فأقمت على ذلك فما شعرت إلّا برقعة أبي الحسن عليه السّلام :

بسم الله الرحمن الرحيم بحقّي عليك لمّا كففت عن الأخرس فانّ الله ثقتي وهو حسبي .(١)

٣١ ــ كتابه عليه السّلام الى الحسن بن عليّ بن يحيى

روى محمّد بن عيسى عن الحسن بن يحيى قال : زوّدتني جارية لي ثوبين ملحمّين وسألتني أن أحرم فيها فأمرت الغلام فوضعها في العيبة فلمّا انتهيت الى الوقت الّذي ينبغي أن احرم فيه دعوت بالثّوبين لألبسهما ثمّ اختلج في صدري فقلت:ما اظنّه ينبغي لي ان ألبس ملحّماً وأنا محرم فتركتها ولبست غيرهما فلما صرت بمكّة كتبت كتاباً الى أبي الحسن و بعثت اليه بأشياء كانت عندي ونسيت أن أكتب اليه أسأله عن المُحْرِم هل يجوز أن يلبس

(١) ــ بصائر الدرجات ص ٢٧٢ والبحار ج ٤٩/ ٤٧ و ٢٧٤ ومسند الامام عليه السلام ج ١/١٥٦ عن البصائر وقرب الاسناد ص ٢٠٣ .

الملحّم فلم البث ان جاء الجواب بكلّ ما سألت عنه وفي أسفل الكتاب :
« لا بأس بالملحّم يلبسه المحْرِم » .(١)

٣٢ ــ كتابه عليه السّلام الى عليّ بن الحسين بن يحيى

قال عليّ بن الحسين بن يحيى : كان لنا أخ يرى رأى الأرجاء يقال له : عبد الله وكان يطعن علينا فكتبت الى أبي الحسن عليه السّلام أشكوه اليه واسأله الدعاء فكتب اليّ :
« سيرجع حاله الى ما تحبّ وانّه لن يموت إلّا على دين الله وسيولد من أمّ ولد له غلام » .(٢)

٣٣ ــ كتابه عليه السّلام الى البزنطي

قرب الاسناد : ابن عيسى عن البزنطي قال كتبت الى الرّضا عليه السّلام : « انّي رجل من أهل الكوفة وأنا وأهل بيتي ندين الله عزّ وجلّ بطاعتكم وقد أحببت لقاءك لأسألك عن ديني وأشياء جاء بها قوم عنك بحجج يحتجّون بها عليّ فيك وهم الّذين يزعمون أنّ أباك صلّى الله عليه وآله حيّ في الدّنيا لم يمت ميتتها وممّا يحتجّون به انّهم يقولون انّا سألناه عن أشياء فاجاب بخلاف ما جاء به عن آبائه وأقربائه كذا وقد نفى التّقية عن نفسه فعليه أن يخشى .
ثمّ انّ صفوان لقاك فحكى لك بعض اقاو يلهم الذي سألوك عنها فأقررت بذلك ولم

(١) ــ البحار ج ٤٩/٥٠ عن الخرائج وج ٩٩/١٤١ الرقم ١ عنه و ص ١٤٢ عن كشف الغّمة ج ٢/ ٣٠٤ ــ ٣٠٥ ومسند الامام عليه السلام ج ١/٢٤٨ والوسائل ج ٩/١٢١ .
(٢) ــ البحار ج ٤٩/٥١ عن الخرائج وراجع الوسائل ج ٩/١٢١ ومسند الأمام عليه السلام ج ١/٢٤٨ .

تنفه عن نفسك ثمّ اجبته بخلاف ما اجبتهم وهو قول آبائك عليهم السّلام وقد احببت لقاءك لتخبرني لأيّ شيء أجبت صفوان بما أجبته وأجبت أولئك بخلافه ؟ فانّ في ذلك حياة لي وللنّاس والله تبارك وتعالى يقول : « ومن أحياها فكأنّما أحيا النّاس جميعاً » .

فكتب :

« بسم الله الرّحمن الرّحيم قد أوصل كتابك اليّ وفهمت ما ذكرت فيه من حبّك لقائي وما ترجو فيه ويجب عليك أن أشافهك في أشياء جاء بها قوم عنّي وزعمت انّهم يحتجّون بحجج عليكم و يزعمون انّي أجبتهم بخلاف ما جاء عن آبائي ولعمري ما يسمع الصّمّ ولا يهدي العمي إلّا الله « من يرد أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضلّه يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنّما يصّعّد الى السّماء كذلك يجعل الله الرّجس على الّذين لا يؤمنون » « انّك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو أعلم بالمهتدين » .

قد قال أبو جعفر : لو استطاع النّاس لكانوا شيعتنا أجمعين ولكن الله تبارك وتعالى أخذ ميثاق شيعتنا يوم أخذ ميثاق النّبيين .

وقال ابو جعفر عليه السّلام:انّما شيعتنا من تابعنا ولم يخالفنا ومن اذا خفنا خاف واذا امّنا أمن فأولئك شيعتنا وقال الله تبارك وتعالى : « فاسألوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون » وقال الله تعالى : « وما كان المؤمنون لينفروا كافّة فلولا نفر من كلّ فرقة منهم طائفة ليتفقّهوا في الدّين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلّهم يحذرون » قد فرضت عليكم المسألة والرّدّ الينا ولم يفرض علينا الجواب[1] قال الله عزّوجلّ :«فانلم يستجيبوا لكم فاعلموا انّما يتبّعون أهواءهم ومن أضلّ ممّن اتّبع هواه بغير هدى من الله » يعني من اتخذ دينه رأيه بغير امام من أئمة الهدى .[2]

---

(١) ــ قرب الاسناد ص ٢٠٣ ــ ٢٠٦ والبحار ج ٢٦٥/٤٩ ــ ٢٦٦ و ج ١٧٧/٢٣ الرقم /١٨ .عن البصائر والكافي ج ٢١٢/١ و ج ١٤٣/٢٤ عن قرب الاسناد و بصائر الدرجات ص ٥٨ ــ ٥٩

(٢) ــ البحار ج ١٧٤/٢٣ عن قرب الاسناد و ص ١٧٧ عن بصائر الدرجات والوسائل ج ١٨ ص ٥١ عن العياشي ومسند الامام الرضا عليه السلام ج ٣٥١/١ عن الكافي ج ٢١٢/١ و ص ٣٥٢ عن العياشي والمستدرك ج ١٨٧/٣ الباب ١٠ الحديث ١٨٠والباب ٧ الحديث ٣ .

٣٤ ــ كتابه عليه السّلام الى البزنطي

قال : فكتبت اليه : « إنّه يعرض في قلبي ممّا يروي هؤلاء في أبيك » .

فكتب عليه السّلام :

« قال أبو جعفر : ما أحد أكذب على الله وعلى رسوله صلّى الله عليه وآله ممّن كذّبنا أهل البيت أو كذب علينا لأنّه اذا كذّبنا أو كذب علينا فقد كذّب الله ورسوله لأنّا انّما نحدث عن الله تبارك وتعالى وعن رسوله صلّى الله عليه وآله .

وقال أبو جعفر عليه السّلام وأتاه رجل فقال : انّكم أهل بيت الرّحمة اختصّكم الله بها ؟ فقال أبو جعفر : نحن كذلك والحمد لله لم ندخل أحداً في ضلالة ولم نخرجه عن هدى وانّ الدّنيا لا تذهب حتى يبعث الله منّا أهل البيت رجلاً يعمل بكتاب الله جلّ وعزّ لا يرى منكراً إلّا أنكره » . (١)

٣٥ ــ كتابه عليه السّلام الى البزنطي

قال : فكتبت اليه : جعلت فداك انّه لم يمنعني من التّعزية لك بأبيك إلّا انّه كان يعرض في قلبي ممّا يروي هؤلاء فامّا الان فقد علمت انّ أباك قد مضي عليه السلام فآجرك الله في أعظم الرزيّة وهنّأك في أفضل العطيّة فانّي اشهد ان لا اله إلّا الله وانّ محمداً عبده ورسوله ثمّ وصفت له حتّى انتهيت اليه .

فكتب عليه السلام :

---

(١) ــ قرب الاسناد ص ٢٠٣ والبحار ج ٢٦٦/٤٩ و ج ٣٩ ص ٩١ وراجع مسند الامام عليه السلام ج ١٦٠/١ ــ ١٦١ عن قرب الاسناد .

قال أبو جعفر عليه السلام : لا يستكمل عبد الإيمان حتّى يعرف انّه يجري لآخرهم ما يجري لأوّلهم في الحجّة والطّاعة والحلال والحرام سواء ولمحمّد صلّى الله عليه وآله وأمير المؤمنين فضلهما [١] وقد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : من مات وليس عليه امام حتّى يعرفه مات ميتة جاهليّة .

وقال ابو جعفر : انّ الحجّة لا تقوم لله عزّ وجلّ على خلقه إلّا بامام حتّى يعرفونه .

وقال أبو جعفر عليه السّلام : من سرّه أن لا يكون بينه و بين الله حجاب حتّى ينظر الى الله و ينظر الله اليه فليتولّ آل محمد صلّى الله عليه وآله و يبرأ من عدوّهم و يأتمّ بالإمام منهم فانه اذا كان كذلك نظر الله اليه ونظر الى الله [٢] ولولا ما قال أبو جعفر عليه السّلام حين يقول : لا تعجلوا على شيعتنا ان تزّل قدم تثبت اخرى وقال : من لك بأخيك لكان منّي القول في ابن أبي حمزة وابن السّراج وأصحاب ابن أبي حمزة .

أمّا ابن السّراج فانّما دعاه الى مخالفتنا والخروج من أمرنا انّه عدا على مال لأبي الحسن عليه السّلام عظيم فاقتطعه في حياة أبي الحسن وكابرني عليه وأبى ان يدفعه والنّاس كلّهم مسلمون مجتمعون على تسليمهم الأشياء كلّها اليّ فلمّا حدث ما حدث من هلاك أبي الحسن عليه السّلام اغتنم فراق عليّ بن أبي حمزة وأصحابه اياي وتعلّل ولعمري ما به علّة إلّا اقتطاعه المال وذهابه به .

وأمّا ابن أبي حمزة فانّه رجل تأوّل تأو يلاً لم يحسنه ولم يؤت علمه فألقاه الى النّاس فلجّ فيه وكره اكذاب نفسه في ابطال قوله باحاديث تأوّلها ولم يحسن تأو يلها ولم يؤت علمها ورأى انّه اذا لم يصدّق آبائي بذلك لم يدر لعلّ ما خبّر عنه مثل السّفياني وغيره انّه كان لا يكون منه شيء وقال لهم : ليس يسقط قول آبائه بشيء ولعمري ما يسقط قول آبائي بشيء ولكن قصر علمه عن غايات ذلك وحقائقه فصار فتنة له وشبهة عليه وفرّ من امر فوقع فيه .

وقال أبو جعفر عليه السّلام : من زعم انّه قد فرغ من الأمر فقد كذب لأن لله عزّ وجلّ

---

(١) ــ راجع البحار ج ١٦/٣٦٣ الرقم ٦٣ عن قرب الاسناد وكذا ج ٣٩/٩١ الرقم ٢ و ج ٢٥ /٣٥٣ عنه ايضا .

(٢) ــ البحار ج ٢٧/٥١ الرقم ٢ .

المشيئة في خلقه يحدث مايشاء و يفعل مايريد وقال : «ذرية بعضها من بعض» فآخرها من اوّلها واوّلها من آخرها فاذا خبّر عنها بشيء منها بعينه انّه كائن فكان في غيره منه فقد وقع الخبر على ما أخبروا أليس في أيديهم انّ أبا عبد الله عليه السّلام قال : اذا قيل في المرء شيء فلم يكن فيه ثمّ كان في ولده من بعده فقد كان فيه .[١]

٣٦ ــ كتابه عليه السّلام الى الحسن الأنباري

علي بن ابراهيم عن أبيه عن عليّ بن الحكم عن الحسن بن الحسين الأنباري عن أبي الحسن الرّضا عليه السّلام قال : كتبت اليه أربعة عشر سنة أستأذنه في عمل السّلطان فلمّا كان في آخر كتاب كتبته اليه أذكر انّي اخاف على خيط عنقي وانّ السّلطان يقول لي انّك رافضيّ ولسنا نشكّ في انّك تركت العمل للسّلطان للرّفض.فكتب إليّ أبوالحسن عليه السّلام « قد فهمت كتابك وما ذكرت من الخوف على نفسك فان كنت تعلم انّك اذا ولّيت عملت في عملك بما أمر به رسول الله صلّى الله عليه وآله ثم تصيّر أعوانك وكتّابك أهل ملّتك فاذا صار اليك شيء واسيت به فقراء المؤمنين حتّى تكون واحداً منهم كان ذا بذا وإلّا فلا » .[٢]

---

(١) ــ قرب الاسناد ص ٢٠٣ والبحار ج ٤٩/ ٣٦٦ ــ ٣٦٨ و ج ٢٦/ ٢٢٣ ــ ٢٢٤ من قوله «واما ابن أبي حمزة الى قوله عليه السّلام ثمّ كان في ولد من بعده فقد كان فيه» وراجع مسند الامام عليه السلام ج ١/ ٢٥٥ ــ ٢٥٦ عن قرب الأسناد .

(٢) ــ الكافي ج ٥/١١١ والبحار ج ٤٩/ ٢٧٧ ــ ٢٧٨ عنه ومسند الأمام عليه السلام ج ٢/٣١٢ عن الكافي والتهذيب ج ٦/٣٣٥ والوسائل ج ١٢/١٤٥ .

٣٧ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن قياما

الكليني عن عدّة من اصحابنا عن أحمد بن محمّد عن جعفر بن يحيى عن مالك بن أشيم عن الحسين بن بشّار قال : كتب ابن قياما الى أبي الحسن عليه السّلام كتاباً يقول فيه : كيف تكون اماماً وليس لك ولد ؟ فأجابه أبو الحسن الرّضا عليه السّلام شبه المغضب :

« وما علمك انّه لا يكون لي ولد والله لا تمضي الايّام والليالي حتى يرزقني الله ولداً ذكراً يفرق به بين الحقّ والباطل » . (١)

٣٨ ــ كتابه عليه السّلام الى يحيى بن المبارك

خلف بن حامد الكشي قال : أخبرني الحسن بن طلحة المروزي عن يحيى بن المبارك قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام بمسائل فاجابني وكتب (كنت) ذكرت في آخر الكتاب قول الله عزّوجلّ : « مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا لي هؤلاء » فقال : نزلت في المواقفة ووجدت الجواب كلّه بخطّه : ليس هم من المؤمنين ولا من المسلمين هم ممّن كذّب بآيات الله ونحن أشهر معلومات فلا جدال فينا ولا رفث ولا فسوق فينا انصب لهم من العداوة يا يحيى ما استطعت . (٢)

(١) ــ الكافي ج ١/٣٢٠ وراجع البحار ــ ج ٢٢/٥٠ عن اعلام الورى ص ٣٣١ والارشاد للمفيد ره ص ٣٩٨ وكشف الغمّة ج ٣٥٢/٢ وراجع مسند الامام عليه السلام ج ٢٠٩/١ عن الكافي .

(٢) ــ الكشي ص ٤٦٢ الرقم ــ ٨٨٠ والبحار ج ٢٦٨/٤٨ الرقم ٢٨ .

٣٩ ــ كتابه عليه السّلام الى يونس بن عبد الرّحمن

طاهر بن عيسى قال حدّثني جعفر بن احمد قال : حدثني الشّجاعي عن يعقوب بن يزيد عن الحسين بن بشّار عن الحسن إبن بنت الياس عن يونس بن بهمن قال : قال يونس ابن عبد الرّحمن كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام سألته عن آدم هل كان فيه من جوهرية الرّب شيء ؟

قال : فكتب اليّ جواب كتابي :

« ليس صاحب المسألة علي شيء من السّنة ،زنديق » .[١]

٤٠ ــ كتابه عليه السّلام الى يحيى بن أبي عمران

نصر بن الصّباح قال : حدّثني أبو يعقوب اسحق بن محمّد البصري عن محمّد بن عبد الله ابن مهران قال : حدّثني سليمان بن جعفر الجعفري قال : كتب أبو الحسن الرّضا عليه السّلام الى يحيى بن أبي عمران وأصحابه قال : وقرأ يحيى بن أبي عمران الكتاب فاذا فيه :

« عافانا الله وايّاكم انظروا أحمد بن سابق لعنه الله الأعثم الاشج واحذروه .

قال أبو جعفر : ولم يكن أصحابنا يعرفون انّه اشجّ أو به شجّة ... الحديث .[٢]

---

(١) ــ الكشي ص ٤٩٥ الرقم ٩٥٠ وص ٤٩٣ الرقم ٩٤٦ والبحار ج ٢٩٢/٣ الرقم ٢٩٢ عنه في الموضعين .

(٢) ــ الكشي ص ٥٥٢ ــ ٥٥٣ ومسند الامام عليه السلام ج ٤٢٨/٢ .

٤١ ــ كتابه عليه السّلام الى الحسين بن مهران

حمدويه قال : حدّثنا الحسن بن موسى قال حدّثنا : اسماعيل بن مهران عن أحمد ابن محمّد قال : كتب الحسين بن مهران الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام كتاباً قال : فكان يمشي شاكّاً في وقوفه قال : فكتب الي أبي الحسن عليه السّلام يأمره و ينهاه فأجابه أبو الحسن عليه السّلام بجواب و بعث به الى أصحابه فنسخوه وردّه اليه لئلا يستره الحسين ابن مهران وكذلك كان يفعل اذا سأل عن شيء فأحبّ ستر الكتاب وهذه نسخة الكتاب الّذي أجابه به :

« بسم الله الرّحمن الرّحيم عافانا الله وايّاك جائني كتابك تذكر فيه الرّجل الّذي عليه الخيانة [الجناية] والعين تقول : أخذته وتذكر ما تلقاني به وتبعث اليّ بغيره واحتججت فيه وأكثرت وعبت [عميت] عليه أمراً وأردت الدّخول في مثله تقول انّه عمل في أمري بعقله وحيلته نظراً منه لنفسه وارادة ان تميل اليه قلوب النّاس ليكون [مثله] الأمر بيده واليه [ولّيته] يعمل فيه برأيه و يزعم انّي طاوعته فيما اشار به عليّ وهذا أنت تشير عليّ فيما يستقيم عندك في العقل والحيلة بعدك لا يستقيم الامر إلّا باحد أمرين : أمّا قبلت الأمر على ما كان يكون عليه وامّا أعطيت القوم ما طلبوا وقطعت عليهم وإلّا فالأمر عندنا معوج والنّاس غير مسلّمين ما في ايديهم من مال وذاهبون به فالأمر ليس بعقلك ولا بحيلتك يكون ولا تفعل الّذي تجيله [نحلته] بالرّأي والمشورة ولكنّ الأمر الى الله عزّوجلّ وحده لا شريك له يفعل في خلقه ما يشاء من يهدي الله فلا مضلّ له ومن يضلله فلا هادي له ولن تجد له مرشداً فقلت : واعمل في أمرهم واحتل فيه وكيف لك الحيلة والله يقول : « واقسموا بالله جهد أيمانهم لا يبعث الله من يموت بلى وعداً عليه حقّاً في التّوراة والإنجيل الى قوله وليقترفوا ما هم مقترفون » .

فلو تجيبهم فيما سألوا عنه استقاموا وسلموا [اسلموا] وقد كان منّي ما انكرت وانكروا

من بعدي ومدّلي لقائي [بقائي] ومَا كان ذلك منّي إلّا رجاء الإصلاح لقول أميرالمؤمنين صلوات الله عليه : اقتربوا [اقتربوا] وسلوا وسلوا فانّ العلم يفيض فيضاً [يفيض فيضا] وجعل يمسح بطنه و يقول : « ما مليء طعام ولكن ملأه علم [ما مليء طعام ولكن ملأته علماً] والله ما آية نزلت في برّ ولا بحر ولاسهل ولا جبل إلّا أنا اعلمها واعلم فيمن نزلت» وقول أبي عبد الله عليه السّلام الى الله اشكو أهل المدينة انّما انا فيهم كالشّعر اتنقل يريدونني على أن لا أقول الحقّ والله لا ازال أقول الحقّ حتّى اموت فلما قلت حقّاً أريد به حقن دمائكم وجمع أمركم على ما كنتم عليه أن يكون سرّكم مكنوناً [مكتوماً] عندكم غير فاش في غيركم .

وقد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : سرّاً اسرّه الله الى جبرئيل واسرّه جبرئيل الى محمّد واسرّه محمّد الى عليّ صلوات الله عليهم واسرّه عليّ الى من شاء .

ثمّ قال : قال أبو جعفر عليه السّلام ثمّ أنتم تحدثون به في الطّريق فأردت حيث مضى صاحبكم أن الف أمركم عليكم لئلّا تضيّعوه في غير موضعه ولا تسألوا عنه غير أهله فتكونوا في مسألتكم ايّاهم هلكتم فكم دعى الى نفسه ولم يكن داخله .

ثمّ قلتم : لا بدّ اذا كان ذلك منه يثبت على ذلك ولا يتحوّل عنه الى غيره قلت : [لأنّه كان من التّقيّة والكفّ أولى] لأنّه كان من التّقيّة والكفّ أوّلا وأمّا اذ تكلّم فقد لزمه الجواب فيما يسأل عنه فصار الّذي كنتم تزعمون انّكم تذمّون به فانّ الأمر مردود الى غيركم وان الفرض عليكم اتباعهم فيه اليكم فصيّرتم [فصبرتم] ما استقام في عقولكم وآرائكم وصحّ به القياس عندكم بذلك لازماً لما زعمتم من أن لا يصحّ أمرنا زعمتم حتى يكون ذلك عليّ لكم .

فان قلتم : ان لم يكن كذلك لصاحبكم فصار الأمر ان وقع اليكم نبذتم أمر ربكم وراء ظهوركم فلا اتّبع أهواءكم قد ضللت اذاً وما أنا من المهتدين وما كان بدّ من ان تكونوا كما كان قبلكم قد اخبرتم انّها السّنن والأمثال القذّة بالقذّة وما كان يكون ما طلبتم من الكفّ أوّلاً ومن الجواب آخراً شفاء لصدوركم ولإذهاب شكّكم وما كان بدّ من أن يكون ما قد كان منكم ولا يذهب عن قلوبكم حتّى يذهبه الله عنكم ولو قدر النّاس كلّهم على

أن يحبّونا و يعرفوا حقّنا و يسلّموا لأمرنا فعلوا ولكن الله يفعل ما يشاء و يهدي اليه من أناب .

فقد أجبتك في مسائل كثيرة فانظر أنت ومن أراد المسائل منها وتدبرها فان لم يكن في المسائل شفاء فقد مضى اليكم منّي ما فيه حجّة ومعتبر وكثرة المسائل [معتبة] عندنا مكروهة انّما يريد أصحاب المسائل المحنة ليجدوا سبيلاً الى الشّبهة والضّلالة ومن أراد لبساً لبّس الله عليه ووكّله الى نفسه ولا ترى أنت واصحابك انّي أجبت بذلك وان شئت صمت فذاك اليّ لا ما تقوله أنت وأصحابك لا تدرون كذا وكذا بل لا بدّ من ذلك اذ نحن منه على يقين وأنتم منه في شك . (١)

٤٢ ــ كتابه عليه السّلام الى بعض أصحابه

حدّثنا أبي رضي الله عنه قال: حدّثنا سعد بن عبد الله قال : حدّثنا عبد الله بن عامر ابن سعد عن عبد الرّحمن بن أبي نحران قال: كتب أبو الحسن الرّضا عليه السّلام وأقرأنيه رسالة الى بعض أصحابنا :

« إنا لنعرف الرّجل بحقيقة الإيمان وحقيقة النفاق » . (٢)

٤٣ ــ كتابه عليه السّلام الى عثمان بن عيسى

علي بن محمّد قال : حدّثني محمّد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن الحسين عن محمّد

(١) ــ الكشي ص ٥٩٩ ــ ٦٠٣ والبحار ج ٧٨/٣٥٠ الرقم ٨ عنه ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٤٢٩ وما بين المعقفتين فللبحار.

(٢) ــ العيون ج ٢/٢٢٧ والبحار ج ٢٦/١١٨ عنه .

ابن جمهور عن أحمد بن محمّد قال: أحد القوم عثمان بن عيسى وكان يكون بمصر وكان عنده مال كثير وستّ جوار فبعث اليه أبو الحسن عليه السّلام فيهنّ وفي المال وكتب اليه :

« ان أبي قد مات وقد اقتسمنا ميراثه وقد صحّت الأخبار بموته » واحتجّ عليه قال : فكتب اليه الحديث . (١)

٤٤ ــ كتابه عليه السّلام في الحرز

قال عليّ بن عبد الصّمد : أخبرني الشيخ جدي قراءة عليه وأنا اسمع في سنة تسع وعشرين وخمسمأة قال : أخبرنا والدي الفقيه أبو الحسن قال : حدّثنا السّيد أبو البركات عليّ بن الحسين الحسني قراءة عليه في سنة أربع وعشرة وار بعماة قال: حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين عن محمّد بن موسى المتوكّل قال : حدّثنا عليّ بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن ياسر الخادم قال : لمّا نزل أبو الحسن عليّ بن موسى الرّضا عليه السّلام قصر حميد ابن قحطبة نزع ثيابه وناولها حميداً فاحتملها وناولها جارية له لتغسلها فما لبثت أن جاءت ومعها رقعة فناولتها حميداً وقالت: وجدت في جيب أبي الحسن عليه السّلام، فقلت: جعلت فداك : ان الجارية وجدت رقعة في جيب قميصك فما هي ؟ قال : ياحميد هذه عوذة لا نفارقها فقلت : لو شرّفتني بها، فقال: هذه عوذة من أمسكها في جيبه كان البلاء مدفوعاً عنه وكانت حرزاً له من الشّيطان الرّجيم ثم أملى على حميد العوذة وهي :

بسم الله الرّحمن الرّحيم بسم الله انّي أعوذ بالرّحمن منك إن كنت تقيّاً أو غير تقي أخذت بالله السّميع البصير على سمعك و بصرك لا سلطان لك عليّ ولا على سمعي ولا على بصري ولا على شعري ولا على بشري ولا على لحمي ولا على دمي ولا على مخّي ولا على عصبي ولا على عظامي ولا على مالي ولا على ما رزقني ربّي سترت بيني و بينك بستر النّبوّة الّذي استتر

(١) ــ الكشي ص ٥٩٨ ــ ٥٩٩ والبحار ٢٥٣/٤٨ والعيون ج ١١٣/١ ومسند الامام عليه السلام ج ١٥٤/١ عن العيون .

أنبياء الله به من سطوات الجبابرة والفراعنة جبرئيل عن يميني وميكائيل عن يساري واسرافيل عن ورائي ومحمّد صلّى الله عليه وآله امامي والله مطلع عليّ يمنعك مني ويمنع الشّيطان منّي اللهم لا يغلب جهله أناتك أن يستفزّني و يستخفّني اللّهم اليك التجأت اللّهم اليك التجأت اللّهم اليك التجأت الحديث . (١)

٤٥ ــ كتابه عليه السّلام ليونس بن بكير

ومن ذلك دعاء الرّضا عليه السّلام وجدناه من كتاب أصل يونس بن بكير قال : وسألت سيّدي أن يعلّمني دعاء أدعو به عند الشّدائد فقال لي:يا يونس تحفّظ ما أكتب لك وادع به في كل شدّة تجاب وتعطى ما تتمّناه :

بسم الله الرّحمن الرّحيم اللّهم انّ ذنوبي وكثرتها قد أخلقت وجهي عندك وحجبتني عن استيهال رحمتك و باعدتني عن استيجاب مغفرتك ولولا تعلّقي بآلائك وتمسكي بالدّعاء وما وعدت امثالي من المترفين واشباهي من الخاطئين واوعدت القانطين من رحمتك بقولك « ياعبادي الّذين اسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله انّ الله يغفر الذّنوب جميعاً انّه هو الغفور الرّحيم » وحذّرت القانطين من رحمتك فقلت : « ومن يقنط من رحمة ربّه إلّا الضالون » ثمّ ندبتنا برأفتك الى دعائك فقلت : « ادعوني استجب لكم انّ الّذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنّم داخرين » .

إلهي لقد كان ذلك الأ ياس عليّ مشتملاً والقنوط من رحمتك ملتحفاً الهي لقد وعدت المحسن ظنّه بك ثواباً وأوعدت المسيء ظنّه بك عقاباً اللّهم وقد امسك رمقي حسن الظّنّ بك في عتق رقبتي من النّار وتغمّد زلّتي واقالة عثرتي اللّهم قلت في كتابك وقولك الحق الّذي لا خلف له ولا تبديل « يوم ندعو كلّ اناس بامامهم » وذلك يوم النّشور اذا نفخ في الصور

(١) ــ مهج الدعوات ص ٣٣ ــ ٣٤ والبحار ج ١٩٢/٩٤ عن العيون و ص ١٩٤ عن مكارم الاخلاق و ص ٣٤٣ عن المهج والعيون ج ١٣٨/٢ ومسند الامام عليه السلام ج ٥١/٢ عنه .

كتابخانه تخصصي تاريخ اسلام و ايران ١٣٧٢

و بعثر ما في القبور اللهم فاني أوفي واشهد واقر ولا انكر ولا اجهد واسرّ واعلن واظهر وابطن بانّك أنت الله لا اله إلّا أنت وحدك لا شريك لك وان محمداً عبدك ورسولك صلّى الله عليه وانّ عليّاً أمير المؤمنين سيّد الأوصياء ووارث علم الأنبياء علم الدّين ومبير المشركين ومميّز المنافقين ومجاهد المارقين وامامي وحجّتي وعروتي وصراطي ودليلي وحجّتي ومن لا أثق باعمالي ولو زكت ولا أراها منجية لي ولو صلحت إلّا بولايته والإئتمام به والإقرار بفضائله والقبول من حملتها والتسليم لرواتها .

واقرّ باوصيائه من أبنائه أئمّة وحججاً وأدلّة وسرجاً واعلاماً ومناراً وسادة وأبراراً وأومن بسرّهم وجهرهم وظاهرهم و باطنهم وشاهدهم وغائبهم وحيّهم وميّتهم لا شكّ في ذلك ولا ارتياب عند تحولك ولا انقلاب .

اللّهم فادعني يوم حشري ونشري بامامتهم وانقذني بهم يامولاي من حرّ النّيران وان لم ترزقني روح الجنان فانّك ان اعتقتني من النّار كنت من الفائزين اللّهم وقد اصبحت يومي هذا لا ثقة لي ولا رجاء ولا لجاء ولا مفزع ولا منجى غير من توسّلت بهم اليك متقرّباً الى رسولك محمّد صلّى الله عليه وآله ثمّ عليّ أمير المؤمنين والزّهراء سيّدة نساء العالمين والحسن والحسين وعليّ ومحمّد وجعفر وموسى وعليّ ومحمّد وعليّ والحسن ومن بعدهم يقيم الحجّة الى الحجّة المستورة من ولده المرجو للأمّة من بعده .

اللّهم فاجعلهم في هذا اليوم وما بعده حصني من المكاره ومعقلي من المخاوف ونجّني بهم من كل عدوّ وطاغ و باغ وفاسق ومن شر ما أعرف وما انكر وما استتر عنّي وما أبصر ومن شرّ كل دابّة ربّي آخذ بناصيتها انّك على صراط مستقيم .

اللّهم بتوسّلي بهم اليك وتقرّبي بمحبّتهم وتحصّني بامامتهم افتح عليّ في هذا اليوم أبواب رزقك وانشر عليّ رحمتك وحبّبني الى خلقك وجنّبني بغضهم وعداوتهم انّك على كلّ شيء قدير .

اللّهم ولكلّ متوسّل ثواب ولكلّ ذي شفاعة حقّ فأسألك بمن جعلته اليك وقدّمته امام طلبتي أن تعرفني بركة يومي هذا وشهري هذا .

اللّهم وهم مفزعي ومعونتي في شدّتي ورخائي وعافيتي و بلائي ونومي و يقظتي وظعني

واقامتي وعسري و يسري وعلانيتي وسرّي واصباحي وامسائي وتقلّبي ومثواي وسرّي وجهري اللّهم فلا تخيّب بهم من نائلك ولا تقطع رجائي من رحمتك ولا تؤيسني من روحك ولا تبتلني بانغلاق أبواب الأرزاق وانسداد مسالكها وارتياج مذاهبها وافتح لى من لدنك فتحا يسيراً واجعل لى من كلّ ضنك مخرجا والى كلّ سعة منهجا انّك أرحم الراحمين وصلّى الله على محمد وآله الطّيبّين الطاهرين آمين ربّ العالمين . (١)

٤٦ ــ كتابه عليه السّلام الى رجل

كشف الغمة : من دلائل الحميري عن جعفر بن محمّد بن يونس قال : كتب رجل الى الرّضا عليه السّلام يسأله عن مسائل وأراد أن يسأله عن الثّوب الملحّم يلبسه المحرم وعن سلاح رسول الله صلّى الله عليه وآله فنسي ذلك وتلهّف عليه فجاء جواب المسائل وفيه :

« لا بأس بالاحرام بالثّوب الملحّم واعلم انّ سلاح رسول الله صلّى الله عليه وآله فينا بمنزلة التّابوت في بني اسرائيل يدور مع كلّ عالم حيث دار» . (٢)

٤٧ ــ دعاء عنه عليه السّلام في الحرز

تقدّم بالرّقم ٤٤ عن مهج الدعوات حرز له عليه السّلام وقال السّيد رحمه الله تعالى بعد نقله : وروى رقعة الجيب برواية أخرى : حدّثني السّيد الامام أبو البرّكات محمّد ابن اسماعيل الحسيني المشهدي قال : حدّثني المفيد أبو الوفاء عبد الجبار بن عبد الله المقري

(١) ــ مهج الدعوات، ص ٢٥٣ ــ ٢٥٦ والبحار ج ٩٢/٣٤٧ عنه وج ٩٤/ ٣٤٦ ــ ٣٤٧ ــ ٣٤٨ عنه ايضا .

(٢) ــ كشف الغمّة ج ٢/٢٩٨ والبحار ج ٩٩/١٤٢ الرقم ٤ عنه وراجع الوسائل ج ٩/١٢٠ وقد مضى بالرقم / ٣١ ما يقرب منه .

قال : حدّثنا الشيخ أبوجعفر محمّد بن الحسن بن علي الطّوسي وأخبرني الشيخ الفقيه أبوالقاسم الحسن بن عليّ بن محمد الجويني رحمه الله واخبرني الشّيخ أبوعبد الله الحسن ابن أحمد بن محمّد بن طحّال المقدادي قدس الله روحه واخبرني الشيخ أبوعليّ بن محمّد ابن الحسن الطوسي قال : حدّثني والدي رحمه الله و اخبرني شيخي وجدي قال : حدّثنا والدي الفقيه ابوالحسن قال : حدّثنا الشيخ ابوجعفر محمد بن الحسن الطوسى قال : حدّثنا عدّة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا الحسن بن علي بن فضال قال : حدثنا محمد ابن أرومة قال: حدثنا احمد بن محمد بن ابي نصر عن الرّضا عليه السّلام انه قال : رقعة الجيب عوذة لكلّ شيء :

بسم الله الرّحمن الرّحيم اخسئوا فيها ولا تكلّمون انّي اعوذ بالرّحمن منك ان كنت تقيّاً اخذت بسمع الله و بصره على أسماعكم وأبصاركم و بقوّة الله على قوّتكم لا سلطان لكم على فلان بن فلانة ولا على ذريّته ولا على أهله ولا على أهل بيته سترت بيني و بينكم بستر النّبوة الّذي استتروا به من سطوات الجبابرة والفراعنة جبرئيل عن ايمانكم وميكائيل عن يساركم ومحمّد صلّى الله عليه وآله امامكم والله يطلّ عليكم بمنعه نبي الله ويمنع ذريّته وأهل بيته منكم ومن الشّياطين ما شاء الله لا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم .

اللهم انه لا يبلغ جهله أناتك ولا تبتله ولا يبلغ مجهود نفسه عليك توكلت وأنت نعم المولى ونعم النصير حرسك الله يافلان بن فلانة وذريّتك ممّا تخاف على أحد من خلقه وصلّى الله على محمد وآله ــ و يكتب آية الكرسي على التنزيل ــ الله لا اله إلّا هو الحيّ القيّوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السمّوات وما في الأرض يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلّا بما شاء وسع كرسيّه السّموات والأرض ولا يؤوده حفظهما وهو العليّ العظيم و يكتب لا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم لا ملجأ من الله إلّا اليه وحسبي الله ونعم الوكيل واسلم في رأس الشّهبأفيهاطالسلسبيلا و يكتب وصلّى الله على محمّد وآله الطّاهرين » .(١)

(١) ــ مهج الدعوات ص ٣٤ ــ ٣٥ والبحار ج ٩٥/ ٦ ــ ٧ عن طبّ الائمّة ص٤٠ وراجع ج ٣٤٥/٩٤ عن مهج الدعوات وراجع مسند الامام عليه السلام ج ٥٠/٢ و ٥١ عن مكارم الاخلاق و ص ٥٤ و ٥٥ عن المهج .

٤٨ ــ كتابه عليه السّلام للحمّى

الحسن بن عليّ الوشّاء ، عن أبي الحسن الرّضا عليه السّلام قال : قال لي : ما لي أراك مصفرّاً فقلت : هذه الحمّى الربع قد ألحّت عليّ قال : فدعا بدواة وقرطاس ثمّ كتب : « بسم الله الرّحمن الرّحيم ابجدهوزحطي عن فلان بن فلانة » الحديث . (١)

٤٩ ــ كتابه عليه السّلام الى البزنطي

قرب الاسناد : ابن ابي الخطّاب عن البزنطي قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام : رجل أوصى لقرابته بألف درهم وله قرابة من قبل أبيه وقرابة من قبل أمّه ما حدّ القرابة (يعطي كلّ من بينه و بينه قرابة ؟ أم) لهذا حدّ ينتهي اليه رأيك فدتك نفسي .

فكتب : « اذا لم يسمّ أعطى أهل قرابته » . (٢)

٥٠ ــ كتابه عليه السّلام الى البزنطي

قرب الإسناد : البزنطي قال : كتبت الى أبي الحسن عليه السّلام أسأله عن خصي تزوج

(١) ــ البحار ج ٢١/٩٥ عن الاختصاص ص ١٨ وراجع مسند الامام عليه السلام ج ٤٩/٢ عنه وعن مكارم الاخلاق ص ٤٦٣ .

(٢) ــ البحار ج ١٠٣ / ٢٠٢ الرقم ٣ عن قرب الاسناد ص ١٧٣ وفي نسخة عندي ص ٢٢٩ والوسائل ج ٤٥٩/١٣ والتهذيب ج ٢١٥/٩ .

امرأة ثمّ طلّقها بعدما دخل بها وهما مسلمان فهل للزّوج أن يرجع عليها بشيء من المهر وهل عليها عدّة رأيك فدتك نفسي ؟ فكتب :

« هذا لا يصلح » . (١)

أقول : ذكرناه هنا مع اشتراك أبي الحسن بين موسى والرضا والهادي عليهم السلام لكثرة ملازمته للرّضا عليه السّلام واختصاصه به .

٥١ ــ كتابه عليه السّلام الى أبي أسد

العياشي عن الحسن بن علي قال : قرأت كتاب أبي الأسد الى أبي الحسن الثّاني عليه السّلام وجوابه بخطّه سأل عن تفسير قوله : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلّوا بها الى الحكّام » .

قال : فكتب اليه :

« الحكّام القضاة » قال : ثمّ كتب تحته : « هو ان يعلم الرّجل انّه ظالم العاصي [كذا في الأصل وفي البحار : أن يعلم الرّجل انه ظالم وهو...] وهو غير معذور في أخذه ذلك الّذي حكم له به اذا كان قد علم انّه ظالم » . (٢)

---

(١) ــ البحار ج ١٠٣ / ١٥٥ عن قرب الاسناد ص ١٧٢ وفي نسخة عندي ٢٢٩ وراجع الوسائل ج ٦٠٩/١٤ عنه ايضا .

(٢) ــ البحار ج ٢٦٥/١٠٤ عن العيّاشي ج ١ ص ٨٥ والوسائل ج ٤/١٨ الحديث ٩ عن التهذيب ج ٢١٩/٦ ومسند الامام الرضا عليه السلام ج ٣١٥/١ عن العياشي .

٥٢ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن محبوب

العياشي : عن ابن محبوب قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام : أسأله عن قول الله « ولكلّ جعلنا موالي ممّا ترك الوالدان والأقربون والّذين عقدت ايمانكم » .

قال : « انّما عنى بذلك الأئمّة بهم عقد الله أيمانكم » . (١)

٥٣ ــ كتابه عليه السّلام الى رجل

ابن الوليد عن الصّفار عن ابن عيسى عن البزنطي قال : قرأت كتاب أبي الحسن الرّضا عليه السّلام :

« أبلغ شيعتي انّ زيارتي تعدل عند الله عزّوجلّ الف حجة » .

قال : قلت لأبي جعفر عليه السّلام : الف حجة ؟ قال عليه السّلام : أي والله الف الف حجة لمن زاره عارفاً بحقّه . (٢)

---

(١) ــ البحار ج ١٠٤ / ٣٦٤ عن العياشي ج ١/ ٢٤٠ ومسند الامام عليه السلام ج ١/ ٣٢٥ عنه .

(٢) ــ ثواب الاعمال ص ٥٥ والعيون ج ٢/ ٢٧٥ و امالي الصدوق ص ٦٤ وكامل الزيارة ص ٣٠٦ والبحار ج ١٠٢/ ٣٣ عنهم والمستدرك ج ٢/ ٢٢٥ الباب ٦٧ الحديث ٢ عن كامل الزّيارة وفي الوسائل ج ١٠/ ٤٤٤ عن الفقيه ج ١/ ١٨٤ **[وفي ط الغفاري ج ٢/ ٥٨٢] والتهذيب ج ٢/ ٢٩ [وفي ط نجف ج ٦/ ٨٥]** وثواب الاعمال والأمالي في موضعين والعيون و بشارة المصطفى وكامل الزيارة ومسند الامام عليه السلام ج ١/ ١٤٤ ــ ١٤٧ .

٥٤ ــ كتابه عليه السّلام لإبراهيم بن أبي البلاد

حدثني الحسن بن عبد الله عن محمّد بن عيسى عن أبيه عن ابراهيم بن أبي البلاد قال: قال لي أبو الحسن عليه السّلام: كيف تقول في التسليم على النّبيّ صلّى الله عليه وآله؟ قلت: الّذي تعرفه وروِيناه وقال: أو لا أعلّمك ما هو أفضل من هذا؟ قلت: نعم جعلت فداك. فكتب لي وانا قاعد بخطّه وقرأه عليّ: «اذا وقفت على قبره صلّى الله عليه وآله فقل:

أشهد أن لا اله إلّا الله وحده لا شريك له واشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله واشهد انّك محمّد بن عبد الله واشهد انّك رسول الله وأشهد انّك خاتم النّبيّين وأشهد انّك قد بلّغت رسالات ربّك ونصحت لأمّتك وجاهدت في سبيل ربّك وعبدته حتى أتاك اليقين وادّيت الّذي عليك من الحق.

اللّهم صلّ على محمّد عبدك ورسولك ونجيّك وأمينك وصفيّك وخيرتك من خلقك أفضل ما صلّيت على أحد من أنبيائك ورسلك.

اللّهم صلّ على محمّد وآل محمّد كما سلّمت على نوح في العالمين وامنن على محمّد وآل محمد كما مننت على موسى وهرون وبارك على محمّد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انّك حميد مجيد. اللّهم صلّ على محمّد وآل محمّد وترحّم على محمّد وآل محمّد. اللّهم ربّ البيت الحرام وربّ المسجد الحرام وربّ الرّكن والمقام وربّ البلد الحرام وربّ الحلّ والحرام وربّ المشعر الحرام بلّغ روح نبيّك محمّد صلّى الله عليه وآله منّي السلام.[1]

(١) ــ كامل الزيارة ص ١٧ ــ ١٨ والبحار ج ١٠٠/١٥٤ وجامع الاحاديث ج ١٢/٢٤٤ ولا يخفى انّ ابراهيم بن ابي البلاد هو من اصحاب الصادق والكاظم والرضا عليهم السّلام ولم اجد الى الآن كون هذه الرواية من ايّهم صلوات الله عليهم اجمعين ولكن نقلته هنا احتياط في النّقل.

٥٥ ــ كتابه عليه السّلام الى سليمان بن حفص

عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمّد بن عيسى اليقطيني عن سليمان بن حفص قال : كتب اليّ أبو الحسن عليه السّلام :

« قل في سجدة الشّكر مأة مرّة شكراً شكراً وان شئت عفواً عفواً » . (١)

٥٦ ــ كتابه عليه السّلام الى محمّد بن احمد الدّقاق

عن ابن الوليد عن محمّد العطّار عن الأشعري عن السّيّاري عن محمّد بن أحمد الدقاق قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام : أسأله عن الخروج يوم الأربعاء لا يدور. فكتب عليه السّلام :

« من خرج يوم الأربعاء لا يدور خلافاً على أهل الطّيرة وقي من كلّ آفة وعوفي من كل [داء و] عاهة وقضى الله له حاجته . (٢)

---

(١) ــ العيون ج ١/ ٢٨٠ والبحار ج ١٩٧/٨٦ والوسائل ج ١٠٧٩/٤ عن الفقيه والعيون والكافي والتهذيب ومسند الامام الرضا عليه السلام ج ٣٣/٢ــ١٧٥ عن التهذيب والفقيه ج ٣٣٢/١ ط الغفاري والكافي ج ٣٤٤/٣ والتهذيب ج ١١/٢ .

(٢) ــ البحار ج ٢٢٤/٧٦ الرقم ٧ عن الخصال ج ٢٧/٢ و ج ٤٣/٥٩ الرقم ٤ عنه والوسائل ج ٨١/١٢ عن الخصال والفقيه وج ٢٦٢/٨ عن الفقيه والخصال ومسند الأمام عليه السلام ج ٤٧١/٢ والفقيه ج ٢٦٦/٢ قال وكتب بعض البغداديّين الى ابي الحسن الرّضا عليه السلام وراجع أمان الأخطار ص /١٩ .

٥٧ ــ كتابه عليه السّلام لمحمّد بن الفضيل

عن محمّد بن الفضيل عن أبي الحسن الرّضا عليه السّلام قال : كتبت اليه أسأله عن مسألة فكتب اليّ :

« انّ الله يقول : « انّ المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم ــ الى قوله ــ سبيلاً » ليسوا من عترة رسول الله وليسوا من المؤمنين وليسوا من المسلمين يظهرون الإيمان و يسرّون الكفر والتّكذيب لعنهم الله » . (١)

٥٨ ــ كتابه عليه السّلام لرجل

في حديث : انّ أفضل الأعمال : الحبّ في الله والبغض في الله واليه أشار الرّضا عليه السّلام بمكتوبه :

« كن محبّاً لآل محمّد وان كنت فاسقاً ومحبّاً لمحبّيهم وان كانوا فاسقين » .

ومن شجون الحديث انّ هذا المكتوب هو الآن عند بعض أهل « كرمند » قرية من قرى نواحينا الى أصفهان ما هي ورفعته (ورأيته) انّ رجلاً من أهلها كان جمّالاً لمولانا أبي الحسن عليه السّلام عند توجهه الى خراسان فلمّا أراد الإنصراف قال له : ياابن رسول الله شرّفني بشيء من خطّك اتبرّك به وكان الرّجل من العامّة فاعطاه ذلك المكتوب.. (٢)

---

(١) ــ البحار ١٧٥/٧٢ الرقم ١ عن البصائر والعياشي ج ٢٨٢/١ وسيأتي عن الكافي بالرقم ٢١٨ .

(٢) ــ البحار ج ٢٥٣/٦٩ عن دعوت الراوندي (مخطوط) .

٥٩ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن بزيع

عن جعفر بن نعيم بن شاذان عن عمّه عن محمّد بن شاذان عن الفضل بن شاذان عن ابن بزيع قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام : اختلف النّاس عليّ في الربيثا فما تأمرني فيها : « فكتب لا بأس » . (١)

٦٠ ــ كتابه عليه السّلام الى محمّد بن أحمد الدّقّاق

عن محمّد بن الحسن بن الوليد عن محمّد بن يحيى العطّار عن محمّد بن أحمد الأشعري عن السّياري عن محمّد بن أحمد الدّقاق قال : كتبت الى أبي الحسن الثّاني عليه السّلام أسأله عن الحجامة يوم الأربعاء لا تدور فكتب عليه السّلام :

« من احتجم في يوم الأربعاء لا يدور خلافاً على أهل الطّيرة عوفي [وقي] من كلّ آفة ووقي [عوفي] من كلّ عاهة ولم تخضر محاجمه » . (٢)

---

(١) ــ البحار ج ٦٥/٢٠٥ الرقم ٣٠ والوسائل ج ١٦/٣٣٨ عن التهذيب ج ٢/٣٥٨ ــ ٣٤٠ وفي ط ج ٩/٦ ــ ٨١ ــ ٨٢ والفقيه ج ٢/١٠٩ والعيون ص ١٩٠ ــ ١٩١ والاستبصار ج ٤/٩١ والفقيه ج ٣/٢١٥ وفي ط الغفاري ص ٢٤٠ .

(٢) ــ البحار ج ٦٢/١١٤ الرقم ١٥ عن الخصال ص ٢٨ وج ٧٦/٢٢٤ وج ٥٩/٤٣ والوسائل ج ١٢/٨١ عن الخصال والفقيه ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٤٧١ .

٦١ ــ كتابه عليه السّلام الى عليّ بن يقطين

عن علي بن الحسن الخيّاط عن عليّ بن يقطين قال : كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام : انّي أجد برداً شديداً في رأسي حتى اذا هبّت عليه الرّياح كدت أن يغشى عليّ.فكتب اليّ :

« عليك بسعوط العنبر والزّنبق بعد الطّعام تعافى منه باذن الله تعالى » . (١)

٦٢ ــ كتابه عليه السّلام لمحمّد بن زيد

محمّد بن الحسن عن سهل بن زياد عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع عن محمّد بن زيد قال : جئت الى الرّضا عليه السّلام أسأله عن التوحيد فأملى عليّ :

« الحمد لله فاطر الأشياء انشاءاً ومبتدعها ابتداعاً بقدرته وحكمته لا من شيء فيبطل الإختراع ولا لعلّة فلا يصحّ الإبتداع خلق ما شاء كيف شاء متوحداً بذلك لإظهار حكمته وحقيقة ربوبيّته لا تضبطه العقول ولا تبلغه الأوهام ولا تدركه الأبصار ولا يحيط به مقدار عجزت دونه العبارة وكلّت دونه الأبصار وضلّ فيه تصاريف الصّفات احتجب بغير حجاب محجوب واستتر بغير ستر مستور عرف بغير رؤية ووصف بغير صورة ونعت بغير جسم لا إله إلّا الكبير المتعال » . (٢)

أخرجه الصّدوق رحمه الله في العلل فقال : حدّثنا محمّد بن علي ما جيلويه رضي الله عنه

(١) ــ البحار ج ٦٢/١٤٣ الرقم ١ عن طبّ الأئمة عليهم السلام .

(٢) ــ الكافي (الاصول) ج ١/١٠٥ والبحار ج ٥٧/١٦١ عنه وعن العلل ج ١/٩ والتوحيد ص ٩٨ والكافي و ج ٤/٢٤٣ عن العلل والتوحيد وراجع مسند الامام عليه السلام ج ١/٢١ عنهم .

قال : حدّثنا محمّد بن يحيى العطّار عن سهل بن زياد عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع عن محمّد بن زيد .

وفي التوحيد عن محمّد بن الحسن بن الوليد عن محمّد بن الحسن الصّفار عن سهل ...

٦٣ ــ كتابه عليه السّلام الى البزنطي

حدّثنا أبي ومحمّد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله عنهما قالا : حدّثنا سعد ابن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي عن أبي الحسن الرّضا عليه السّلام قال : قلت له : انّ أصحابنا بعضهم يقولون بالجبر و بعضهم بالإستطاعة فقال لي : اكتب : [بسم الله الرّحمن الرّحيم قال عليّ بن الحسين قال الله عزّوجلّ]

« يا ابن آدم بمشيّتي كنت أنت الّذي تشاء لنفسك ما تشاء و بقوّتي أدّيت اليّ فرائضي و بنعمتي قويت على معصيتي جعلتك سميعاً بصيراً قوياً ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيّئة فمن نفسك وذلك أنا أولى بحسناتك منك وأنت أولى بسيّئاتك منّي وذلك انّي لا أسأل عمّا أفعل وهم يسألون قد نظمت لك شيء تريد » . (١)

أقول رواه في الكافي ج ١ / ١٥٩ــ ١٦٠ بهذا السند : محمد بن ابي عبد الله وغيره عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر وفي ص ١٥٢ عن محمد بن يحيى عن أحمد بن أبي نصر قال : قال أبو الحسن عليه السلام ...

(١) ــ التوحيد ص ٣٣٨ والبحار ج ٥/٤ ــ ٥ عن قرب الأسناد ١٥١ وفي نسخة عندي ص ٢٠٧ و ٢٠٢ وكذا ص ٥٧ الرقم ١٠٤ عنه وعن التوحيد والعيون ج ١/١٤٤ والكافي ج ١/١٥٢ و ١٦٠ وراجع مسند الامام عليه السلام ج ١/ ٢٠ ــ ٢١ .

کتابخانه تخصصی تاریخ اسلام و ایران

٦٤ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن الجهم

قرب الاسناد : محمّد بن عبد الحميد عن ابن فضّال عن ابن الجهم قال : كتب الرّضا عليه السّلام اليّ بعدما انصرفت من مكّة في صفر :

« يحدث الى أربعة أشهر قبلكم حدث » فكان من أمر محمّد بن ابراهيم وأمر أهل بغداد [١] ... الحديث .

٦٥ ــ كتابه عليه السّلام الى موسى بن مهران

العطّار عن أبيه عن محمّد بن عيسى عن موسى بن مهران انّه كتب الى الرّضا عليه السّلام يسأله ان يدعو لابن له فكتب عليه السّلام اليه :

« وهب الله لك ذكراً صالحاً » فمات ابنه وولد له ابن . [٢]

٦٦ ــ كتابه عليه السّلام الى الوشاء

ابن الوليد عن الصّفار عن اليقطيني عن الوشاء قال : سألني العباس بن جعفر بن محمد

---

(١) ــ البحار ج ٤٩/٤٥ الرقم ٤٠ .

(٢) ــ البحار ج ٤٩/٤٢ الرقم ٣٠ عن العيون ج ٢/٢٢١ واثبات الوصية ص ٢٠١ ومسند الامام عليه السلام ج ١/١٨٨ .

ابن الأشعث ان أسأل الرّضا عليه السّلام ان يخرق كتبه اذا قرأها مخافة أن يقع في يد غيره قال الوشاء فابتدأني عليه السّلام بكتاب قبل أن أسأله أن يخرق كتبه فيه :

« اعلم صاحبك أني اذا قرأت كتبه اليّ خرقتها » .[١]

٦٧ ــ كتابه عليه السّلام الى زياد القندي

محمّد بن الحسن عن ابي علي الفارسي عن محمّد بن عيسى ومحمّد بن مهران عن محمّد ابن اسماعيل بن أبي سعيد الزّيات قال : كنت مع زياد القندي حاجّاً ولم نكن نفترق ليلاً ولا نهاراً في طريق مكّة وبمكّة وفي الطّواف ثمّ قصدته ذات ليلة فلم أره حتى طلع الفجر فقلت له:غمّني ابطاؤك فأيّ شيء كانت الحال ؟ قال : ما زلت بالأبطح مع أبي الحسن عليه السّلام يعني أبا ابراهيم وعليّ ابنه عليهما السّلام على يمينه ، فقال:يا أبا الفضل أو يازياد هذا ابني عليّ قوله قولي وفعله فعلي ....قال ابن ابي سعيد:فمكثنا ما شاء الله حتّى حدث أمر البرامكة ما حدث فكتب زياد الى أبي الحسن عليّ بن موسى الرّضا عليه السّلام يسأله عن ظهور هذا الحديث فكتب اليه أبو الحسن :

« اظهر فلا بأس عليك منهم »[٢] الحديث .

٦٨ ــ كتابه عليه السّلام الى أحمد بن محمّد

العياشي عن أحمد بن محمّد قال : كتب اليّ أبو الحسن الرّضا عليه السّلام وكتب في آخره :

(١) ــ البحار ج ٤٩/٤٠ الرقم / ٢٥ ج ٢١٩/٢ وكشف الغمّة ج ٣٠٢/٢ والوسائل ج ٤٩٨/٨ ومسند الامام عليه السلام ج ١٨٧/١ عن العيون .

(٢) ــ البحار ج ٢٧٢/٤٨ عن الكشي ص ٤٦٦ و ٤٦٧ الرقم ٨٨٧ .

« أو لم تنتهوا عن كثرة المسائل فأبيتم أن تنتهوا ايّاكم وذاك فانّما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم فقال الله : يا أيّها الّذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ــ الى قوله ــ كافرين » . (١)

٦٩ ــ كتابه عليه السّلام الى الفقهاء

الحسين بن أحمد البيهقي عن محمّد بن يحيى الصّولي عن أحمد بن محمد بن اسحاق الطالقاني عن أبيه قال : حلف رجل بخراسان بالطّلاق انّ معاو ية ليس من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله ايّام كان الرّضا عليه السّلام بها فأفتى الفقهاء بطلاقها فسئل الرّضا عليه السّلام فأفتى انّها لا تطلّق فكتب الفقهاء رقعة فأنفذوها اليه وقالوا له : من أين قلت يا ابن رسول الله انّها لم تطلّق ؟ فوقّع عليه السّلام في رقعتهم :

« قلت : هذا من روايتكم عن أبي سعيد الخدري انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال لمسلمة الفتح وقد كثروا عليه : أنتم خير وأصحابي خير ولا هجرة بعد الفتح فأبطل الهجرة ولم يجعل هؤلاء أصحاباً له » فرجعوا الى قوله . (٢)

٧٠ ــ كتابه عليه السّلام الى أحمد بن محمّد

العيّاشي عن أحمد بن محمّد قال : كتب اليّ أبوالحسن الرّضا عليه السّلام : عافانا الله وايّاك أحسن عافيته انّما شيعتنا من تابعنا ولم يخالفنا واذا خفنا خاف واذا امّنا أمن قال الله « فاسألوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون » وقال : « فلولا نفر من كلّ فرقة منهم طائفة ليتفقّهوا في الدّين ولينذروا قومهم » الآية فقد فرضت عليكم المسألة والرّد الينا ولم يفرض

(١) ــ البحار ج ١/٢٢١ الرقم /٢ وسيأتي الكتاب بالرقم ٧١ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/١٣٢ عنه .

(٢) ــ البحار ج /١٩ ص ٩٠ وفي ط ج ٢/٨٧ الرقم ٣٤ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/١٣٢ عنه .

علينا الجواب أو لم تنهوا عن كثرة المسائل فأبيتم أن تنتهوا ؟ إيّاكم وذاك فانّه انّما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم لأنبيائهم قال الله : « يا أيّها الّذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تُبدَ لكم تسؤكم » . (١)

٧١ ــ كتابه عليه السّلام الى عبد الله بن جندب

تفسير فرات : جعفر بن محمّد الفزاري معنعناً عن الحسين بن عبد الله بن جندب قال : أخرج الينا صحيفة فذكر انّ اباه كتب الى أبي الحسن عليه السّلام جعلت فداك انّي قد كبرت وضعفت وعجزت عن كثير ممّا كنت أقوى عليه فاحبّ جعلت فداك أن تعلّمني كلاماً يقرّ بني (يقرّ بني من ربّي) بربّي و يزيدني فهماً وعلماً فكتب اليه :

« قد بعثت اليك بكتاب فاقرأه وتفهّمه فانّ فيه شفاء لمن أراد الله شفاءه وهدى لمن أراد الله هداه فأكثر من ذكر بسم الله الرّحمن الرّحيم لا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم واقرأها على صفوان وآدم.قال أبوطاهر : آدم كان رجلاً من أصحاب صفوان .

قال عليّ بن الحسين (٢) : انّ محمّداً صلّى الله عليه وآله كان أمين الله في أرضه فلما

(١) ــ البحار ج ٢٣/١٨٣ عن العيّاشي ص ٢٦١ والظاهر انّه جزء من الكتاب المتقدّم بالرقم /٣٣ و ص ١٧٧ عن بصائر الدرجات ص ١٣ والكافي ج ١/٢١٢ وفي هامش العياشي نقله عن البرهان ج ٢/٣٧١ والبحار ج ٢/٣٧ والوسائل ج ٣ ابواب صفة القاضي الباب ٧ .

(٢) ــ نقل في البحار ج ٢٦/١٤٢ عن البصائر ص ٢٦٦ وفي ط /١٣٨ عن عبد الله بن عامر بن ابي نجران قال كتب ابو الحسن الرّضا رسالة أقرأنيها قال : قال عليّ بن الحسين عليه السلام انّ محمّد صلى الله عليه وآله كان امين الله الى قوله عليه السّلام من يجيبك الى ولاية علي ثم قال : (البصائر /١٤٠) محمد بن هارون عن موسى بن يعلي عن موسى بن القاسم عن علي بن الحسين مثله .. ثمّ قال : (البصائر ص ١٢٩) ابن هاشم عن عبد العزيز بن المهتدي عن عبد الله بن جندب انّه كتب اليه الرّضا عليه السلام : اما بعد فانّ محمدا ... وكذا ص ١٤٦ ونقل ص ٢٤١ القمّي في تفسير الله نور السموات كما سياتي عن تأو يل الآيات ونقل ص ١٤٦ عن البصائر ايضا عن محمّد عن عبد الله بن عامر عن عبد الرحمان بن ابي نجران قال : كتب ابو الحسن الرّضا عليه السّلام واقرأ نيها الرّسالة قال: قال عليّ بن الحسين عليه السلام : عندنا علم المنايا والبلايا ... وفي البصائر

انقبض محمّداً صلّى الله عليه وآله (فلمّا ان قبض محمد) كنّا أهل البيت أمناء الله في أرضه عندنا علم المنايا والبلايا وانساب العرب ومولد الإسلام [١] وانّا لنعرف الرّجل اذا رأيناه بحقيقة الإيمان و بحقيقة النّفاق [٢] وانّ شيعتنا لمكتوبون معروفون باسمائهم واسماء آبائهم أخذ الله الميثاق علينا وعليهم يردون مواردنا و يدخلون مداخلنا ليس على ملّة ابراهيم خليل الله (الرّحمان) غيرنا وغيرهم [٣] انّا يوم القيامة (آخذين) بحجزة نبيّنا ونبيّنا آخذ بحجزة ربّه و (انّ) الحجزة النّور وشيعتنا آخذون (آخذين) بحجزنا (بحجزتنا).

من فارقنا هلك ومن تبعنا نجى (مفارقنا) والجاحد لولايتنا كافر ومتبعنا [وشيعتنا] وتابع أوليائنا (ولايتنا) مؤمن لا يحبّنا كافر ولا يبغضنا مؤمن من مات وهو محبّنا كان حقّاً على الله أن يبعثه معنا، نحن نور لمن تبعنا ونور لمن اقتدى بنا من رغب عنّا ليس منّا ومن لم يكن معنا فليس من الإسلام في شيء، بنا فتح الله الدّين و بنا يختمه و بنا أطعمكم الله عشب الأرض و بنا أنزل الله عليكم قطر السّماء و بنا آمنكم الله من الغرق في بحركم ومن الخسف في برّكم و بنا نفعكم الله في حياتكم وفي قبوركم وفي محشركم وعند الصراط وعند الميزان وعند دخولكم الجنان، انّ مثلنا في كتاب الله كمثل المشكاة والمشكاة في القنديل فنحن المشكاة فيها مصباح والمصباح (هو) محمّد (ص) «المصباح في زجاجة» نحن الزّجاجة «كأنّها كوكب درّي يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية» لا منكرة ولا دعيّة «يكاد زيتها» نورها «يضيء ولو لم تمسسه نار نور» الفرقان «نور على نور يهدي

ص ٢٨٧ عن ابن هاشم عن عبد العزيز بن المهتدي عن عبد الله بن جندب انّه كتب اليه ابو الحسن الرضا عليه السلام امّا بعد فانّ محمدا صلى الله عليه وآله كان أمين الله في ارضه.

(١) ــ نقل في البحار ج ٢٦/ ١٢٣ عن بصائر الدّرجات قوله «انّ شيعتنا لمكتوبون الى قوله: غيرنا وغيرهم» عن ابراهيم بن هاشم عن عبد العزيز بن المهتدي عن عبد الله بن جندب عن **ابي** الحسن الرّضا عليه السلام انّه كتب اليه في رسالة.

(٢) ــ نقل في بصائر ص ٣٠٨ عن ابراهيم بن هاشم عن عبدالعزيز بن المهتدي عن عبد الله بن جندب انه كتب اليه أبو الحسن عليه السلام: انا لنعرف الرجل ... ورواه ايضا عن عبد الله بن عباس عن عبد الرحمان بن **نجران** قال كتب ابو الحسن الرضا عليه السلام.

(٣) ــ راجع البصائر ص ٢٨٦.

الله لـنوره من يشاء » لولايتنا « والله بكلّ شيء عليم » بأن يهدي من أحبّ لولايتنا [١] حقّاً على الله أن يـبـعـث ولـيّـنـا مـشـرقاً وجهه نيّراً برهانه عظيماً عند الله حجّته ويجيء عدوّنا يوم القيامة مسوّداً وجهه مدحضة عند الله حجّته .

حـقّ على الله أن يجعل وليّنا رفيق النّبيّين والصّدّيقين والشّهداء والصّالحين وحسن أولئك رفـيـقـاً وحقّ على الله أن يجعل عدوّنا رفيقاً للشّياطين والكافرين و بئس أولئك رفيقاً لشهيدنا فضل على الشّهداء (غيرنا) بعشر درجات ولشهيد شيعتنا على شهيد غيرنا سبع درجات .

فـنـحـن (نـحـن) الـنـجـبـاء ونحن أفراط الأنبياء ونحن أبناء الأوصياء (ونحن خلفاء الأرض) ونـحـن أولى النّاس بالله ونحن المخصوصون في كتاب الله ونحن أولى النّاس بدين الله [٢] ونـحـن الّذين شرع الله لنا دينه فقال الله : « وشرع لكم من الدّين ما وصّى به نوحاً والّـذي أوحـيـنـا الـيـك » يامحمّد « وما (وصّى) وصينا به ابراهيم و (اسماعيل و يعقوب) وموسى وعـيـسى » فـقـد عـلمنا و بلّغنا ما علمنا واستودعنا علمهم ونحن ورثة الأنبياء ونحن ذريّة أولي العلم : « أن أقيموا الدّين » ياآل محمّد صلّى الله عليه وآله ولا تتفرّقوا فيه « وكونوا على جماعـتـكـم كـبـر على المشركين » من أشرك بولاية علي بن أبي طالب (ع) « ما تدعوهم الـيـه » مـن ولايـة عـليّ عليه السّلام انّ«الله» يامحمّد « يجتبي اليه من يشاء و يهدي اليه من ينيب » من يجيبك الى ولاية عليّ بن أبي طالب عليه السّلام . [٣]

اقول وفي كـتـاب تأو يل الآيات الباهرة (المخطوط) في تفسير (سورة النّور) : قال علي

---

(١) ــ من قوله عـلـيـه الـسلام «انّ مثلنا» الى قوله عليه السلام «بان يهدي من احبّ الى ولايتنا» نقله في البـحـار ج ٣٢٤/٢٣ عـن كـتـاب «كـنـز جـامع الفوائد وتأو يل الآيات الظاهرة» ١٨٤ بقوله محمد بن العباس عن الـحـسـيـن بـن احمد عن محمد بن عيسى عن يونس قال : حدّث اصحابنا انّ ابا الحسن عليه السلام كتب الى عبد الله بـن جـنـدب قال لي(قال) : قال عليّ بن الحسين عليه السلام... و ج ٣٥٦/١٦ عن تفسير القمي ص٤٥٧ ــ ٤٥٨ .

(٢) ــ نـقـل فـي الـبـحـار ج ٣٦٦/٢٣ عن كتاب كنز جامع الفوائد ص ٢٨٤ من قوله «نحن أولى النّاس الى آخره بهذا السند» محمّد بن همّام عن عبد اللّه بن جعفر عن عبد اللّه القصباني عن ابن ابي نجران قال كتب الرّضا عـلـيـه السلام الى عبد اللّه بن جندب واقرأنيها رسالة قال : قال عليّ بن الحسين عليهما السّلام وتقدّم عن الكافـي والبصائر بالرقم ٨ فراجع ونقله في مسند الامام ج ٣٥٧/١ ــ ٣٥٩ عن القمي .

(٣) ــ الـبـحـار ج ٢٣/ ٣١٣ ــ ٣١٥ عن تفسير فرات ص ١٠٣ / ١٠٤ ط نجف ونور الثقلين ج ٦٠٦/٣ القمي قسماً منه والبرهان ج ١٣٥/٣ عن القمّي وغاية المرام في المقصد الثاني الباب التاسع والعاشر .

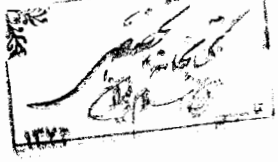

ابن ابراهيم في قوله : « الله نور السّموات والأرض ــ الى قوله ــ بكل شيء عليم » فانّه حدّثني أبي عن عبد الله بن جندب قال كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام عن تفسير هذه الآية فكتب الي الجواب :

« أمّا بعد فانّ محمّداً كان أمين الله في خلقه فلمّا قبض النّبيّ كنّا أهل البيت ورثته فنحن أمناء الله في أرضه عندنا علم المنايا والبلايا وأنساب العرب و (دار) مولد الإسلام وما من فئة تضلّ مأة وتهدي مأة إلّا ونحن نعرف سائقها وقائدها وناعقها وانا لنعرف الرّجل اذا رأيناه بحقيقة الإيمان وحقيقة النّفاق وانّ شيعتنا لمكتوبون بأسمائهم (باسمائهم واسماء) واسامي آبائهم اخذ الله علينا الميثاق يردون موردنا و يدخلون مدخلنا ليس على ملّة الإسلام غيرنا وغيرهم الى يوم القيامة، نحن (الآخذون) آخذون بحجزة نبيّنا ونبيّنا (الآخذ) آخذ بحجزة ربّنا والحجزة النّور وشيعتنا آخذون بحجزتنا من فارقنا هلك ومن تبعنا نجى (والمفارق لنا) والجاحد لولايتنا كافر ومتبعنا وتابع أوليائنا (مؤمن) ناهر (من) لا يحبّنا كافر ولا يبغضنا مؤمن. ومن (فمن) مات وهو يحبّنا كان حقّاً على الله أن يبعثه معنا نحن نور لمن تبعنا وهدى لمن اهتدى بنا ومن لم يكن منّا فليس من الإسلام في شيء بنا فتح الله الدّين و بنا يختمه بنا اطعمكم الله عشب الأرض و بنا أنزل الله قطر السّماء و بنا آمنكم الله من الغرق في بحركم ومن الخسف في برّكم و بنا نفعكم الله في حياتكم وفي قبوركم وفي محشركم وعند الصّراط و الميزان وعند دخولكم الجنان .

مثلنا في كتاب الله كمثل المشكوة (مشكاة) (و) المشكوة في القنديل فنحن المشكاة فيها مصباح المصباح محمّد (رسول الله) صلّى الله عليه وآله المصباح في زجاجة الزّجاجة من عنصره كأنّها كوكب دريّ توقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية ولا دعيّة ولا منكرة يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار، القرآن نور على نور امام بعد امام يهدي الله لنوره من يشاء و يضرب الله الأمثال للنّاس والله بكلّ شيء عليم .

فالنور عليّ عليه السلام يهدي الله لولايتنا من أحبّ وحقّ على الله أن يبعث وليّنا مشرقاً وجهه نيّراً برهانه عند الله حجته [1] حق على الله ان يجعل وليّنا (اوليائنا) المتقيّن

(١) ــ الى هنا صحّحناه من نور الثقلين لأجل كون نسخة المصدر مغلوطة والباقي عن البرهان تصحيحا اجماليا .

والصّدّيقين والشّهداء والصّالحين وحسن أولئك رفيقاً فشهداؤنا لهم فضل على الشّهداء بعشر درجات ولشهيد شيعتنا فضل على كلّ شهيد غيرنا بتسع درجات فنحن النّجباء ونحن افراط الأنبياء ونحن أبناء الأوصياء ونحن المخصوصون في كتاب الله ونحن أولى النّاس برسول الله ونحن الّذين شرع لنا دينه فقال في كتابه : «شرع لكم من الدّين ما وصّى به نوحاً والّذي أوحينا اليك» يامحمّد «وماوصيّنا به ابراهيم واسماعيل واسحق و يعقوب» وقد علمناو بلّغنا ما علمنا واستودعنا علمهم (عليهم) ونحن ورثة الأنبياء ونحن ورثة أولوالعلم والعزم من الرّسل والأنبياء «أن أقيموا الدّين» كما قال «ولا تتفرّقوا فيه كبر على المشركين» من أشرك بولاية عليّ «ما تدعوهم اليه» من ولاية عليّ يامحمد «يهدي اليه من ينيب» من يجيبك الى ولاية عليّ صلوات الله عليه وقد بعثت اليك بكتاب فتدبّره وافهمه فانّه شفاء ونور.[١]

قال الأحمدي : روى في تفسير فرات ص ١٠٣ هذا الكتاب كما تقدّم ثم نقل ص ١٠٥ فقال[٢] حدّثني جعفر بن محمّد الفزاري معنعناً عن أبي جعفر عليه السّلام قال سألته عن قول الله عزّوجلّ «قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتّبعني» قال من اتّبعني عليّ بن ابي طالب عليه السّلام . قال : حدّثني عليّ بن الحسين معنعناً عن الأصبغ بن نباته قال كتب عبد الله بن جندب الى عليّ بن أبي طالب عليه السّلام جعلت فداك : انّي في ضعف فقوّني فامر عليّ الحسن ابنه أن أكتب اليه كتاباً قال فكتب الحسن : انّ محمّداً صلّى الله عليه وآله كان أمين الله في أرضه فلمّا قبض محمّد صلّى الله عليه وآله كنّا أهل بيته فنحن أمناء الله في أرضه عندنا علم المنايا والبلايا وانّا لنعرف الرّجل اذا رأيناه بحقيقة الإيمان وحقيقة النّفاق وان شيعتنا لمعروفون باسمائهم وانسابهم أخذ الله الميثاق علينا وعليهم يردون مواردنا و يدخلون مداخلنا ليس على ملّة أبينا ابراهيم غيرنا وغيرهم انّا يوم القيامة آخذين بحجزة نبيّنا وانّ نبيّنا آخذ بحجزة ربّه والحجزة النّور وانّ شيعتنا آخذين بحجزتنا من

---

(١) ــ في مسند الامام الرضا عليه السلام ج ١/٣٥٧ ــ ٣٥٩ عن تفسير عليّ بن ابراهيم قال : حدّثني أبي عن عبد اللّه بن جندب قال : كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام في تفسير في بيوت اذن اللّه أن ترفع و يذكر فيها اسمه فكتب اليّ الجواب امّا بعد ... الحديث ثم ساقه قريبا ممّا نقلته عن تأو يل الآيات .

(٢) ــ راجع البحارج ٢٣/٣١٥.

فارقنا هلك ومن اتّبعنا لحق بنا .

والتّارك لولايتنا كافر والمتّبع لولايتنا مؤمن لا يحبنا كافر ولا يبغضنا مؤمن ومن مات وهو محبّنا كان حقّاً على الله أن يبعثه معنا (نحن) نور[1] لمن اتّبعنا وهدى لمن اقتدى بنا من رغب عنّا فليس منّا ومن لم يكن منّا فليس من الإسلام في شيء بنا فتح الله الدّين و بنا يختمه و بنا أطعمكم الله عشب الأ رض و بنا منّ الله عليكم من الغرق و بنا ينقذكم الله في حياتكم وفي قبوركم وفي محشركم وعند الصّراط والميزان وعند ورود الجنان .

وانّ مثلنا في كتاب الله كمثل المشكاة والمشكاة هو القنديل نحن المشكاة وفينا المصباح والمصباح محمّد (ص) والمصباح في زجاجة نحن الزجاجة كانّها كوكب درّي يوقد من شجرة مباركة علي بن ابي طالب عليه السّلام لا شرقيّة ولا غربيّة معروفة لا يهوديّة ولا نصرانيّة يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء .

وحقيق على الله أن يأتي وليّنا يوم القيامة مشرقاً وجهه نيّراً برهانه عظيمة عند الله حجّته وحقيق على الله أن يجعل وليّنا رفيق الأنبياء والشّهداء والصّالحين وحسن أولئك رفيقاً وحقيق على الله أن يجعل عدوّنا والجاحد لولايتنا رفيق الشّيطان والكافرين و بئس أولئك رفيقاً .

ولشهدينا فضل على شهداء غيرنا بعشر درجات ولشهيد شيعتنا فضل على شهيد غير شيعتنا بسبع درجات نحن النّجباء ونحن افراط الانبياء ونحن خلفاء الأ رض ونحن المخصوصون في كتاب الله ونحن اولى النّاس بنبيّ الله ونحن الّذين شرع لنا الدّين في كتابه « شرع لكم من الدّين ما وصى به نوحاً والّذي اوحينا اليك وما وصّينا به ابراهيم وموسى وعيسى أن اقيموا الدّين ولا تتفرّقوا فيه » وكونوا على جماعة محمّد صلّى الله عليه وآله كبر على المشركين .

والظاهر انه تصحيف لأن عبد الله بن جندب هو من أصحاب موسى والرّضا عليهما السّلام ولا يوجد في أصحاب عليّ عليه السّلام من اسمه عبد الله بن جندب والصّحيح هو جندب بن عبد الله الأ زدي المعروف في أصحاب أمير المؤمنين عليه السّلام وقد عنونه كتب المعاجم والرّجال والتّاريخ كقاموس الرجال ج ٢ ومعجم رجال الحديث ج ٤ وتنقيح المقال ج ١ واعيان الشيعة ج ٤ / ٢٤٥ والإصابة ج ١ / ٢٤٨ واسد الغابة ج ١ / ٣٠٤ـ٣٠٥ .

(١) ــ ليس في المصدر كلمة (نحن) .

٧٢ ــ كتابه عليه السّلام الى عبد الله بن جندب

العياشي : عن عبد الله بن جندب قال : كتب اليّ ابو الحسن الرّضا عليه السّلام : « ذكرت رحمك الله هؤلاء القوم الّذين وصفت انّهم كانوا بالأمس لكم اخواناً والّذي صاروا اليه من الخلاف لكم والعداوة لكم والبراءة منكم والّذين تأفّكوا به من حياة أبي صلوات الله عليه ورحمته ــ وذكر في آخر الكتاب ــ انّ هؤلاء القوم سنح لهم شيطان اغترّهم بالشّبهة ولبّس عليهم أمر دينهم وذلك لمّا ظهرت فريتهم واتّفقت كلمتهم وكذبوا (نقموا) على عالمهم وارادوا الهدى من تلقاء انفسهم فقالوا : لم ؟ ومن ؟ وكيف ؟ فاتاهم الهلك من مأمن احتياطهم وذلك بما كسبت ايديهم وما ربّك بظلّام للعبيد ولم يكن ذلك لهم ولا عليهم بل كان الفرض عليهم والواجب لهم من ذلك الوقوف عند التّحيّر وردّ ما جهلوه من ذلك الى عالمه ومستنبطه لأنّ الله يقول في محكم كتابه : « ولو ردّوه الى الرّسول والى اولي الأمر منهم لعلمه الّذين يستنبطونه منهم » يعني آل محمّد صلّى الله عليه وعليهم وهم الّذين يستنبطون من القرآن و يعرفون الحلال والحرام وهم الحجّة لله على خلقه » . (١)

أقول:ولعلّه جزء من الكتاب المتقدّم .

٧٣ ــ كتابه عليه السّلام الى الوشاء

اخبرني جماعة عن احمد بن محمّد بن يحيى واحمد بن ادريس جميعاً عن احمد بن محمّد

(١) ــ العياشي ج ١/٢٦٠ والبحار ج ٢٣/٢٩٦ عنه وراجع الوسائل ج ١٨/١٢٥ وفي هامش العياشي : البحار ج ٧/٦١ والبرهان ج ١/٣٩٧ ورواه الفيض رحمه اللّه في الصافي ج ١/٣٧٤ مختصرا عن الكتاب المذكور ايضاً .

ابن عيسى عن الوشاء قال : كتبت اليه يعني الرّضا عليه السّلام اسأله عن الفقّاع فكتب : « حرام وهو خمر ومن شربه كان بمنزلة الشّارب (شارب الخمر) [١] » الحديث .

٧٤ ــ كتابه عليه السّلام الى بكر بن صالح

مكارم الاخلاق عن كتاب المحاسن : بكر بن صالح قال: كتبت الى ابي الحسن الثّاني عليه السّلام انّي اجتنبت طلب الولد منذ خمس سنين وذلك انّ اهلي كرهت ذلك وقالت : انّه يشتدّ عليّ تربيتهم لقلّة الشّيء فما ترى ؟

فكتب عليه السّلام :

« اطلب الولد فان الله يرزقهم » . [٢]

٧٥ ــ كتابه عليه السّلام الى سليمان بن جعفر

الحسين بن علي عن محمّد بن عبد الله بن المغيرة عن سليمان بن جعفر قال : كتبت الى ابو الحسن الرّضا عليه السّلام :

« عندك سلاح رسول الله صلّى الله عليه وآله » ؟

فكتب اليّ بخطّه الّذي أعرفه :

---

(١) ــ المستدرك ج ٣/٢٣٥ الحديث ٢ من الباب ١١ وص ١٤٢ الباب ٢٠ الحديث ٢ وج ٢/٤٥٢ الباب ٤٨ الحديث ١ عن رسالة تحريم الفقّاع للشيخ الطوسي ره والكافي ج ٦/٤٢٣ الحديث ٩ والوسائل ج ١٧/ ٢٨٧ ــ ٢٩٢ والتهذيب ج ٩/١٢٥ ط نجف والاستبصار ج ٤/٩٥ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٣٥٥ عن الكافي .

(٢) ــ البحار ج ١٠٤/٨٤ الرقم ٤٣ والوسائل ج ١٥/٩٩ عن الكافي ومكارم الأخلاق ولكن في الوسائل اسقط كلمة الثاني بعد ابي الحسن ورواه في الكافي ج ٦/٣ عن احمد بن محمد بن خالد عن بكر بن صالح .

« هو عندي » . [١]

٧٦ ــ كتابه عليه السّلام الى يونس بن بهمن

علي بن محمّد عن محمّد بن احمد عن ابن يزيد عن الحسين بن بشّار عن يونس بن بهمن قال : قال لي يونس : اكتب الى أبي الحسن عليه السّلام فاسأله عن آدم هل فيه من جوهرية الله شيء ؟ قال : فكتب اليه فأجابه :

« هذه المسألة مسألة رجل على غير السّنة » .

فقلت ليونس : فقال لا يسمع ذا أصحابنا فيبرأون منك قال · قلت ليونس يتبرّأون منّي أو منك . [٢]

٧٧ ــ كتابه عليه السّلام الى فتح بن يزيد

عن الفتح بن يزيد الجرجاني قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام في مثله ــ أي الرّجل يأتي أهله في دبرها ــ [٣] فورد منه الجواب :

« سألتني عمّن أتى جاريته في دبرها والمرأة لعبة لا تؤذى هي حرث كما قال الله » . [٤]

---

(١) ــ البحار ج ٢٦/٢١١ عن بصائر الدرجات ص ٥٠ وفي ط ٢٠٥ والعيون ج ٢/٥٠ وراجع مسند الامام الرضا عليه السلام ج ١/٩٣.

(٢) ــ البحار ج ٣/٢٩٢ عن الكشي ص ٤٩٢ الرقم ٩٤٢ تقدّم نظيره بالرقم ٣٩.

(٣) ــ اي المذكور في رواية ابي بصير قبل رواية الفتح في تفسير العيّاشي .

(٤) ــ العياشي ج ١/١١١ الرقم ٣٣٦ والبحار ج ١٠٤/٢٩ الرقم ٨.

٧٨ ــ كتابه عليه السّلام الى حسين بن سعيد

عن الحسين بن سعيد المكفوف كتب اليه عليه السّلام في كتاب له جعلت فداك ياسيّدي علّم مولاك : ما لا يقبل لقائله دعوة ، وما لا يؤخّر لفاعله دعوة ، وما حدّ الإستغفار الّذي وعد عليه نوح ؟ والإستغفار الّذي لا يعذّب قائله ؟ وكيف يلفظ بهما ومعنى قوله : « ومن يتّق الله ومن يتوكّل على الله » وقوله « ومن اتّبع هداي » « ومن أعرض عن ذكري » و « انّ الله لا يغيّر ما بقوم حتّى يغيّروا ما بأنفسهم » وكيف تغيّر القوم ما بأنفسهم ؟

فكتب صلوات الله عليه :

« كافاكم الله عني بتضعيف الثّواب والجزاء الحسن الجميل وعليكم جميعاً السّلام ورحمة الله وبركاته : الإستغفار ألف والتّوكل من توكّل على الله فهو حسبه ومن يتّق الله يجعل له مخرجاً و يرزقه من حيث لا يحتسب وامّا قوله « ومن اتّبع هداي » أي من قال بالإمامة واتّبع أمرهم بحسن طاعتهم، وأمّا التّغيّر فانّه لا يسيء اليهم حتى يتولّوا ذلك بأنفسهم بخطاياهم وارتكابهم ما نهى عنه وكتب بخطه : [١]

أقول : لم أجد الحسين بن سعيد المكفوف والظّاهر انّه تصحيف والصّحيح « جبير » بدل حسين أبوسعيد المكفوف الّذي يروي عن الأحول مؤمن الطاق كما قاله العلاّمة الزّنجاني دام ظلّه فعلى هذا يشبه أن يكون المراد من أبي الحسن هو الأوّل عليه السّلام .

(١) ــ تفسير العياشي ج ٢/٢٠٦ والبحار ج ٩٣/٢٨١ و ج ٦/٥٧ و ج ٣/١٠٨ وفي هامش العياشي عن البرهان ج ٢/٢٨٤ .

٧٩ ــ كتابه عليه السّلام الى الواسطي

الفضل الواسطي قال : كتبت اليه كسفت الشّمس والقمر وانا راكب [لا أقدر على النزول ــ كا] قال فكتب اليّ :

« صلّ على مركبك الّذي انت عليه » . (١)

٨٠ ــ كتابه عليه السّلام الى فتح بن يزيد

حدّثنا ابو طالب المظفّر بن جعفر بن المظفّر العلوي السّمرقندي رضي الله عنه قال : حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه أبي النّضر محمّد بن مسعود العياشي قال : حدثنا جعفر ابن أحمد قال : حدّثني عليّ بن محمّد بن شجاع عن محمّد بن عثمان عن حميد بن محمّد عن أحمد ابن الحسن الصّالح عن أبيه الفتح بن يزيد الجرجاني انّه كتب الى أبي الحسن عليه السّلام يسأله عن رجل واقع امرأة في شهر رمضان من حلال أو حرام في يوم واحد عشر مرّات .

قال : « عليه عشر كفّارات لكلّ مرة كفّارة فان أكل أو شرب فكفّارة يوم واحد » . (٢)

---

(١) ــ قرب الأسناد ص ٢٣٢ والوسائل ج ٥/١٥٧ عن الفقيه ج ١/١٧٧ وفي ط الغفاري ص ٥٤٨ والكافي ج ١/١٢٩ وفي ط ج ٣/٤٦٥ وقرب الأسناد والتهذيب ج ٢/٣٣٥ وفي ط ج ٣/٢٩١ والبحار ج ٨٤/٩٦ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/١٧٧ .

(٢) ــ العيون ج ١/٢٥٤ والوسائل ج ٧/٣٦ ــ ٣٧ والخصال ج ٢/٦١ وفي ط ج ٢/٤٥٠ والبحار ج ٩٦/٢٧٩ ومسند الامام ج ٢/١٩٢ .

٨١ ــ كتابه عليه السّلام الى جعفر بن ابراهيم

حدّثنا ابي ومحمّد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله عنهما قالا : حدّثنا محمّد ابن يحيى العطّار وأحمد بن ادريس جميعاً عن محمّد بن احمد بن يحيى بن عمران الأشعري عن جعفر بن ابراهيم بن محمد الهمداني رحمهم الله وكان معنا حاجّاً قال : كتبت الى أبي الحسن عليه السّلام على يد أبي : جعلت فداك انّ أصحابنا اختلفوا في الصّاع فبعضهم يقول : الفطرة بصاع المدينة و بعضهم يقول بصاع العراقي فكتب اليّ :

« الصّاع ستّة أرطال بالمدني وتسعة أرطال بالعراقي : قال : واخبرني بالوزن ، فقال : يكون ألفاً ومأة وسبعين درهماً » . (١)

٨٢ ــ كتابه عليه السّلام من خراسان الى المدينة

عن محمّد بن يحيى عن موسى بن الحسن عن السّيّاري عن عبيد الله بن أبي عبد الله قال : كتب أبو الحسن عليه السّلام من خراسان الى المدينة : « لا تسقوا أبا جعفر الثّاني السّويق بالسّكّر فانّه رديّ للرّجال » .

وفسّره السّيّاري عن عبيد الله انّه كره للرجال لأنّه يقطع النّكاح من شدة برده مع السّكّر . (٢)

---

(١) ــ العيون ج ١/٣٠٩ ــ ٣١٠ والفقيه ج ١/٣٠٩ ــ ٣١٠ والفقيه ج ٢/١٧٦ والاستبصار ج ٢/٤٩ والكافي ج ٤/١٧٢ والتهذيب ج ٤/ ٨٢ ــ ٨٤ ــ ٣٣٤ ومعاني الأخبار ص ٢٤٩ .

(٢) ــ الكافي ج ٦/٣٠٧ الحديث ٣ والوسائل ج ١٧/٩ الرقم ١ عنه ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٣٣٥ .

٨٣ ـ كتابه عليه السّلام الى عليّ بن يقطين

عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن سليم مولى عليّ بن يقطين انّه كان يلقى من رمد عينيه أذى قال: فكتب اليه ابو الحسن عليه السّلام ابتداء من عنده :

« ما يمنعك من كحل أبي جعفر عليه السّلام جزء كافور رباحي وجزء صبر اصقوطري يدقان جميعاً و ينخلان بحريرة يكتحل منه مثل ما يكتحل من الأثمد الكحلة في الشّهر تحدر كلّ داء في الرّأس وتخرجه من البدن » .

قال : فكان يكتحل به فما اشتكى عينيه حتّى مات . (١)

أقول : نقلناه هنا لأحتمال أن يكون الكاتب هو عليّ بن يقطين وهو ان كان اكثر أحاديثه عن الكاظم عليه السّلام الا انّ له كتاب آخر عن الرّضا عليه السّلام يسأله عن مسألة طبيّة فمن المحتمل أن يكون المراد هنا أيضاً الرّضا عليه السّلام راجع الكتاب المتقدّم بالرقم / ٦٢ .

٨٤ ـ كتابه عليه السّلام الى عبد العزيز

و باسناده عن محمّد بن احمد بن يحيى عن محمّد بن عيسى بن عبيد عن عبد العزيز ابن المهتدي قال كتبت الى الرّضا عليه السّلام : جعلت فداك العصير يصير خمراً فيصبّ عليه الخلّ وشيء يغيّره حتّى يصير خلّاً .

قال : « لا بأس به » . (٢)

---

(١) ـ الوسائل ج ١٧/١٨٥ عن روضة الكافي ج ٨/٣٨٣ والتهذيب ج ٩/١١٨ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٣٥٧ .

(٢) ـ الوسائل ج ١٧/٢٩٧ عن التهذيب ج ٩/١١٨ والأستبصار ج ٤/٩٣ .

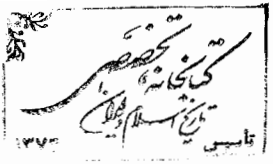

٨٥ ــ كتابه عليه السّلام الى المأمون

وفي رواية محمّد بن احمد بن يحيى باسناده قال : رفع الى المأمون : رجل دفع رجلاً في بئر فمات فأمر به أن يقتل فقال الرّجل : انّي كنت في منزلي فسمعت الغوث فخرجت مسرعاً ومعي سيفي فمررت على هذا وهو على شفير بئر فدفعته فوقع في البئر فسأل المأمون الفقهاء في ذلك فقال بعضهم : يقاد به وقال بعضهم : يفعل به كذا وكذا فسأل أبا الحسن عليه السّلام وكتب اليه فقال :

« ديته على أصحاب الغوث الّذين صاحوا الغوث » .

قال : فاستعظم ذلك الفقهاء فقالوا للمأمون سله من أين قلت هذا؟ فسأل : فقال عليه السّلام :

« انّ امرأة استعدت الى سليمان بن داود عليه السّلام على ريح فقالت: كنت على فوق بيتي فدفعتني ريح فوقعت الى الدّار فانكسرت يدي، فدعا سليمان عليه السّلام بالريح فقال لها : ما حملك على ما صنعت بهذه المرأة ؟ فقالت الرّيح : يانبيّ الله انّ سفينة بني فلان كانت في البحر قد أشرف أهلها على الغرق فمررت بهذه المرأة وأنا مستجعلة فوقعت فانكسرت يدها ، فقضى سليمان عليه السّلام بأرش يدها على أصحاب السفينة » . (١)

(١) ــ من لا يحضره الفقيه ج ١٧٣/٤ ــ ١٧٤ وراجع الوسائل ج ١٩٧/١٩ ونقل هذا المضمون من دون اسناد الى الكتاب عن الرضا عليه السلام في الكافي ج ٣٦٩/٧ والوسائل ج ١٩٧/١٩ عنه وعن المحاسن ص ٣٠١ والتهذيب ج ٢٠٣/١٠ .

٨٦ ــ كتابه عليه السّلام الى جعفر بن عيسى

عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد قال : كتب اليه جعفر **ابن عيسى** جعلت فداك جاءني جيران لنا بكتاب زعموا انّهم أشهدوني على ما فيه وفي الكتاب اسمي بخطّي قد عرفته ولست أذكر الشّهادة وقد دعوني اليها فأشهد لهم على معرفتي ان اسمّي في الكتاب ولست اذكر الشّهادة أو لا تجبّ لهم الشّهادة عليّ حتى أذكرها كان اسمي في الكتاب بخطّي أو لم يكن ؟ فكتب : « لا تشهد » . (١)

٨٧ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن محبوب

محمد بن يعقوب عن محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن ابن محبوب قال : كتبت الى ابي الحسن الرّضا عليه السّلام وسألته عن الرّجل يعتق غلاماً صغيراً أو شيخاً كبيراً أو من به زمانة ولا حيلة له.فقال :

« من أعتق مملوكاً لا حيلة له فانّ عليه أن يعوله حتّى يستغني عنه وكذلك كان أمير المؤمنين عليه السّلام يفعل اذا عتق (اعتق) الصّغار ومن لا حيلة له » . (٢)

---

(١) ــ الكافي ج ٧/٣٨٢ وراجع الوسائل ج ١٨/٢٣٥ عن الكافي والتهذيب ج ٦/٢٥٩ وفي ط ج ٦/٢٥٩ والفقيه ج ٣/٤٢ والاستبصار ج ٣/٢٢ .

(٢) ــ الوسائل ، ١٦/١٧ و ج ١٥/٣٣٩ عن الكافي ج ٢ الّط القديم الحجري والهذيب ج ٢/٣٠٩ وفي ط ج ٨/٢١٨ و ج ٩/٤ والكافي الط الجديد ج ٦/٢٨١ .

٨٨ ــ كتابه عليه السّلام الى يونس

وعن عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن صالح بن السّندي عن يونس قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام : السّمك لا يكون له قشور أيؤكل ؟ قال :

« إنّ من السّمك ما يكون له زعارة فيحتكّ بكل شيء فتذهب قشوره ولكن اذا اختلف طرفاه يعني ذنبه ورأسه فكل » . (١)

٨٩ ــ كتابه عليه السّلام الى الرّيّان بن شبيب

محمّد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمّد بن عيسى عن عليّ بن احمد قال : كتب اليه الرّيّان بن شبيب : رجل اراد أن يزوّج مملوكته حرّاً وشرط عليه انّه متى شاء فرّق بينهما يجوز ذلك جعلت فداك أم لا ؟

« فكتب نعم اذا جعل اليه الطّلاق » . (٢)

---

(١) ــ الوسائل ج ٣٣٦/١٦ عن الكافي ج ١٤٥/٢ وفي ط ج ٢٢١/٦ والتهذيب ج ٣٣٩/٢ وفي ط ج ٤/٩ ومسند الامام ج ٣١٩/٢ عن الكافي .

(٢) ــ الوسائل ج ٥١/١٥ عن التهذيب ج ٢٢٠/٢ والوسائل ج ٥٧٥/١٤ عن التهذيب ج ٢/ ٢١١ وفي ط ج ٧ / ٣٤١ والأستبصار ج ٣٠٨/٣ .

٩٠ ــ كتابه عليه السّلام الى الواسطي

محمّد بن يعقوب عن عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عليّ بن اسباط عن عليّ ابن الفضل الواسطي قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام : رجل طلّق امرأته الطّلاق الّذي لا تحلّ له حتّى تنكح زوجاً غيره فتزوّجها غلام لم يحتلم ؟

قال : « لا حتّى يبلغ » .

فكتبت اليه : ما حدّ البلوغ ؟

فقال : « ما أوجب الله على المؤمنين

٩١ ــ كتابه عليه السّلام الى الحسين بن بشّار

محمّد بن عليّ بن الحسين باسناده عن يعقوب بن يزيد عن الحسين بن بشّار الواسطي قال : كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام : انّ لي قرابة قد خطب اليّ وفي خلقه سوء ؟

قال : « لا تزوّجه إن كان سيءّ الخلق » .(٢)

(١) ــ الوسائل ج ١/٣١ و ج ١٥/٣٦٧ عن الكافي ج ٢/١٠٣ وفي ط ج ٦/٧٦ والتهذيب ج ٢/٢٥٩ وفي ط ج ٨/٣٣ والأستبصار ج ٣/٢٧٤ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٢٨٨ .

(٢) ــ الوسائل ج ١٤/٥٤ عن الفقيه ج ٢/١٣١ والكافي ج ٢/٧٧ وفي ط ج ٥/٥٦٣ والبحار ج ١٠٣/ ٢٣٤ عن مكارم الأخلاق ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٢٥٦ .

٩٢ ــ كتابه عليه السّلام الى محمّد بن شعيب

محمّد بن يعقوب عن أبي عليّ الأشعري عن عمران بن موسى عن محمّد بن عبد الحميد عن محمّد بن شعيب قال : كتبت اليه انّ رجلاً خطب الى ابن عمّ له ابنته فأمر بعض اخوانه ان يزوّجه ابنته الّتي خطبها وانّ الرّجل اخطأ باسم الجارية فسمّاها بغير اسمها وكان اسمها فاطمة فسمّاها بغير اسمها وليس للرّجل ابنة باسم الّتي ذكر المزوج .

فوقع : « لا بأس به » . (١)

٩٣ ــ كتابه عليه السّلام الى الرّيّان بن شبيب

عن محمّد بن يحيى عن احمد بن عليّ بن احمد بن اشيم قال : كتب اليه الرّيّان بن شبيب ــ يعني ابا الحسن عليه السّلام ــ : الرّجل يتزوّج المرأة متعة بمهر الى أجل معلوم وأعطاها بعض مهرها واخرته بالباقي ثمّ دخل بها وعلم بعد دخوله بها قبل أن يوفيها باقي مهرها انّها زوّجته نفسها وله زوج مقيم معها ايجوز له حبس باقي مهرها أم لا يجوز ؟

فكتب : « لا يعطيها شيئاً لانّها عصت الله عزّوجلّ » . (٢)

---

(١) ــ الوسائل ج ١٤/٢٢٤ عن الكافي في ج ٢/٧٢ وفي ط ج ٥/٥٦٢ الرقم ٢٤ والفقيه ج ٢/١٣٦ وفي ط ج ٣/٤٢٣ .

(٢) ــ الوسائل ج ١٤/٤٨٢ عن الكافي ج ٢/٤٦ وفي ط ج ٥/٤٦٢ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٢٧٠ .

٩٤ ــ كتابه عليه السّلام الى سليمان بن حفص

وروى محمّد بن عيسى بن عبيد عن سليمان بن حفص المروزي قال : كتبت الى ابي الحسن عليه السّلام في رجل مات وعليه دين ولم يخلف شيئاً إلّا رهناً في يد بعضهم ولا يبلغ [١] ثمنه اكثر من مال المرتهن أيأخذه بماله أو هو وسائر الدّيان فيه شركاء ؟

فكتب عليه السّلام : « جميع الدّيّان في ذلك سواء يتوزّعونه [٢] بينهم بالحصص » .

قال : وكتبت اليه في رجل مات وله ورثة فجاء رجل فادّعى عليه مالاً وانّ عنده رهناً .

فكتب عليه السّلام : « ان كان له على الميّت مال ولا بيّنة له عليه فليأخذ ماله ممّا في يده وليردّ الباقي على ورثته ومتى اقرّ بما عنده أخذ به وطولب بالبيّنة على دعواه وأوفى حقّه بعد اليمين ومتى لم يقم البيّنة والورثة منكرون فله عليهم يمين علم يحلفون بالله ما يعلمون انّ له على ميّتهم حقاً » . [٣]

٩٥ ــ كتابه عليه السّلام الى يونس

عن محمّد بن يحيى عن احمد بن عليّ بن احمد عن يونس قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام اسأله عن رجل تقبّل من رجل ارضاً أو غير ذلك سنين مسمّاة ثمّ انّ المقبّل اراد بيع أرضه الّتي قبّلها قبل انقضاء السّنين المسمّاة هل للمتقبّل أن يمنعه من البيع قبل

(١) ــ وفي المصدر «ولا يبلغ» وفي الوسائل «فلا يبلغ» .

(٢) ــ في المصدر «يوزعونه» .

(٣) ــ من لا يحضر ج ٣/٣١٠ الط الغفاري وراجع الوسائل ج ١٣/١٣٩ عنه وعن التهذيب ج ٢/١٦٦ وفي ط ج ٧/١٧٨ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٣٠٧ عن الفقيه .

انقضاء أجله الّذي تقبلّها منه اليه وما يلزم المتقبّل له ؟

قال : « له ان يبيع اذا اشترط على المشتري انّ للمتقبّل من السنين ماله » . (١)

٩٦ ــ كتابه عليه السّلام الى البزنطي

محمّد بن عليّ بن الحسين باسناده عن احمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي قال : نسخت من كتاب بخطّ أبي الحسن عليه السّلام : فلان مولاك توفى ابن اخ له فترك أمّ ولد له ليس لها ولد فأوصى لها بالف درهم هل تجوز الوصيّة ؟ وهل يقع عليها عتق وما حالها ؟ رأيك فدتك نفسي .

فكتب عليه السّلام : « تعتق من الثلث ولها الوصيّة » . (٢)

٩٧ ــ كتابه عليه السّلام الى الحسن بن محبوب

محمّد بن الحسن باسناده عن الحسن بن محبوب قال : كتبت الى ابي الحسن الرّضا عليه السّلام : انّي كنت وهبت لأ بنة لي جارية حيث زوجتها فلم تزل عندها وفي بيت زوجها حتى مات زوجها فرجعت اليّ هي والجارية أفيحلّ لي أن أطأ الجارية ؟

قال : « **قومها قيمة** عادلة واشهد على ذلك ثمّ إن شئت فطأها » . (٣)

---

(١) ــ الوسائل ج ٢٦٧/١٣ عن الكافي ج ٤٠٧/١ وفي ط ج ٥/ ٢٧٠ والتهذيب ج ١٧٤/٢ وفي ط ج ٢٠٨/٧ ومسند الامام عليه السلام ج ٣٠٠/٢ .

(٢) ــ الوسائل ج ٤٦٩/١٣ عن الفقيه ج ٢٨١/٢ وفي ط ج ٢١٧/٤ وقرب الاسناد ص ١٧٢ والتهذيب ج ٣٩٥/٢ وفي ط ج ٢٢٤/٩ والكافي ج ٢٤٢/٢ وفي ط دار الكتب الاسلامية ج ٢٩/٧ ومسند الإمام عليه السلام ج ٤٠٨/٢ .

(٣) ــ الوسائل ج ١٩٨/١٢ عن التهذيب ج ٢ ص ١٠٤ وفي ط ج ٣٤٥/٦ والاستبصار ج ٥١/٣ والكافي ج ٤٩/٢ وفي ط ج ٤٧١/٥ .

٩٨ ــ كتابه عليه السّلام الى محمّد بن عمر

و باسناده عن محمّد بن احمد بن يحيى عن محمّد بن عيسى « الحسين » عن الفضل ابن كثير عن محمّد بن عمر قال : كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام : انّ امرأة من أهلنا أوصت أن يدفع اليك ثلاثين ديناراً وكان لها عندي فلم يحضرني فذهبت الى بعض الصّيارفة فقلت أسلفني دنانير على أن أعطيك ثمن كلّ دينار ستّة وعشرين درهماً فأخذت منه عشرة دنانير بمأة وستّين درهماً وقد بعثتها اليك .

فكتب الي : « وصلت الدّنانير » . (١)

٩٩ ــ كتابه عليه السّلام الى يونس

محمّد بن يعقوب عن عليّ بن ابراهيم عن محمّد بن عيسى عن يونس قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام : انّ لي على رجل ثلاثة آلاف درهم وكانت تلك الدّراهم تنفق بين النّاس تلك الأيّام وليست تنفق اليوم فلي عليه تلك الدّراهم باعيانها أو ما ينفق اليوم بين النّاس ؟

قال : فكتب اليّ : لك ان تأخذ منه ما ينفق بين النّاس كما اعطيته ما ينفق بين النّاس » . (٢)

---

(١) ــ الوسائل ج ١٢/٤٦١ عن التهذيب ج ٢/١٤٦ وفي ط ج ٧/١٠١ والاستبصار ج٣/٩٥ والكافي ج ١/ ٣٩٩ ومسند الامام عليه السلام ج ٢ ص ٣٠١ و ٣٠٩ .

(٢) ــ الوسائل ج ١٢/٤٨٨ عن الكافي ج ١/٤٠١ وفي ط ج ٥/٢٥٢ والتهذب ج ٢/١٥٠ وفي ط ج ٧/١١٦ والاستبصار ج ٣/١٠٠ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٣٠٥ عن الكافي والاستبصار وص ٣٠٨ عن التهذيب .

١٠٠ ــ كتابه عليه السّلام الى يونس

و باسناده عن محمّد بن الحسن الصّفّار عن محمّد بن عيسى عن يونس قال : كتبت الى ابي الحسن الرّضا عليه السّلام : انّه كان لي على رجل عشر دراهم وانّ السّلطان اسقط تلك الدّراهم وجاءت دراهم (بدراهم) أعلى من تلك الدّراهم الأ ولى ولها اليوم وضيعة فأيّ شيء لي عليه : الأ ولى الّتي اسقطها السلطان أو الدّراهم الّتي أجازها السلطان ؟

فكتب : « لك الدّراهم الأ ولى » . (١)

١٠١ ــ كتابه عليه السّلام الى عليّ بن هلال

عن ابيه عن سعد عن محمّد بن عيسى قال:قرأت في كتاب عليّ بن هلالً عن الرّجل يعني ابا الحسن عليه السّلام انّه روى عن آبائك انّهم نهوا عن الكلام في الدّين فتأوّل مواليك المتكلّمون بانّه انّما نهى من لا يحسن ان يتكلم فيه فأمّا من يحسن أن يتكلّم فلم ينهه فهل ذلك كما تأوّلوا أم لا ؟

فكتب عليه السّلام : « المحسن وغير المحسن لا يتكلّم فيه فانّ اثمه اكبر من نفعه » . (٢)

أقول : نقلناه هنا على رواية الوسائل ان الكاتب هو هلال الذي هو من أصحاب الرّضا

---

(١) ــ الوسائل ج ٤٨٨/١٢ عن التهذيب ج ١٥٠/٢ وفي ط ج ١١٧/٧ والاستبصار ج ٩٩/٣ والفقيه ج ٦٣/٢ وفي ط ج ١٩١/٣ ومسند الامام عليه السلام ج ٣٠٦/٢ عنهم .

(٢) ــ الوسائل ج ٤٥٨/١١ عن التوحيد ص ٤٧٧ وفي نسخة عندي (ط الغفاري) ص ٤٥٩ ولكن فيها «قرأت في كتاب علي بن بلال» بالباء الموّحدة .

عليه السّلام كما في المعجم والجامع وأمّا على رواية بلال بالباء كما في التوحيد فهو من أصحاب الهادي عليه السّلام ولا بدّ من أن نأتي به هناك .

١٠٢ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن بزيع

محمّد بن يعقوب عن عدّة من أصحابنا عن احمد بن محمّد عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع قال: كتبت الى الرّضا عليه السّلام هل يجوز للمحرم ان يمشي تحت ظل المحمل ؟
فكتب : نعم [١] ... الحديث .

١٠٣ ــ كتابه عليه السّلام الى ابراهيم بن سفيان

و باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن سفيان قال : كتبت الى ابي الحسن الرّضا عليه السّلام امرأة طافت طواف الحجّ فلما كانت في الشّوط السّابع اختصرت وطافت في الحجر وصلّت ركعتي الفريضة وسعت وطافت طواف النّساء ثمّ أتت منى ؟
فكتب عليه السّلام : « تعيد » . [٢]

١٠٤ ــ كتابه عليه السّلام الى ابراهيم بن سفيان

محمّد بن عليّ بن الحسين باسناده عن ابراهيم بن سفيان انّه كتب الى

(١) ــ الكافي ج ٤/٣٥١ وراجع الوسائل ج ٩/١٥٢ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٢٢٤ عن الكافي .
(٢) ــ الوسائل ج ٩/٤٣٢ عن الفقيه ج ١/١٣٢ وفي ط ج ٢ ص ٣٩٩ .

ابي الحسن عليه السّلام: المحرم يغسل يده باشنان فيه اذخر.
فكتب: «لا أحبّه لك». (١)

١٠٥ ــ كتابه عليه السّلام الى صفوان

محمّد بن يعقوب عن عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن أبي الحسن الرّضا عليه السّلام قال: كتبت اليه انّ بعض مواليك بالبصرة يحرمون ببطن العقيق وليس بذلك الموضع ماء ولا منزل وعليهم في ذلك مؤنة شديدة و يعجّلهم أصحابهم وجمالهم من وراء بطن عقيق بخمسة عشر ميلاً منزل فيه ماء وهو منزلهم الّذي ينزلون فيه فترى ان يحرموا من موضع الماء لرفقة بهم وخفّته عليهم ؟
فكتب: «ان رسول الله صلّى الله عليه وآله وقّت المواقيت لأهلها ومن أتى عليها من غير أهلها وفيها رخصة لمن كانت به علّة فلا تجاوز الميقات إلّا من علّة». (٢)

١٠٦ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن فضّال

محمّد بن عليّ بن الحسين باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن فضّال قال: كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام اسأله عن قوم عندنا يصلّون ولا يصومون شهر رمضان وربّما احتجت اليهم يحصدون لي فاذا دعوتهم الى الحصاد لم يجيبوني حتى اطعمهم وهم يجدون

(١) ــ الوسائل ج ٩/١٠٤ عن الفقيه ج ١/١٢٠ وط الغفاري ج ٢/٣٥١.

(٢) ــ الوسائل ج ٨/٢٤٠ عن الكافي ج ١/٢٥٤ وفي ط الغفاري ج ٤/٣٢٣ وج ٧ ص ٢٦٦ عن الفقيه ج ١/٦٠ وفي ط ج ٢/١٦٩ والمقنعة ص ٦٠ والتهذيب ج ١/٤٤١ وفي ط ج ٤/٣١٤ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٢١٩.

من يطعمهم فيذهبون اليهم و يدعوني وأنا أضيق من اطعامهم في شهر رمضان ؟
فكتب بخطّه اعرفه:اطعمهم . (١)

١٠٧ ــ كتابه عليه السّلام الى الحسين

محمّد بن يعقوب عن عدّة من أصحابنا عن احمد بن محمّد عن عليّ بن احمد بن أشيم قال : كتب الحسين الى الرّضا عليه السّلام : جعلت فداك رجل نذر أن يصوم ايّاماً معلومة فصام بعضها ثمّ اعتلّ فافطر أيبتدي في صومه أم يحتسب ما مضى ؟
فكتب اليه : « يحتسب بما (ما) مضى » . (٢)

١٠٨ ــ كتابه عليه السّلام الى محمّد بن القاسم

وعن محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن محمّد بن القاسم بن الفضيل قال : كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام اسأله عن الوصي أيزكّي زكاة الفطرة عن اليتامى اذا كان لهم مال ؟
فكتب : « لا زكاة على يتيم » . (٣)

---

(١) ــ الوسائل ج ٧/٢٦٦ عن الفقيه ج ١/٦٠ والمقنعة ص ٦٠ والتهذيب ج ١/٤٤١ وفي ط ج ٤/٣١٤ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/١٨٤ و ١٩٨ .

(٢) ــ الوسائل ج ٧/٢٨٣ عن الكافي ج ١/٢٠١ وفي ط ج ٤/١٤١ والتهذيب ج ٤ ص ٢٨٧ ومسند الامام ج ٢/١٩٣ عن العيون و ص ١٩٥ عن الكافي والتهذيب .

(٣) ــ الوسائل ج ٦/٥٥ عن الكافي ج ١/١٥٢ وفي ط ج ٢/٥٤١ وج ٤/١٧٢ و ١٧٣ والفقيه ج ١/٦٣ وفي ط ج ٢/١٧٧ والتهذيب ج ١/٣٥٧ وفي ط ج ٤/٣٠ و ٣٢٦ و عن الفقيه والمقنع والكافي والتهذيب .

نصّ الكافي :

محمّد بن الحسين عن محمد بن القاسم بن الفضيل عن أبي الحسن عليه السّلام قال : كتبت اليه : الوصيّ يزكّي عن اليتامى زكاة الفطرة اذا كان لهم مال ؟

فكتب :

« لا زكاة على يتيم » .

وعن مملوك يموت مولاه وهو عنه غائب في بلد آخر وفي يده مال لمولاه ويحضر الفطر أيزكّي عن نفسه من مال مولاه وقد صار لليتامى ؟

قال :

« نعم » .

١٠٩ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن بزيع

محمّد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله عن أبي جعفر عن محمّد بن اسماعيل ابن بزيع قال : بعثت الى الرّضا عليه السّلام بدنانير من قبل بعض أهلي وكتبت اليه اخبره ان فيها زكاة خمسة وسبعين والباقي صلة .

فكتب بخطه : « قبضت » .

و بعثت اليه بدنانير لي ولغيري وكتبت اليه : انّها من فطرة العيال :

فكتب بخطّه : « قبضت » . (١)

(١) ــ الوسائل ج ١٩٤/٦ عن التهذيب ج ٣٦٦/١ وفي ط ج ٦٠/٤ والاستبصار ج ٣٦/٢ والفقيه ج ١٢/١ وفي ط ج ٣٨/٢ و ١٨٣ والمقنعة ومسند الامام عليه السلام ج ٢١٠/٢ عن الفقيه والتهذيب .

١١٠ ــ كتابه عليه السّلام الى محمّد بن القاسم

عنه (أي عن محمّد بن القاسم) انّه كتب الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام يسأله عن المملوك يموت عنه مولاه وهو عنه غائب في بلدة اخرى وفي يده مال لمولاه ويحضر الفطرة أيزكّي عن نفسه من مال مولاه وقد صار لليتامى ؟

قال : « نعم » . (١)

١١١ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن بزيع

محمّد بن عليّ بن الحسين باسناده عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع قال : بعثت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام بدراهم لي ولغيري وكتبت اليه اخبره انها من فطرة العيال .

فكتب بخطّه : « قبضت » . (٢)

١١٢ ــ كتابه عليه السّلام الى احمد بن محمّد بن عيسى

عدّة من أصحابنا عن احمد بن محمّد بن عيسى عن (بن) يزيد قال : كتبت جعلت لك

---

(١) ــ الوسائل ج ٦/٢٢٦ عن الفقيه ج ١/٦٤ (ط الغفاري ج ٢/١٨٠) .

(٢) ــ الوسائل ج ٦/٢٣٩ عن الفقيه ج ١/٦٥ وفي ط ج ٢/١٨٣ والكافي ج ١/٢١١ وفي ط ج ٤/١٧٤ والمقنعة ص ٤٣ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/١٩٩ .

الفداء تعلّمني ما الفائدة وما حدّها رأيك ابقاك الله تعالى أن تمنّ عليّ ببيان ذلك لكي لا أكون مقيماً على حرام لا صلاة لي ولا صوم ؟

فكتب : « الفائدة ممّا يفيد اليك في تجارة من ربحها وحرث بعد الغرام أو جائزة » . (١)

١١٣ ــ كتابه عليه السّلام الى الحسين بن عبد ربّه

عن سهل بن زياد عن محمّد بن عيسى عن عليّ بن الحسين بن عبد ربّه قال : سرّح الرّضا عليه السّلام بصلة الى أبي فكتب اليه أبي هل عليّ فيما سرّحت اليّ خمس ؟

فكتب اليه : « لا خمس عليك فيما سرّح به صاحب الخمس » . (٢)

١١٤ ــ كتابه عليه السّلام الى ابراهيم بن محمّد

وفي توقيعات الرّضا عليه السّلام الى ابراهيم بن محمّد الهمداني :

« انّ الخمس بعد المؤنة » . (٣)

---

(١) ــ الكافي (الاصول) ص ٣٠٤ (ط الغفاري ج ١/٥٤٥) وفيه «عن احمد بن **محمد بن** عيسى بن يزيد» وراجع الوسائل ج ٦/٣٥٠ عنه .

(٢) ــ الكافي (الاصول) ص ٣٠٥ (ط الغفاري ج ١/٥٤٧) وراجع الوسائل ج ٦/٣٥٤ عنه ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٢١٠ .

(٣) ــ الفقيه ج ٢/١٤ وراجع الوسائل ج ٦/٣٥٤ عنه .

١١٥ ــ كتابه عليه السّلام الى اسماعيل بن مهران

عليّ بن محمّد ومحمّد بن الحسن عن سهل بن زياد عن اسماعيل بن مهران قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام ذكر أصحابنا : انّه اذا زالت الشّمس فقد دخل وقت الظّهر والعصر واذا غربت دخل وقت المغرب والعشاء الآخرة إلّا انّ هذه قبل هذه في السّفر والحضر وانّ وقت المغرب الى ربع اللّيل .

فكتب : « كذلك الوقت غير انّ وقت المغرب ضيق وآخر وقتها ذهاب الحمرة ومصيرها الى البياض في أفق المغرب » . (١)

١١٦ ــ كتابه عليه السّلام الى محمد بن يحيى

محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن محمّد بن يحيى بن حبيب قال : كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام يكون عليّ الصّلاة النافلة متى أقضيها ؟

فكتب عليه السّلام :« أيّة ساعة شئت من ليل أو نهار» . (٢)

---

(١) ــ الكافي ج ٣/٢٨١ ــ ٢٨٢ وراجع الوسائل ج ٣/٩٥ عنه وعن التهذيب ج ١/ ٢١٠ والاستبصار ج ١/١٣٧ وكذا في ص ١٣٦ــ١٣٧ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/١٦٧ عن الكافي و ص ١٦٩ عن الاستبصار.

(٢) ــ الكافي ج ٣/٤٥٤ وراجع الوسائل ج ٣/١٧٥ عنه وعن التهذيب ج ١/٢١٣ وفي ط ٢٧٢ ج ٢ و ١٦٨ ج ٣ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/١٧٨ .

١١٧ ــ كتابه عليه السّلام الى جعفر بن عيسى

عنه عن احمد عن جعفر بن عيسى قال : كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السّلام أسأله عن الدّواب الّتي يعمل الخزّ من وبرها أسباع هي ؟

فكتب عليه السّلام : « لبس الخزّ الحسين بن علي ومن بعده جدّي صلوات الله عليهم » . (١)

١١٨ ــ كتابه عليه السّلام الى محمّد بن ابراهيم

محمّد بن الحسن باسناده الحسين بن سعيد قال قرأت في كتاب محمّد بن ابراهيم الى الرّضا عليه السّلام يسأله عن الصّلاة في ثوب حشوه قزّ ؟

فكتب اليه قرأته : « لا بأس بالصّلاة فيه » . (٢)

أقول : اخرجه في الكافي ج ٣ / ٣٢٣ عن سفيان بن السّمط ... قال : قرأت في كتاب محمد بن ابراهيم الى ابي الحسن عليه السّلام وقد اخرجناه في مكاتيب الإمام الهادي عليه السّلام بالرقم / ٣٣ .

---

(١) ــ الكافي ج ٤٥٢/٦ وراجع الوسائل ج ٢٦٤/٣ وفيه «عنهم عن احمد» ومسند الامام عليه السلام ج ٣٦١/٢ .

(٢) ــ الوسائل ج ٣٢٣/٣ بالرقم ١ عن التهذيب ج ٢٤٠/١ وفي ط ج ٣٦٤/٢ وبالرقم /٣ عن الكافي ج ٣٢٣/٣ ومسند الامام عليه السلام ج ١٦٥/٢ .

١١٩ ــ كتابه عليه السّلام الى يونس

محمّد بن الحسن عن المفيد عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد ابن محمّد عن احمد بن أشيم عن يونس قال : سألت الرّضا عليه السّلام عن الرّجل يكون له الجارية اليهودية والنّصرانية فيواقعها فتحمل ثمّ يدعوها الى أن تسلم فتأبى عليه فدنى ولادتها فماتت وهي تطلق والولد في بطنها ومات الولد أيدفن معها على النّصرانية أو يخرج منها و يدفن على فطرة الإسلام ؟

فكتب : « يدفن معها » .[١]

١٢٠ ــ كتابه عليه السّلام الى قاسم الصّيقل

وعن الحسين بن محمّد عن معلّى بن محمّد بن عبد الله الواسطي عن قاسم الصّيقل قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام : انّي أعمل اغماد السّيوف من جلود الحمر الميّتة فتصيب ثيابي فأصلي فيها ؟

فكتب اليّ : « اتخذ ثوباً لصلاتك »[٢] الحديث .

---

(١) ــ الوسائل ج ٨٦٦/٢ عن التهذيب ج ٩٦/١ .

(٢) ــ الوسائل ج ١٠٥٠/٢ و ١٠٧٠ عن الكافي ج ١١٣/١ وفي ط ج ٤٠٧/٣ والتهذيب ج ٢٣٨/١ وفي ط ج ٣٥٨/٢ ومسند الامام عليه السلام ج ٢٤٨/١ عن البحار ج ٥١/٤٩ .

١٢١ ــ كتابه عليه السلام الى حكيمة ابنة أبي ابراهيم موسى عليه السلام

روى الحميري عن عبد الله بن احمد عن صفوان بن يحيى عن حكيمة ابنة أبي ابراهيم موسى عليه السلام قالت : لمّا علقت امّ أبي جعفر عليه السلام كتبت اليه : جاريتك سبيكة قد علقت.فكتب اليّ :

« انّما علقت ساعة كذا من يوم كذا من شهر كذا فاذا هي ولدت فألزميها سبعة أيّام »[1] الحديث .

١٢٢ ــ كتابه عليه السلام الى رجل

العيّاشي رحمه الله باسناده عن هشام المشرقي قال : كتب الي ابي الحسن الخراساني عليه السلام رجل يسأل عن معان في التوحيد قال فقال لي : ما تقول : اذا قالوا لك اخبرنا عن الله شيء هو أم لا شيء ؟

قال : فقلت : انّ الله أثبت نفسه شيئاً فقال : « قل ايّ شيء اكبر شهادة قل الله شهيد بيني و بينكم » لا أقول شيئاً كالأشياء أو نقول انّ الله جسم .

فقال : وما الّذى يضعف فيه من هذا انّ الله جسم لا كالأجسام ولا يشبهه شيء من المخلوقين ؟

---

(١) ــ مسند الامام الرضا عليه السلام ج ١/٢١٣ عن اثبات الوصية ص ٢١٠ وفي نسخة منه عندي ص /١٨٤ .

قال : ثم قال : انّ للنّاس في التّوحيد ثلاثة مذاهب مذهب نفي ومذهب تشبيه ومذهب اثبات بغير تشبيه فمذهب النّفي لا يجوز ومذهب التّشبيه لا يجوز وذلك انّ الله لا يشبهه شيء والسّبيل في ذلك الطّريقة الثالثة وذلك انّه مثبت لا يشبهه شيء وهو كما وصف نفسه احد صمد نور .(١)

اقول وجدته كما اوردته من تشويش في المتن وعدم تصريح بانّه جواب للكتاب او كلام جرى بينه عليه السلام و بين المشرقي .

١٢٣ ــ كتابه عليه السلام الى احمد بن محمد

أحمد بن محمّد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال : كتبت الى الرّضا عليه السّلام كتاباً فكان في بعض ما كتبت : قال الله عزوجلّ : « فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون » وقال الله عزّوجلّ : « وما كان المؤمنون لينفروا كافّة فلولا نفر من كلّ فرقة منهم طائفة ليتفقّهوا في الدّين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلّهم يحذرون » فقد فرضت عليهم المسألة ولم يفرض عليكم الجواب ؟

قال : قال الله تبارك وتعالى : « فان لم يستجيبوا لك فاعلم انّما يتبعون أهواءهم ومن اضلّ ممّن اتّبع هواه » .(٢)

أقول : الظّاهر أنّه جزء من الكتاب المتقدّم بالرّقم ٣٣

(١) ــ العيّاشي ج ١/٣٥٦ ومسند الامام عليه السلام ج ١/٣٣٠ و في هامش المصدر عن البرهان ج ١/٥١٩ وراجع البحار ج ٣/٢٩١ الرقم ٧ .

(٢) ــ الكافي ج ١/٢١٢ وراجع البحار ج ٢٣ ص ١٧٧ عن بصائر الدرجات والكافي ومسند الامام عليه السلام ج ١/٣٥١ عن الكافي .

١٢٤ ــ كتابه عليه السلام الى يونس وهشام

علـيّ بـن ابـراهـيم قال حدّثني محمد بن عليّ بن بلال عن يونس قال : اختلف يونس وهشام بن ابراهيم في العالم الّذي أتاه موسى عليه السّلام ايّهما كان اعلم وهل يجوز أن يكون على موسى حجة في وقته وهو حجّة الله على خلقه ؟ فقال قاسم الصّيقل فكتبوا ذلك الى أبي الحسن الرّضا عليه السلام يسألونه عن ذلك فكتب في الجواب :

« أتى موسى العالم فأصابه في جزيرة من جزائر البحر امّا جالساً وامّا متكأ فسلّم عليه موسى فانكر السّلام اذ كان بأرض ليس بها سلام قال : من أنت ؟ قال : أنا موسى ابن عمران . قال : أنت موسى بن عمران الّذي كلّمه الله تلكيماً ؟ قال : نعم . قال : فما حاجتك ؟ قال : جئت ان تعلمني [جئتك لتعلّمني] ممّا علّمت رشداً .

قال:انني [انّي] وكلّت بأمر لا تطيقه ووكلّت بأمر لا اطيقه ثمّ حدّثه العالم بما يصيب آل محمّد صلى الله عليه وآله من البلاء [وكيد الأعداء] حتى اشتدّ بكاؤهما ثمّ حدّثه [العالم] عن فضل آل محمّد حتى جعل موسى يقول : ياليتني كنت من آل محمّد وحتى ذكر فلاناً وفلاناً [وفلاناً] ومبعث رسول الله الى قومه وما يلقى منهم ومن تكذيبهم ايّاه وذكر له [من] تأويل هذه الآية : « ونقلّب أفئدتهم وابصارهم كما لم يؤمنوا به اوّل مرّة[1] » حين اخذ الميثاق عليهم .

فقال له موسى : « هل اتّبعك على أن تعلّمن ممّا علمت رشداً » فقال الخضر : « انّك لن تستطيع معي صبراً وكيف تصبر على ما لم تحط به خبراً » فقال موسى : « ستجدني ان شاء الله صابراً ولا اعصي لك أمراً » قال الخضر :فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكراً : يقول فان اتّبعتني فلا تسألن عن شيء أفعله ولا تنكره عليّ حتى

(١) ــ الأنعام / ١١٠ .

اخبرك أنا بخبره . قال : نعم .

فمرّوا ثلاثتهم حتى انتهوا الى رجل البحر وقد شحنت سفينته وهي تريد أن تعبر فقال أرباب السّفينة نحمل هؤلاء الثلاثة نفر فانّهم قوم صالحون فحملوهم فلمّا جنحت السّفينة في البحر قام الخضر الى جوانب السّفينة فكسرها فحشاها بالخرف والطّين فغضب موسى غضباً شديداً وقال للخضر : « أخرقتها لتغرق أهلها لقد جئت شيئاً امراً » .

فقال له الخضر : « ألم اقل لك انك لن تستطيع معي صبراً » قال موسى : « لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسراً » فخرجوا من السّفينة فنظر الخضر الى غلام يلعب بين الصّبيان حسن الوجه كأنّه قطعة قمر وفي اذنيه درّتان فتأمّله الخضر ثم اخذه فقتله فوثب موسى على الخضر وجلد به الأرض فقال : « أقتلت نفساً زكيّة بغير نفس لقد جئت شيئاً نكراً » فقال الخضر : « ألم أقل لك انّك لن تستطيع معي صبراً » .

قال موسى : « ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدّني عذراً فانطلقا حتى اذا أتيا أهل قرية » بالعشي تسمّى النّاصرة واليها تنسب النّصارى ولم يضيفوا أحداً قطّ ولم يطعموا غريباً فاستطعموهم فلم يطعموهم ولم يضيّفوهم فنظر الخضر الى حائط قد زال لينهدم فوضع الخضر يده عليه وقال : قم باذن الله تعالى.فقام .

فقال موسى : لم ينبغ [لك] أن تقيم الجدار حتى يطعمونا و يأوونا وهو قوله : « لو شئت لأتخذت عليه اجراً » فقال له الخضر : « هذا فراق بيني و بينك سأنبئك بتأو يل ما لم تستطع عليه صبراً » امّا السّفينة الّتي فعلت بها ما فعلت فانّها كانت لقوم مساكين يعملون في البحر فأردت أن أعيبها وكان [وراءهم اي] وراء السّفينة ملك يأخذ كلّ سفينة صالحة غصباً كذا نزلت واذا كانت السّفينة معيوبة لم يأخذ منها شيئاً .

وامّا الغلام فكان أبواه مؤمنين وطبع كافراً كذا نزلت ونظرت الى جبينه فعليه مكتوب : طبع كافراً « فخشينا أن يرهقهما طغياناً وكفراً فاردنا أن يبدلهما ربّهما خيراً منه زكاة وأقرب رحماً » فأبدل الله [لـ] والديه بنتاً فولدت سبعين نبيّاً .

وامّا الجدار الّذي أقمته « فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحاً فاراد ربّك أن يبلغا اشدّهما ــ الى قوله ــ ذلك تأو يل ما لم تسطع عليه

صبراً » . (١)

١٢٥ ــ املاؤه عليه السلام لعليّ بن اسباط

الحسين بن محمد عن معلّى بن محمّد عن عليّ بن أسباط قال : سمعت أبا الحسن الرّضا عليه السلام يقول : كان في الكنز الذي قال الله عزّوجلّ : « وكان تحته كنز لهما » كان فيه : بسم الله الرّحمن الرّحيم عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح وعجبت لمن أيقن بالقدر كيف يحزن وعجبت لمن رأى الدّنيا وتقلبها بأهلها كيف يركن اليها و ينبغي لمن عقل عن الله أن لا يتهّم الله في قضائه ولا يستبطئه في رزقه.فقلت:جعلت فداك اريد أن أكتبه قال : فضرب والله يده الى الدّواة ليضعها بين يديّ فتناولت يده فقبّلتها واخذت الدّواة فكتبته . (٢)

١٢٦ ــ املاؤه عليه السلام لإبن بزيع وسليمان بن جعفر

مهج : دعاء آخر لمولانا الرّضا عليه السلام في سجدة الشّكر رو يناه باسنادنا الى سعد بن عبد الله في كتاب فضل الدّعاء وقال أبوجعفر عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع عن الرّضا عليه السلام و بكير بن صالح عن سليمان بن جعفر عن الرّضا عليه السلام قالا دخلنا عليه وهو ساجد في سجدة الشّكر فأطال في سجوده ثم رفع رأسه فقلنا له : اطلت السّجود،فقال : من دعا في سجدة الشّكر بهذا الدّعاء كان كالرّامي مع رسول الله صلى الله عليه وآله يوم بدر

(١) ــ تفسير علي بن ابراهيم ص ٣٩٨ ــ ٣٩٩ وفي نسخة ج ٣٨/٢ ونور الثقلين ج ٣/ ٢٧٠ ــ ٢٧١ والبرهان ج ٤٧٤/٢ والبحار ج ٢٧٨/١٣ ومسند الامام ج ٣٥٣/١ واللّفظ للمصدر وقابلناه مع البحار والمسند .

(٢) ــ الكافي ج ٥٩/٢ ومسند الامام عليه السلام ج ٣٥٥/١.

قالا: قلنا: فنكتبه قال: اكتبا، إذا أنتما سجدتما سجدة الشّكر فتقولا:

« اللّهم العن الّذين بدّلا دينك وغيّرا نعمتك واتّهما رسولك صلّى الله عليه وآله وخالفا ملّتك وصدّا عن سبيلك وكفرا آلائك وردّا عليك كلامك واستهزءا برسولك وقتلا ابن نبيّك وحرّفا كتابك وجحدا آياتك وسخرا بآياتك واستكبرا عن عبادتك وقتلا اوليائك وجلسا في مجلس لم يكن لهما بحقّ وحملا النّاس على أكتاف آل محمّد.

اللّهم العنهما لعناً يتلو بعضه بعضاً واحشرهما وأتباعهما الى جهنّم زُرقاً أللّهم انّا نتقرب اليك باللّعنة لهما والبراءة منهما في الدّنيا والآخرة اللّهم العن قتلة أميرالمؤمنين وقتلة الحسين ابن عليّ وابن فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم اللّهم زدهما عذاباً فوق عذاب وهواناً فوق هوان وذلاً فوق ذلّ وخزياً فوق خزي اللّهم دعّهما في النّار دعّاً وارسكهما في أليم عقابك رَكْساً اللّهم احشرهما وأتباعهما الى جهنّم زمراً.

اللّهم فرّق جمعهم وشتّت أمرهم وخالف بين كلمتهم و بدّد جماعتهم والعن أئمّتهم واقتل قادتهم وسادتهم وكبراءهم والعن رؤساءهم واكسر رايتهم والق بأسهم بينهم ولا تبق منهم ديّاراً.

اللّهم العن أبا جهل والوليد لعناً يتلو بعضه بعضاً و يتبع بعضه بعضاً اللّهم ألعنهما لعناً يلعنهما به كلّ ملك مقرّب وكلّ نبيّ مرسل وكلّ مؤمن امتحنت قلبه للإيمان اللّهم العنهما لعناً يتعوّذ منه أهل النّار اللّهم العنهما لعناً لم يخطر لأحد ببال اللّهم العنهما في مستسرّ سرّك وظاهر علانيتك وعذّبهما عذاباً في التّقدير وشارك معهما ابنتيهما واشياعهما ومحبيّهما ومن شايعهما انّك سميع الدّعاء ». (١)

(١) ــ مهج الدعوات ص ٢٥٧ ــ ٢٥٨ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٦٥.

١٢٧ ــ كتابه عليه السلام الى ابن بزيع

عدّة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع قال : كتبت الى رجل أسأله أن يسأل أبا الحسن الرّضا عليه السلام عن البئر تكون في المنزل للوضوء فتقطر فيها قطرات من بول او دم أو يسقط فيها شيء من عذرة كالبقرة ونحوها ما الّذي يطهّرها حتّى يحلّ الوضوء منها للصّلاة ؟

فوقّع عليه السّلام بخطّه في كتابي :

« تنزح منها دلاءًا » . (١)

و بهذا الإسناد قال : « ماء البئر واسع لا يفسده شيء إلّا أن يتغيّر به » وفي التهذيب « إلّا ان يتغيّر ريحه او طعمه فينزح منه حتى يذهب الريح و يطيب طعمه لأنّ له مادة » .

١٢٨ ــ كتابه عليه السلام الى زكريّا بن آدم

انّه سأل زكريّا بن آدم أبا الحسن الرّضا عليه السلام عن التّقصير في كم يقصّر الرّجل اذا كان في ضياع اهل بيته وامره جائز فيها يسير في الضّياع يومين وليلتين وثلاثة ايّام ولياليهنّ ؟

فكتب :

« التّقصير في مسير يوم وليلة » . (٢)

---

(١) ــ الكافي ج ٣/٥ الرقم ١ والوسائل ج ١/١٣٠ عن الكافي والتهذيب ج ١/٦٩ وفي ط ج ١/٢٤٤ والاستبصار ج ١/٤٤ ومسند الامام عليه السلام ج ٢ .

(٢) ــ الوسائل ج ٥/٤٩١ عن الفقيه ج ١/١٤٥ وفي ط الغفاري ج ١/٤٥٠ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/١٧٣ عنه .

١٢٩ ــ كتابه عليه السلام الى ابن فضّال

سعد عن ابي جعفر عن الحسن بن علي بن فضّال قال : كتبت الى الرّضا عليه السلام في الرّجل كان خلف الإمام يأتمّ به فركع قبل أن يركع الإمام وهو يظنّ أنّ الإمام قد ركع فلمّا رآه يركع رفع رسه ثم اعاد الرّكوع مع الإمام أيفسد ذلك صلاته أم تجوز له الرّكعة ؟ فكتب :

« يتمّ صلاته ولا يفسد ما صنع صلاته » . (١)

روى هذا الحديث بسند آخر في ٢٧٧ من التّهذيب وهو: عنه عن البرقي عن ابن فضّال .

١٣٠ ــ كتابه عليه السلام الى ابن بزيع

الحسين بن سعيد عن محمد بن اسماعيل قال : كتبت الى أبي الحسن الرّضا عليه السلام : هل يجوز للمحرم المتمتع أن يمسّ الطّيب قبل أن يطوف طواف النّساء ؟ فقال : « لا » . (٢)

(١) ــ التهذيب ج ٣/ ٢٨٠ ــ ٢٧٧ والوسائل ج ٥/ ٤٤٧ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/ ١٧٧ عنه .

(٢) ــ التهذيب ج ٥/ ٢٤٨ الرّقم ٨٣٩ والوسائل ج ١٠/ ٢٠٠ والأستبصار ج ٢/ ٢٩٠ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/ ٢٣١ .

١٣١ ــ كتابه عليه السلام الى رجل

عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرّار عن يونس [١] قال : قرأت في كتاب رجل الى أبي الحسن [الرضا] عليه السلام : جعلت فداك الرّجل يتزوّج المرأة متعة الى اجل مسمّى فينقضي الأجل بينهما هل له ان ينكح اختها من قبل أن تنقضي عدّتها ؟

فكتب :

« لا يحلّ له أن يتزوّجها حتى تنقضي عدّتها » . [٢]

١٣٢ ــ كتابه عليه السلام في طيبه

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن معمّر بن خلّاد قال:أمرني ابوالحسن الرّضا عليه السلام فعملت له دهناً فيها مسك وعنبر فأمرني ان اكتب في قرطاس : آية الكرسي وامّ الكتاب والمعوّذتين وقوارع من القرآن واجعله بين الغلاف والقارورة، ففعلت ثمّ أتيته به فتغلّف به وأنا انظر اليه . [٣]

---

(١) ــ وفي الفقيه رواه فقال : روى القاسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة قال قرأت في كتاب رجل الى ابي الحسن عليه السلام ولم يذكر الرضا .

وفي التهذيب بعد نقله عن الكليني قال : وروى الحسين بن سعيد ايضا قال قرأت في كتاب رجل الى ابي الحسن الرضا عليه السلام وكذلك في الأستبصار.

(٢) ــ الكافي ج ٥/٤٣١ والوسائل ج ١٤/٣٦٩ عنه وعن الفقيه ج ٢/١٥٠ وفي ط ج ٣/٤٦٣ والتهذيب ج ٢/١٩٦ وفي ط ج ٧/٢٨٧ والاستبصار ج ٣/١٧٠ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٢٦٥ والبحار ج ١٠٤/٢٧ عن كتاب حسين بن سعيد .

(٣) ــ الكافي ج ٦/٥١٦ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٣٧٣.

١٣٣ ــ كتابه عليه السلام الى رجل

الحسين بن سعيد قال : قرأت بخطّ رجل الى ابي الحسن الرّضا عليه السلام رجل ولد على الإسلام ثمّ كفر واشرك وخرج عن الإسلام هل يستتاب أو يقتل ولايستتاب ؟فكتب :

« يقتل فامّا المرأة اذا ارتدّت فانّها لا تقتل على كلّ حال بل تخلّد السّجن ان لم ترجع الى الإسلام » .(١)

١٣٤ ــ كتابه عليه السلام الى الحسين بن سعيد

وكتب الحسين بن سعيد الى ابي الحسن الرّضا عليه السلام يسأله عن سرير الميّت يحمل أله جانب يبدأ به في الحمل من جوانبه الأ ربعة أو ما خقّ على الرّجل يحمل من أيّ الجوانبْ شاء ؟ فكتب :

« من ايّها شاء » .(٢)

١٣٥ ــ كتابه عليه السلام الى بعض القميين

عليّ بن محمّد قال : حدّثنا سنان بن محمّد عن عليّ بن مهزيار عن بعض القميّين بكتابه

(١) ــ الاستبصار ج ٤/٢٥٤ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٣٨٧.

(٢) ــ الفقيه ج ١/١٦٢ والتهذيب ج ١/٤٥٣ ــ ٤٥٤ ولكنه نقله مضمرا ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٤١٦ و الوسائل ج ١/١٢١ ــ ١٢١.

ودعائه لزكريّا بن آدم .

عن محمد بن اسحق والحسن بن محمد قالا: خرجنا بعد وفاة زكريّا بن آدم بثلاثة اشهر نحو الحجّ فتلقانا كتابه عليه السلام في بعض الطّريق فاذا فيه :

« ذكرت ما جرى من قضاء الله تعالى في الرّجل المتوفى رحمه الله عليه يوم ولد و يوم قبض و يوم يبعث حيّاً فقد عاش ايّام حياته عارفاً بالحق قائلاً به صابراً محتسباً للحقّ قائماً بما يجب الله عليه و رسوله ومضى رحمه الله عليه غير ناكث ولا مبدّل فجزاه الله أجر نيّته واعطاه خير امنيّته [أجر نبيّه واعطاه خيراً ينفعه يتبعه ببيعته] وذكرت الرّجل الموصى اليه ولم تعرف فيه رأينا وعندنا من المعرفة به اكثر ممّا وصفت ــ يعني الحسن بن محمد ابن عمران. (١)

١٣٦ ــ كتابه عليه السّلام الى ابراهيم بن سفيان

وكتب ابراهيم بن سفيان الى ابي الحسن عليه السلام : المحرم يغسل يده باشنان فيه الأذخر ؟ فكتب :

« لا احبّه لك » . (٢)

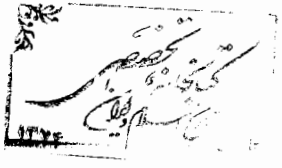

١٣٧ ــ كتابه عليه السلام الى البزنطي

وكتب البزنطي الى ابي الحسن عليه السلام في رجل مات وترك ابنته وأخاه ؟ قال :

(١) ــ الكشي ص ٥٩٥ الرقم ١١١٤ ومسند الامام عليه السلام ج ٤٣٦/٢ .

(٢) ــ الفقيه ط الغفاري ج ٢ ص ٣٥١ وراجع الوسائل ج ١٠٣/٩ عنه .

« ادفع الى الإبنة ان لم تخف من عمّها شيئاً » . (١)
ذكرناه في كتبه عليه السلام لكثرة ملازمته له عليه السلام واختصاصه به .

١٣٨ ــ كتابه عليه السلام الى جعفر بن عيسى

الصّفّار عن محمّد بن عيسى عن جعفر بن عيسى قال: كتبت الى ابي الحسن عليه السلام جعلت فداك المتاع يباع فيمن يزيد فينادي عليه المنادي فاذا نادى عليه برأ من كل عيب فيه فاذا اشتراه المشتري ورضيه ولم يبق إلّا نقده الثمن فربّما زهد فاذا زهد فيه ادّعى فيه عيوباً وانّه لم يعلم بها فيقول المنادي قد برأت منها فيقول له المشتري لم اسمع البراءة منها أيصدّق فلا يجب عليه الثّمن أم لا يصدّق فيجب عليه الثّمن ؟ فكتب :
« عليه الثّمن » . (٢)

١٣٩ ــ كتابه عليه السلام الى جعفر بن عيسى

محمد بن الحسن الصّفار عن محمد بن عيسى عن جعفر بن عيسى قال : كتبت الى ابي الحسن عليه السلام : ما تقول جعلت فداك في الدّراهم الّتي أعلم انّها لا تجوز بين المسلمين إلّا بوضيعة تصير اليّ من بعضهم بغير وضيعة لجهلي به وانّما اخذته على انّه جيد أيجوز لي ان آخذه واخرجه من يدي اليه على حدّ ما صار اليّ من قبلهم ؟ فكتب :
« لا يحلّ ذلك » .
وكتبت اليه جعلت فداك هل يجوز ان وصلت الى ردّه على صاحبه من غير معرفته به او

(١) ــ الفقيه ج ٤ ط الغفاري ص ٢٦١ الرقم / ٥٦١٠ وراجع الوسائل ج ١٧/٤٤٧ .
(٢) ــ التهذيب ج ٧/٦٦ وراجع الوسائل ج ١٢/٤٢٠ عنه .

ابداله منه وهو لا يدري آنّي ابدّله منه واردّه عليه ؟ فكتب :
« لا يجوز » .[١]

١٤٠ ــ كتابه عليه السلام الى جعفر بن عيسى

عنه عن محمد بن عيسى بن عبيد عن جعفر بن عيسى قال : كتبت الى ابي الحسن عليه السلام في رجل أوصى ببعض ثلثه من بعد موته من غلّة ضيعة له الى وصيّه يضعه في مواضع سمّاها له معلومة في كلّ سنة والباقي من الثلث يعمل فيه بما شاء ورأى الوصيّ فانفذ الوصيّ ما أوصى اليه من المسمّى المعلوم .

وقال في الباقي : قد صيّرت [لفلان كذا ولفلان كذا و] لفلان كذا في كلّ سنة وفي الحجّ كذا [وكذا] وفي الصّدقة كذا في كلّ سنة ثمّ بدا له في ذلك فقال : قد شئت الأوّل ورأيت خلاف مشيّة الأولى ورأيي أله أن يرجع فيه [فيها] يصيّر ما صيّر لغيرهم أو ينقصهم أو يدخل معهم غيرهم إن أراد ذلك ؟ فكتب عليه السلام :
« له أن يفعل ما شاء إلّا أن يكون كتب كتاباً على نفسه » .[٢]

١٤١ ــ كتابه عليه السلام الى الحسين

احمد بن محمد عن علي بن الحسين عن محمّد بن الحسين عن ابيه قال : كتبت الى أبي الحسن عليه السلام : ما تقول في التلطف يستدخله الإنسان وهو صائم ؟ فكتب :

(١) ــ التهذيب ج ٧/١١٦ والوسائل ج ١٢/٤٧٤ .

(٢) ــ التهذيب ج ٩/٢٣٣ـ٧٩ والكافي ج ٧/٥٩ والوسائل ج ١٣/٤٨٠ رواه الكافي عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن عيسى ...

« لا بأس بالجامد » .[١]

الظاهر انّ المراد هو الحسين بن ابي الخطاب وهو من أصحاب الرّضا عليه السلام وفي الإستبصار « علي بن الحسين عن ابيه » وما نقلناه هو للكافي والوسائل .

١٤٢ ــ كتابه عليه السلام الى سليمان بن رشيد

محمد بن الحسن الصّفّار عن احمد بن محمد وعبد الله بن محمد عن علي بن مهزيار قال : كتب اليه سليمان بن رشيد يخبره انّه بال في ظلمة اللّيل وانّه أصاب كفّه برد نقطة من البول لم يشكّ انّه أصابه ولم يره وانّه مسحه بخرقة ثمّ نسى أن يغسله وتمسّح بدهن فمسح به كفيه ووجهه ورأسه ثم توضأ وضوء الصّلاة فصلّى ؟ فأجاب بجواب قرأته بخطه :

« امّا ما توهمت ممّا أصاب يدك فليس بشيء إلّا ما تحقّق فان حقّقت ذلك كنت حقيقاً أن تعيد الصّلوات التي كنت صلّيتهن بذلك الوضوء بعينه ما كان منهنّ في وقتها وما فات وقتها فلا اعادة عليك لها من قبل انّ الرّجل اذا كان ثوبه نجساً لم يعد الصّلاة إلّا ما كان في وقت واذا كان جنباً أو صلّى على غير وضوء فعليه اعادة الصّلوات المكتوبات التي فاتته لأنّ الثوب خلاف الجسد فاعمل على ذلك انشاء الله » .[٢]

اقول : قال في الاستبصار:اخبرني به الشيخ رحمه الله عن احمد بن محمد عن ابيه عن الصّفار

(١) ــ الكافي ج ٤/١١٠ والاستبصار ج ٢/٨٣ والوسائل ج ٧/٢٦ وج ١٣/٤٨٠ .

(٢) ــ التهذيب ج ١/٤٢٦ والاستبصار ج ١/١٨٤ والوسائل ج ٢/١٠٦٣ .

١٤٣ ــ كتابه عليه السلام الى صفوان

كتب صفوان بن يحيى الى أبي الحسن عليه السّلام يسأله عن الرّجل معه ثوبان فأصاب أحدهما بول ولم يدري ايّهما هو وحضرت الصّلاة وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع ؟ قال :

« يصلّي فيهما جميعاً » . (١)

قال الشيخ رحمه الله في التهذيب : سعد عن عليّ بن اسماعيل عن صفوان بن يحيى .

١٤٤ ــ كتابه عليه السلام الى عبد الله بن محمّد

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن مهزيار قال : كتب عبد الله بن محمد الى أبي الحسن عليه السلام : جعلت فداك انّ بعض مواليك يزعم انّ الرّجل اذا تكلّم بالظّهار وجبت عليه الكفّارة حنث أو لم يحنث و يقول : حنثه كلامه بالظّهار وانّما جعلت عليه الكفّارة عقوبة لكلامه و بعضهم يزعم انّ الكفّارة لا تلزمه حتى يحنث في الشّيء الذي حلف عليه فان حنث وجبت عليه الكفّارة وإلّا فلا كفّارة عليه ، فوقّع بخطّه عليه السلام :

« لا تجب الكفّارة حتّى يجب الحنث » . (٢)

(١) ــ الفقيه ج ١/٢٤٩ والتهذيب ج ٢/٢٢٥ والوسائل ج ٢/١٠٨٢ .

(٢) ــ الكافي ج ٦/١٥٧ والتهذيب ج ٨/١٢ والوسائل ج ١٥/٥١٣ .

١٤٥ ــ كتابه عليه السلام الى عبد الله بن محمّد

علي بن اسماعيل قال : كتب عبد الله بن محمد الى ابي الحسن عليه السلام جعلت فداك روى أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام في الرّجل يطلّق امرأته ثلاثاً بكلمة واحدة على طهر بغير جماع بشاهدين انّه يلزمه تطليقة واحدة ؟ فوقّع بخطّه :

« أخطأ على أبي عبد الله عليه السلام انّه لا يلزمه الطّلاق و يردّ الى الكتاب والسّنّة إن شاء الله » . (١)

١٤٦ ــ كتابه عليه السلام الى عبد الله بن محمّد

عنه عن عبد الله بن محمّد قال : كتبت اليه جعلت فداك روى عن أبي عبد الله عليه السلام في المريض غمى عليه ايّاماً فقال بعضهم يقضي صلاته يومه الذي أفاق فيه وقال بعضهم يقضي صلاة ثلاثة ايّام و يدع ما سوى ذلك وقال بعضهم انّه لا قضاء عليه ؟ فكتب :

« يقضي صلاته يومه الذي يفيق فيه » . (٢)

---

(١) ــ التهذيب ج ٨/٥٦ والاستبصار ج ٣/٢٨٩ والوسائل ج ١٥/٣١٦.

(٢) ــ التهذيب ج ٣/٣٠٥ والاستبصار ج ١/٤٥٩ والوسائل ج ٥/٣٥٥.

١٤٧ ــ كتابه عليه السلام الى عبد الله بن محمّد

الحسين بن محمّد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار ومحمد بن يحيى عن احمد ابن محمد عن عليّ وعليّ بن محمّد عن سهل بن زياد عن عليّ بن مهزيار قال : قرأت في كتاب عبد الله بن محمد الى ابي الحسن عليه السلام : جعلت فداك روى زرارة عن ابي جعفر وأبي عبد الله صلوات الله عليهما في الخمر يصيب ثوب الرّجل انّهما قالا : لا بأس بان يصلّي فيه انّما حرّم شربها،وروى غير زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انّه قال : اذا اصاب ثوبك خمر او نبيذ ــ يعني المسكر ــ فاغسله ان عرفت موضعه وان لم تعرف موضعه فاغسله كلّه وان صلّيت فيه فأعد صلاتك فأعلمني ما آخذ به ؟ فوقّع بخطّه عليه السلام :

« خذ بقول أبي عبد الله عليه السلام » .(١)

١٤٨ ــ كتابه عليه السلام الى عبد الله بن محمّد

عنه عن العبّاس بن معروف عن عليّ بن مهزيار قال:قرأت في كتاب لعبد الله بن محمد الى ابي الحسن عليه السلام : اختلف اصحابنا في رواياتهم عن ابي عبد الله عليه السلام في ركعتي الفجر في السّفر فروى بعضهم ان صلّهما في المحمل وروى بعضهم لا تصلّهما إلّا على الأرض ، فاعلمني كيف تصنع أنت لأقتدي بك في ذلك ؟ فوقّع عليه السلام :

« موسّع عليك بأيّة عملت » .(٢)

(١) ــ الكافي ج ٣/٤٠٧ والتهذيب ج ١/٢٨١ والاستبصار ج ١/١٩١ والوسائل ج ٢ ص ١٠٥٥ .

(٢) ــ التهذيب ج ٣/٢٢٨ والوسائل ج ٣/٢٤٠ و ج ١٨/٨٨ عنه .

١٤٩ ــ كتابه عليه السلام الى عبد الله بن محمد

الحسين بن سعيد عن عبد الله بن محمّد قال : كتبت اليه جعلت فداك روى اصحابنا عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام انّهما قالا : اذا زالت الشّمس فقد دخل وقت الصّلاتين إلّا انّ بين يديها سبحة ان شئت طوّلت وان شئت قصّرت وروى بعض مواليك عنهما : انّ وقت الظّهر على قدمين من الزّوال ووقت العصر على اربعة اقدام من الزّوال فان صلّيت قبل ذلك لم يجزك وبعضهم يقول يجزي [يجوز] ولكن الفضل في انتظار القدمين والاربعة أقدام وقد احببت جعلت فداك أن اعرف موضع الفضل في الوقت ؟ فكتب :

« القدمان والأربعة أقدام صواب جميعاً » . (١)

١٥٠ ــ كتابه عليه السلام الى ابن فضّال

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضّال قال : كتبت الى أبي الحسن عليه السلام اسأله عن الفقّاع،قال:فكتب يقول :

« هو الخمر وفيه حدّ شارب الخمر » . (٢)

---

(١) ــ التهذيب ج ٢/٢٤٩ والاستبصار ج ١/٢٥٤ والوسائل ج ٣/١٠٨ عنهما .

(٢) ــ الكافي ج ٦/٤٢٤ والوسائل ج ١٧/٢٨٧ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/٣٥٥ والتهذيب ج ٩/١٢٤ .

١٥١ ــ كتابه عليه السلام لإبن فضّال

ابو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال قال : كتبت الى أبي الحسن عليه السلام اسأله عن الفقّاع فكتب ينهاني عنه . (١)

أقول : نقلنا هذين الحديثين هنا مع انّ المكتوب هو ابوالحسن المحتمل ان يكون احد الثلاثة عليهم السلام لأنّ ابن فضال على الأطلاق غالباً هو الحسن بن علي بن فضّال الذي هو من أصحاب الرضا عليه السلام وكان خصيصاً به وان كان قد يطلق على : علي بن الحسن ابن عليّ بن فضّال وعلى احمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال وعلى محمد بن الحسن بن علي ابن فضّال ايضاً (راجع قاموس الرجال وجامع الرواة في ابن فضّال) .

١٥٢ ــ كتابه عليه السلام الى الفتح بن يزيد

عليّ بن ابراهيم [عن ابيه] عن المختار بن محمد بن المختار ومحمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوي جميعاً عن الفتح بن يزيد الجرجاني عن ابي الحسن عليه السلام قال : كتبت اليه عليه السلام أسأله عن جلود الميتة الّتي يؤكل لحمها ان ذكّي.فكتب :

« لا ينتفع من الميتة باهاب ولا عصب وكلّ ما كان من السّخال [من] الصّوف، وانِ جزّ والشّعر والوبر والأنفحة والقرن ولا يتعدّى الى غيرها ان شاء الله . (٢)

اقول هذا الحديث كذا وجد كما اعترف به المحققون فراجع الوافي وهامش الاستبصار .

---

(١) ــ الكافي ج ٤٢٣/٦ .

(٢) ــ الكافي ج ٢٥٨/٦ ــ ٢٥٩ والتهذيب ج ٧٦/٩ والوسائل ج ٣٦٦/١٦ والاستبصار ج ٨٩/٤ ــ ٩٠

١٥٣ ــ كتابه عليه السلام الى اسماعيل بن همام

كتب أبو همام الى أبي الحسن عليه السلام : في رجل استأجر ضيعة من رجل فباع المؤاجر تلك الضّيعة بحضرة المستأجر ولم ينكر المستأجر البيع وكان حاضراً له شاهداً عليه فمات المشتري وله ورثة هل يرجع ذلك الشّيء في ميراث الميّت او يثبت في يد المستأجر الى أن تنقضي اجارته ؟ فكتب عليه السلام :

« يثبت في يد المستأجر الى أن تنقضي اجارته » . (١)

١٥٤ ــ كتابه عليه السّلام الى اسماعيل بن مهران

عليّ بن محمّد عن سهل بن زياد عن اسماعيل بن مهران قال: كتبت الى الرّضا عليه السلام أسأله عن حدّ الوجه. فكتب :

« من اوّل الشّعر الى آخر الوجه وكذلك الجبينين » . (٢)

١٥٥ ــ املاؤه عليه السلام لعلماء نيسابور

عن تاريخ نيسابور : انّ علي بن موسى الرّضا عليه السّلام لمّا دخل الى نيسابور في السّفرة

(١) ــ الفقيه ج ٣/٢٥٢ وراجع الوسائل ج ١٣/٢٦٦ ومسند الامام عليه السّلام ج ٢/٢٩٩ .

(٢) ــ الكافي ج ٣/٢٨ الرقم ٤ والتهذيب ج ١/٥٥ والوسائل ج ١/٢٨٤ ومسند الامام عليه السلام ج ٢/١٤٨ .

الّتي فاز فيها بفضيلة الشّهادة كان في مهد على بغلة شهباء عليها مركب من فضّة خالصة فعرض له في السّوق الأمامان الحافظان للأحاديث النّبويّة : أبوزرعة ومحمد بن اسلم الطّوسي رحمهما الله فقالا : ايّها السّيّد ابن السّادة ايّها الإمام وابن الأئمّة ايّها السّلالة الطّاهرة الرّضيّة ايّها الخلاصة الزّاكية النبوّية بحقّ آبائك الأطهرين واسلافك الأكرمين إلّا ما أريتنا وجهك المبارك الميمون وروي لنا حديثاً عن آبائك عن جدّك نذكرك به .

فاستوقف البغلة ورفع المظلّة واقرّ عيون المسلمين بطلعته المباركة الميمونة فكانت ذوابتاه كذوابتي رسول الله صلى الله عليه وآله والنّاس على طبقاتهم قيام كلّهم وكانوا بين صارخ وباك وممزّق ثوبه ومتمرّغ في التّراب ومقبّل حزام بغلته ومطوّل عنقه الى مظلّة المهد الى أن انتصف النّهار وجرت الدّموع كالأنهار وسكنت الأصوات وصاحت الأئمّة والقضاة : معاشر النّاس اسمعوا وعوا ولا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وآله في عترته وأنصتوا .

فأملى صلّى الله عليه وآله هذا الحديث وعدّ من المحابر اربع وعشرون الفاً سوى الدويّ والمستملي ابوزرعة الرازي ومحمد بن اسلم الطوسي رحمهما الله فقال : « حدّثني أبي موسى ابن جعفر الكاظم قال : حدّثني أبي جعفر بن محمّد الصّادق قال : حدّثني أبي محمّد بن علي الباقر قال : حدّثني أبي عليّ بن الحسين زين العابدين قال : حدّثني أبي الحسين بن علي شهيد أرض كربلاء قال : حدّثني أبي أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب شهيد ارض الكوفة قال : حدّثني أخي وابن عمّي محمّد رسول الله صلّى الله عليه وآله قال : حدّثني جبرئيل عليه السلام قال: سمعت ربّ العزّة سبحانه وتعالى يقول :

« كلمة لا إله إلّا الله حصني فمن قالها دخل حصني ومن دخل حصني أمن من عذابي ــ فلمّا مرّت الراحلة ــ نادانا : بشروطها وانا من شروطها » .(١)

---

(١) ــ اخرج العلامة السيّد جعفر مرتضى العاملي ادام الله افاضاته في كتابه القيّم الحياة السياسية للامام الرضا عليه السلام ص ١٤٥ الحديث وقال في هامش الكتاب : عن مجلّة مدينة العلم السنة الأولى ص ٤١٥ عن صاحب تاريخ نيسابور وعن المناوى في شرح الجامع الصغير وهي ايضا في الصواعق المحرقة ص ١٢٢ و حلية الأولياء ج ٣/١٩٢ وعيون اخبار الرضا عليه السلام ج ٢/١٣٥ وامالي الصدوق ص ٢٠٨ (وج ط/ ١٤٢) و ينابيع المودّة ص ٣٨٥/٣٦٤ وقد ذكر قوله عليه السلام : وانا من شروطها في الموضع الثاني فقط والبحار ج ٤٩/ ١٢٣ ــ ١٢٩ ــ ١٢٧ و الفصول المهمّة لأبن الصباغ ص ٢٤٠ ونور الأبصار ص ١٤١ ونقلها في مسند الامام الرضا عليه ←

اقول: الحديث معروف نقله اعلام الحديث في كتبهم : فراجع التوحيد للصّدوق رحمه الله ص ٢٤ـ٢٥ باسانيده وعيون اخبار الرضا عليه السلام ج ٢/ ١٣٤ـ١٣٥ باسانيده وكشف الغمّة ج ٢/ ٣٠٨ والبحار ج ٣/ ٥ عن العيون والتّوحيد وص ٦ عنهما ايضاً وص ٧ عن ثواب الأعمال وومعاني الأخبار (ص ٣٧١) والتّوحيد والبحار ج ٤٩/ ١٢٠ عن أمالي الشّيخ وص ١٢٢ عن العيون وص ١٢٣ عن امالي الشيخ ايضاً .

نصّ آخر من الحديث :

نقل في كشف الغمّة ج ٢/ ٣٠٧ : حدّث أبو الصّلت قال : كنت مع عليّ بن موسى الرّضا عليهما السلام وقد دخل نيسابور وهو راكب بغلة شهباء فغدا في طلبه علماء البلد : احمد بن حرب و ياسين بن النّضر ويحيى بن يحيى وعدّة من اهل العلم فتعلّقوا بلجامه في المربعة فقالوا بحقّ آبائك الطّاهرين حدّثنا بحديث سمعته من ابيك قال :

« حدّثني أبي العدل الصّالح موسى بن جعفر قال : حدّثني أبي الصّادق جعفر بن محمّد قال : حدّثني أبي باقر علم الأنبياء محمّد بن علي قال : حدّثني أبي سيّد العابدين عليّ ابن الحسين قال : حدّثني أبي سيّد شباب اهل الجنّة الحسين بن علي قال : سمعت أبي سيّد العرب عليّ بن ابي طالب قال : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول :

« الايمان معرفة بالقلب واقرار باللّسان وعمل بالأركان » .

قال : وقال احمد بن حنبل : لو قرأت هذه الأسناد على مجنون لبرء من جنونه .

نصّ ثالث من الحديث :

العيون ج ٢/ ١٣٦ حدثنا احمد بن الحسن القطان قال : حدثنا عبد الرّحمٰن بن محمد الحسيني قال : حدثني محمد بن ابراهيم بن محمّد الفزاري قال : حدّثنا عبد الرحمٰن بن بحر الأهوازي قال: حدثني ابو الحسن علي بن عمرو قال : حدثنا الحسن بن محمد بن جمهور قال: حدثنا علي بن بلال عن علي بن موسى الرّضا عليهما السلام عن ابيه عن آبائه عن علي

السلام ج ١/ ٤٣ ــ ٤٤ من التوحيد ومعاني الأخبار ص ٣٥١/٣٥٣ وكشف الغمة ج ٣/٩٨ وهي موجودة في مراجع كثيرة اخرى لكن يلاحظ ان بعض هؤلاء قد حذف قوله عليه السلام : بشروطها وان من شروطها ولا يخفى السبب في ذلك .

ابن ابي طالب عليهم السلام عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله عن جبرئيل عن ميكائيل عن اسرافيل عن اللّوح والقلم قال : يقول الله عزوجل :

« ولاية عليّ بن ابي طالب حصني فمن دخل حصني أمن من عذابي » .

١٥٦ ــ كتابه عليه السلام لإبن بزيع

روى محمّد بن اسماعيل بن بزيع عن الرّضا عليه السلام قال : سألته عن مسألة كتب بها اليّ محمّد بن عبد الله القميّ الأشعري فقال:لنا ضياع فيها بيوت نيران تهدى اليها المجوس البقر والغنم والدّراهم فهل يحلّ لأ رباب القرى أن يأخذوا ذلك ولبيوت نيرانهم قوّام يقومون عليها ؟ فقال أبوالحسن عليه السلام :

« ليأخذ أصحاب القرى من ذلك فلا بأس به » .(١)

أقول ذكرنا ذلك في مكاتيبه عليه السّلام لظهوره في انّه استملاء واملاء لجواب الكتاب .

١٥٧ ــ كتابه عليه السّلام الى حاكم الطبسين(٢)

بسم الله الرّحمن الرّحيم من علي بن موسى بن جعفر الرّضا الى عامر بن زروامهر مرز بان

(١) ــ الفقيه ج ٣/٣٠١ وراجع الكافي ج ٥/١٤٢ .

(٢) ــ كذا في النسخة الّتي اخذنا منها .

اقول : لمّا تشرفت بالحضور في المؤتمر العالمي الثاني للرّضا عليه السلام في شهر ذي القعدة من السنة ١٤٠٦/ه ق لموافق اول مردادماه ١٣٦٥ه ش وعرضت هذه الرّسالة على اعضاء المؤتمر المحترمين قال لي الشيخ الحجة الالهي «هل عندك كتاب الرضا عليه السلام الى حاكم طبس» ؟ قلت : لا.قال : انه موجود عندنا فاعطاني النسخة وها هي اوردناها هنا كما هي مع ما فيه من الأغلاط .

الطّبسين .

سلام عليك فانّي أحمد اليك الله الذي لا اله الا هو وأسألك أن تصلّي على محمد عبده ورسوله صلّى الله عليه وآله وسلم .

الحمد لله الأحد الصّمد القاهر فوق عباده القادر على ما يشاء من أمره الّذي يجير من استجاره و يعيذ من استعاذه ملك الملوك وربّ الأ رباب ليس احد يسابق الى نفسه قسم له ولا يصارف فيما جرى القلم به فاتّقوا الله في السّرّ والعلانية .

امّا بعد فانّه عرضت لنا من الأمور والحاجة ما لا اعتمد على بهذه النّاحية دونك وانّه فقد ولد من اولاد قريش من عترة النّبيّ صلّى الله عليه وآله وقد ورثني حزنه المسمّى بالحسين قد راهق الحلم وكان من ابن اثنتي عشرة سنة أسمر اللّون في بياض عينه اليمنى نقطة حمراء قاني الوجنتين سبط الشّعر طو يل ساعداه اطول من سائر النّاس منذ أتى على فقده تسع [سبع] سنين وقد بلغنا انّه قصد الى هذه النّاحية ببابي خراسان واقفاً بهما .

فأسألك أن تستعين بأوليائك وتتولّى أثر هذا المفقود فان وجدته فبيّن لي بعد ما يصّح عندك الصّفة والحلية لأقف عليه وأسألك تعاهده و برّه ولطفه وازاحة علّته الى أن يردّ الله بخره المعظم المتفرّق واكرم واكتب اليّ بما يعرض لك بهذه النّاحية دقيقك وجليلك تجدني عند ذلك موفّقاً إن شاء الله .

واحفظ أمر الله عزّوجلّ ووصيّته في سورة النّساء الكبرى : « انّ الله يأمركم أن تؤدّوا الأمانات الى أهلها واذا حكمتم بين النّاس أن تحكموا بالعدل انّ الله نعّما يعظكم به انّ الله كان سميعاً بصيراً » حتّى ذكر بعد ذلك : « واولى الأمر منكم فان تنازعتم في شيء فردّوه الى الله والرّسول » .

والسلام عليك ورحمة الله و بركاته وعلى جميع اوليائك المسلمين المستضعفين المطيعين بطاعة الله ورسوله صلّى الله عليه وآله .

١٥٨ ــ كتابه عليه السلام الى جعفر بن عيسى

محمد بن جعفر الكوفي عن محمد بن اسماعيل عن جعفر بن عيسى قال : كتبت الى ابي الحسن عليه السلام جعلت فداك : المرأة تموت فيدّعي أبوها انّه كان أعارها بعض ما كان عندها من متاع وخدم أتقبل دعواه بلا بيّنة ام لا تقبل دعواه إلّا ببيّنة ؟ فكتب اليه :

« لا يجوز بلا بيّنة » .

قال : وكتبت اليه ان ادّعى زوج المرأة الميّتة أو أبو زوجها او امّ زوجها في متاعها او [في] خدمها مثل الذي ادّعى ابوها من عارية بعض المتاع او الخدم أتكون ذلك بمنزلة الأب في الدّعوى ؟ فكتب عليه السلام :

« لا » .(١)

اقول : صرّح في الفقيه في القسم الأخير من الحديث بانّ المراد في قوله : وكتبت اليه هو ابو الحسن الثالث عليه السلام دون القسم الأوّل فراجع مع انّ الظاهر وحدة الحديث سيّما في الكافي والتهذيب .

١٥٩ ــ كتابه عليه السلام الى الحسن بن علي بن فضال

سهل بن زياد عن معاوية بن حكيم عن الحسن بن علي بن فضال قال : كتبت الى ابي الحسن عليه السلام : الرّجل يسلفني في الطّعام فيجيىء الوقت وليس عندي طعام اعطيه بقيمته دراهم ؟ قال :

---

(١) ــ الكافي ج ٧/٤٣١ ــ ٤٣٢ والتهذيب ج ٦/٢٨٩ والوسائل ج ١٨/٢١٣ .

« نعم » .[١]

ذكرناه في مكاتيبه عليه السلام لأختصاص الحسن به واشتهاره بذلك .

١٦٠ ــ كتابه عليه السلام الى عبد الله بن محمّد

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عليّ بن مهزيار قال : كتب عبد الله بن محمّد الى ابي الحسن عليه السلام : روى بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام في الرّجل يطلّق امرأته على الكتاب والسّنة فتبين منه بواحدة فتزوّج زوجاً غيره فيموت عنها او يطلّقها فترجع الى زوجها الأوّل انّها تكون عنده على تطليقتين وواحدة قد مضت ؟ فوقّع عليه السلام بخطّه :

« صدقوا » .

وروى بعضهم انّها تكون عنده على ثلاث مستقبلات وانّ تلك طلّقها ليست بشيء لأنّها قد تزوجت زوجاً غيره ؟ فوقع عليه السّلام بخطّه :

« لا » .[٢]

١٦١ ــ كتابه عليه السلام الى يونس

محمد بن يحيى عن محمّد بن احمد عن موسى بن جعفر عن يونس بن عبد الرحمن قال : كتبت الى ابي الحسن عليه السلام انّا نحرم من طريق البصرة ولسنا نعرف حدّ عرض العقيق ؟ فكتب :

(١) ــ الكافي ج ٥/١٨٧ والتهذيب ج ٧/٣٠ والاستبصار ج ٣/٧٥ والوسائل ج ١٣/٧٠ .

(٢) ــ الكافي ج ٥/٤٢٦ .

« أحرم من وجرة » .[١]

١٦٢ ــ كتابه عليه السلام الى طاهر بن حاتم

علـيّ بـن محـمـد عـن سهل بن زياد عن طاهر بن حاتم في حال استقامته انه كتب الى الرجل : ما الذي لا يجتزي في معرفة الخالق بدونه ؟ فكتب اليه :

« لم يزل عالماً وسامعاً و بصيراً وهو الفعّال لما يريد » .[٢]

أقول: نـقـلـه في الـتوحيد ص ٢٨٤ عن طاهر بن حاتم عن ابي الحسن موسى عليه السلام ولذلك ذكرناه في مكاتيب موسى عليه السلام .

١٦٣ ــ كتابه عليه السلام الى رجل

عنه عن عبّاد بن سليمان عن سعد بن سعد عن محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار قال: كتب رجل الى ابي الحسن عليه السلام : هل يسجد الرّجل على الثّوب يتّقي به وجهه من الحرّ والبرد ومن الشّيء يكره السّجود عليه ؟ فقال :

« نعم لا بأس » .[٣]

---

(١) ــ الكافي ج ٤/ ٣٢٠ ــ ٣٢١ .

(٢) ــ الكافي ج ٨٦/١ .

(٣) ــ التهذيب ج ٣٠٧/٢ والاستبصار ج ٣٣٣/١ .

١٦٤ ــ كتابه عليه السلام الى رجل

عنه عن أبي جعفر عن عباد بن سليمان عن سعد بن سعد قال: كتب رجل الى ابي الحسن عليه السلام : هل يشمّ الصّائم الرّيحان يتلذّذ به ؟ فقال عليه السلام :
« لا بأس به » . (١)

١٦٥ ــ كتابه عليه السلام الى عبد الله بن محمّد

محمد بن يحيى عن أحمد بن محمّد بن عيسى عن العبّاس بن معروف عن عليّ بن مهزيار قال : قرأت في كتاب عبد الله بن محمّد الى أبي الحسن عليه السلام : جعلت فداك روى عن أبي عبد الله عليه السلام انّه قال : وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزّكاة على تسعة اشياء على الحنطة والشّعير والتّمر والزّبيب والذّهب والفضة والغنم والبقر والإبل وعفا رسول الله صلّى الله عليه وآله عمّا سوى ذلك، فقال له القائل: عندنا شيء كثير يكون أضعاف ذلك، فقال له : وما هو؟ فقال له الأرز فقال أبو عبد الله عليه السّلام : اقول لك : انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله: وضع الصّدقة على تسعة أشياء وعفا عمّا سوى ذلك وتقول عندنا ارز وعندنا ذرّة وقد كانت الذّرة على عهد رسول الله صلّى الله عليه وآله. فوقّع عليه السلام :
« كذلك هو والزكاة على كلّ ما كيل بالصّاع » .
وكتب عبد الله : وروى غير هذا الرّجل عن أبي عبد الله عليه السّلام : انّه سأله عن الحبوب فقال : وما هي ؟ فقال : السّمسم والأرز والذّخن وكلّ هذا غلّة كالحنطة والشّعير

(١) ــ التهذيب ج ٤/٢٦٦ .

فقال أبوعبد الله عليه السلام:« في الحبوب كلّها زكاة » .

وروى أيضاً عن أبي عبد الله عليه السلام انّه قال : كلّما دخل القفيز فهو يجري مجرى الحنطة والشّعير والتّمر والزّبيب قال :،فأخبرني جعلت فداك هل على هذا الأرز وما اشبهه من الحبوب : الحمّص والعدس زكاة ؟ فوقّع عليه السلام :

« صدقوا الزّكاة في كلّ شيء كيل » .(١)

١٦٦ ــ كتابه عليه السلام الى ابي القاسم الصيقل

محمد بن الحسن الصّفّار عن محمّد بن عيسى بن عبيد عن ابي القاسم الصّيقل وولده قال : كتبوا الى الرّجل عليه السلام جعلنا الله فداك انّا قوم نعمل السيوف وليست لنا معيشة ولا تجارة غيرها ونحن مضطّرون اليها وانّما علاجنا من جلود الميتة من البغال والحميرالأهليّة لا يجوز في أعمالنا غيرها فيحلّ لنا عملها وشراؤها و بيعها ومسّها بأيدينا وثيابنا ونحن نصلّي في ثيابنا ونحن محتاجون الى جوابك في هذه المسألة ياسيّدنا لضرورتنا اليها ؟ فكتب عليه السلام :

« اجعل ثوباً للصّلاة » .

وكتبت اليه : جعلت فداك وقوائم السّيوف الّتي تسمّى السّفن اتّخذها من جلود السّمك فهل يجوز لي العمل بها ولسنا نأكل لحومها ؟ فكتب عليه السلام :

« لا بأس به » .(٢)

وقد تقدّم رواية اخرى منه .

---

(١) ــ الكافي ج ٣/٥١٠ والتهذيب ج ٥/٤ والاستبصار ج ٢/٥ والوسائل ج ٦/ ٣٤ ــ ٣٩ .

(٢) ــ التهذيب ج ٦/٣٧٦ــ٣٧٧ و (القسم الأخير منه) ج ٧/١٣٥ والوسائل ج ١٢/١٢٥ ونقل الكتاب الثاني في الكافي ج ٥/٢٢٧ عن محمد بن يحيى بن احمد عن محمد بن عيسى عن ابي القاسم الصيقل .

١٦٧ ــ كتابه عليه السلام الى الصّيقل

عنه عن محمّد بن عيسى عن أبي القاسم الصّيقل قال : كتبت اليه انّي رجل صيقل اشتري السّيوف وأبيعها عن السّلطان أجائز لي بيعها ؟ فكتب عليه السلام : «لا بأس به» .[١]

١٦٨ ــ كتابه عليه السّلام الى رجل

الحسين بن سعيد قال : قرأت بخطّ رجل الى أبي الحسن الرّضا عليه السلام رجل ولد على الإسلام ثم كفر واشرك وخرج عن الإسلام هل يستتاب او يقتل ولا يستتاب ؟ فكتب عليه السلام :

«يقتل»[٢] وزاد في الاستبصار : «فامّا المرأة اذا ارتدت فانها لا تقتل على كل حال بل تخلد السجن ان لم ترجع الى الاسلام» .

١٦٩ ــ كتابه عليه السلام الى زكرّيا بن يحيى

احمد بن محمّد عن بكر بن صالح عن زكريّا بن يحيى قال: كتبت الى ابي الحسن الرّضا عليه السلام أسأله عن الفقّاع وأصفه له.فقال :

(١) ــ التهذيب ج ٦/٣٨٢ والوسائل ج ١٢/٧٠ .

(٢) ــ التهذيب ج ١٠/١٣٩ والاستبصار ج ٤/٢٥٤ الرقم ٩٦٤ .

كتابخانه تخصصي تاريخ اسلام و ايران

« لا تشر به » .

فاعدته عليه كل ذلك اصفه كيف يصنع ؟فقال:

« لا تشر به ولا تراجعني فيه » . (١)

اقول الظاهر اتّحاده مع ما نقله الكافي ج ٦/ ٤٢٤ عن زكريّا أبي يحيى لأ تّحاد الحديث سؤالاً وجواباً لفظاً ومعنى .

١٧٠ ــ كتابه عليه السلام الى رجل

محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عبد الجبار عن عليّ بن مهزيار عن رجل سأل الرّضا عليه السلام عن الصّلاة في جلود الثّعالب فنهى عن الصّلاة فيها وفي الثوب الذي يليه فلم يدر ايّ الثّوبين اللذين يلصق بالوبر او الذي يلصق بالجلد ؟ فوقّع بخطّه :

« الثّوب الّذي يلصق بالجلد » . (٢)

وذكر ابو الحسن عليه السلام انّه سأله عن هذه المسألة فقال :

« لا تصلّ في الثوب الذي فوقه ولا في الّذي تحته » .

١٧١ ــ كتابه عليه السلام الى بعض اصحابه

عنه (اي العدّة عن احمد بن محمّد) عن ابن محبوب قال : كتب معي بعض اصحابنا الى

(١) ــ التهذيب ج ٩/ ١٢٤ والأستبصار ج ٤/ ٩٥ وراجع الوسائل ج ١٧/ ٢٨٨ .

(٢) ــ الأستبصار ج ١/ ٣٨١ ــ ٣٨٢ والتهذيب ج ٢/ ٢٠٦ والكافي ج ٣/ ٣٩٩ وفيه «عن رجل سأل الماضي عليه السلام» والوافي ج ٢ في لباس المصلّى عن الكافي والتهذيب وجامع الأحاديث ج ٤/ ٢٩٩ الرقم ٩٠٩ عن المشايخ الثلاثة رحمهم الله جميعا .

ابي الحسن عليه السلام يسأله عن الكبائر كم هي وما هي ؟ فكتب :

« الكبائر من اجتنب ما وعد الله عليه النّار كفّر عنه سيّئاته اذا كان مؤمناً والسّبع الموجبات : قتل النفس الحرام وعقوق الوالدين وأكل الرّبا والتّعرب بعد الهجرة وقذف المحصنات وأكل مال اليتيم والفرار من الزّحف » . (١)

١٧٢ ــ كتابه عليه السّلام الى ابن بزيع

محمد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن محمد بن اسماعيل [بن بزيع] قال : كتبت الى ابي الحسن عليه السلام انّي أحضر المساجد مع جيرتي وغيرهم فيأمروني بالصّلاة بهم وقد صلّيت قبل أن آتيهم وربّما صلّى خلفي من يقتدي بصلاتي والمستضعف والجاهل وأكره أن أتقدّم وقد صلّيت بحال من يصلّي بصلاتي ممّن سمّيت لك فمرني في ذلك بأمرك أنتهي اليه واعمل به ان شاء الله ؟ فكتب عليه السلام :

« صلّ بهم » . (٢)

١٧٣ ــ كتابه عليه السّلام الى صفوان

صفوان بن يحيى عن ابي الحسن عليه السلام قال : سألته عن الرّجل يوقف ثلث الميّت بسبب الأجراء ؟ فكتب عليه السلام :

« ينفذ ثلثه ولا يوقف » . (٣)

---

(١) ــ الكافي ج ٢/٢٧٦ والوسائل ج ١١/٢٥٢ .

(٢) ــ الكافي ج ٣/٣٨٠ الرقم ٥ والتهذيب ج ٣/٥٠ الرقم ١٧٤ والوسائل ج ٥/٤٥٥ .

(٣) ــ التهذيب ج ٩/١٤٤ الرقم ٦٠٠ .

١٧٤ ــ كتابه عليه السلام الى الوشاء

قال الحسن بن علي الوشاء : بعث اليّ الرضا يطلب منّي حبرة وكانت بين ثيابي قد خفيت على أمرها، فقلت:ما معي منها شيء فردّ الرّسول وذكر علامتها وانّها في سفط كذا فطلبتها فكان كما قال فبعثت بها اليه ثم كتبت مسائل أسأله عنها فلمّا وردت بابه خرج اليّ جواب المسائل الّتي أردت أن أسأله عنها من غير أن اظهرها .[1]

نصّ آخر برواية العيون :

ابي عن سعد عن صالح بن ابي حمّاد عن الحسن بن عليّ الوشّاء قال : بعث اليّ أبوالحسن الرّضا عليه السلام غلامه ومعه رقعة فيها :

« ابعث اليّ بثوب من ثياب موضع كذا وكذا من ضرب كذا » .

فكتبت اليه وقلت للرّسول : ليس عندي ثوب بهذه الصّفة وما أعرف هذا الضّرب من الثياب فأعاد الرّسول اليّ وقال : « فاطلبه » فأعدت اليه الرّسول وقلت : ليس عندي من هذا الضّرب شيء.فأعاد الرّسول : « اطلب فانّ عندك منه » . قال الحسن بن علي الوشاء : وقد كان ابضع مني رجل ثوباً منها وامرني ببيعه وكنت قد نسيته فطلبت كل شيء كان معي فوجدته في سفط تحت الثّياب كلّها فحملته اليه .

١٧٥ ــ كتابه عليه السلام الى الوشاء

أبي عن سعد عن صالح بن ابي حمّاد عن الحسن بن علي الوشاء قال : كنت كتبت

(١) ــ المناقب ج ٣٣٦/٤ وغيبة الطوسي ص ٤٨ واثبات الوصية ص ٢٠٧ وكشف الغمة ج ٣١٢/٢ــ٣١٣ والبحار ج ٤٩/ ٤٤ ــ ٤٥ ــ ٤٦ .

معي مسائل كثيرة قبل أن أقطع على ابي الحسن عليه السلام وجمعتها في كتاب ممّا روى آبائه عليهم السلام وغير ذلك وأحببت أن اتثبت في أمره واختبره فحملت الكتاب في كمّي وصرت الى منزله وأردت أن آخذ منه خلوة فاناوله الكتاب فجلست ناحيته وانا متفكّر في طلب الأذن عليه و بالباب جماعة جلوس يتحدثون فبينا انا كذلك في الفكرة في الإحتيال للدّخول عليه اذا انا بغلام قد خرج من الدّار في يده كتاب فنادى ايّكم الحسن بن علي الوشاء ابن ابنة الياس البغدادي؟ فقمت اليه وقلت : انا الحسن بن علي فما حاجتك ؟ قال : هذا الكتاب امرت بدفعه اليك فهاك خذه.فأخذته وتنحيّت ناحية فقرأته فاذا والله فيه جواب مسألة مسألة فعند ذلك قطعت عليه وتركت الوقف .[1]

نصّ آخر على رواية المناقب .

روى الحسن بن محمّد بن احمد السّمرقندي المحدّث بالأسناد عن الحسن بن علي ابن الوشاء الكوفي قال : كتبت مسائل في طومار لأجرّب بها عليّ بن موسى فغدوت الى بابه فلم اصل اليه لزحام الناس فبينما خادم يسأل الناس عني وهو يقول : من الحسن بن علي الوشاء ابن بنت الياس البغدادي؟ فقلت له : ياغلام فها أنا ذا،فاعطاني كتاب وقال : هذه جوابات مسائلك الّتي معك.فقطعت بامامته وتركت مذهب الوقف .

١٧٦ ــ كتابه عليه السلام الى الوشاء

روى عن الحسن بن علي الوشاء قال : كنا عند رجل بمرو وكان معنا رجل واقفي فقلت له : اتّق الله قد كنت مثلك ثمّ نوّر الله قلبي فصم الأربعاء والخميس والجمعة واغتسل وصلّ ركعتين وسل الله أن يريك في منامك ما تستدلّ به على هذا الأمر فرجعت الى البيت وقد سبقني كتاب ابي الحسن يأمرني فيه أن أدعو الى هذا الأمر ذلك الرّجل فانطلقت اليه

(١) ــ المناقب ج ٤/٣٤١ والبحار ج ٤٩/٤٤ عن العيون ج ٢/ ٢٥٠ ــ ٢٢٥ .

واخبرته [١] الحديث .

١٧٧ ــ كتابه عليه السلام الى ابي جعفر عليه السلام

حمدو يه قال:حدثنا الحسن بن موسى الخشاب قال:ابراهيم بن ابي محمود قال:دخلت على ابي جعفر عليه السلام ومعي كتب اليه من ابيه فجعل يقرؤها و يضع كتاباً كبيراً على عينيه و يقول:خطّ أبي والله،و يبكي حتى سالت دموعه خدّيه [٢] الحديث .

١٧٨ ــ كتابه عليه السلام الى ابي جعفر عليه السلام

حمدو يه قال:حدّثنا أبوسعيد الآدمي عن محمد بن مرزبان عن محمد بن سنان قال : شكوت الى الرّضا عليه السلام وجع العين فاخذ قرطاساً فكتب الى ابي جعفر عليه السلام وهو اقلّ من نيّتي [وهو اوّل نيّتي ــ وهو اوّل شيء ــ وهو اوّل ما بدى ــ وهو اقلّ من يدي خ ل] فدفع الكتاب الى الخادم وأمرني أن أذهب معه وقال :اكتم،فاتيناه وخادم قد حمله،قال: ففتح الخادم الكتاب بين يدي أبي جعفر عليه السلام فجعل أبوجعفر عليه السلام ينظر في الكتاب و يرفع رأسه الى السّماء و يقول : ناج [٣] ففعل ذلك مراراً فذهب كلّ وجع في عيني [٤] الحديث .

---

(١) ــ البحارج ٥٣/٤٩ الرقم ٦٢ عن الخرائج ص ٢٠٧ .

(٢) ــ الكشي ص ٥٦٧ الرقم ١٠٧٣ .

(٣) ــ في هامش المصدر : باح باح عن حاشية الممقاني .

(٤) ــ الكشي ص ٥٨٢ الرقم ١٠٩٢ وص ٥٨٢ ــ ٥٨٤ الرقم ١٠٩٣ واثبات الوصيّة ص ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٥٣ والبحارج ٦٦/٥٠ عن الكشي و ٦٧ عنه ايضا .

نصّ آخر برواية الكشّي ايضاً ص ٥٨٣ الرقم ١٠٩٤ .

وجدت بخط جبرئيل بن احمد حدّثني محمد بن عبد الله بن مهران عن احمد بن محمد ابن ابي نصر ومحمد بن سنان جميعاً قالا : كنّا بمكة وأبوالحسن الرّضا عليه السلام بها فقلنا له : جعلنا الله فداك نحن خارجون وأنت مقيم فان رأيت أن تكتب لنا الى ابي جعفر عليه السلام كنّا نلّم به ،فكتب اليه فقدمنا فقلنا للموفق اخرجه الينا قال : فاخرجه الينا وهو في صدر موفّق فاقبل يقرؤه و يطويه و ينظر فيه و يتبسّم حتّى أتى على آخره و يطويه من أعلاه و ينشره من اسفله .

قال محمد بن سنان : فلمّا فرغ من قراءته حرّك رجله وقال : ناج ناج.فقال أحمد:ثم قال ابن سنان عند ذلك:فطرسيّة فطرسيّة .

١٧٩ ــ كتابه عليه السلام الى ابي جعفر عليه السلام

عن محمّد بن ميمون : انّه كان مع الرّضا بمكة قبل خروجه الى خراسان قال : فقلت له : انّي اريد أن اتقدّم الى المدينة فاكتب معي كتاباً الى ابي جعفر ،فتبسّم وكتب وصرت الى المدينة وكان قد ذهب بصري فأخرج الخادم ابا جعفر الينا يحمله من المهد فناولته الكتاب فقال لموفّق الخادم:فضّه وانشره.ففضّه ونشره بين يديه فنظر فيه ثم قال لي : يامحمّد ما حال بصرك ؟ فقلت : يابن رسول الله اعتلّت عيناي فذهب بصري كما ترى فمدّ يده فمسح بها على عيني فعاد اليّ بصري كأصحّ ما كان ، فقبّلت يده ورجله وانصرفت من عنده وأنا بصير .(١)

(١) ــ كشف الغمة ج ٢/٣٦٥ والبحارج ٥٠/٤٦ عن الخرائج .

١٨٠ ــ كتابه عليه السّلام إلى رجل

جعفر بن احمد عن يونس بن عبد الرحمن عن الحسين بن عمر قال : قلت له : انّ أبي أخبرني انّه دخل على ابيك فقال له : انّي احتجّ عليك عند الجبّار انّك أمرتني بترك عبد الله وانّك قلت : أنا أمام فقال : نعم فما كان من اثم ففي عنقي .

فقال : وانّي احتج عليك بمثل حجّة أبي على أبيك فانك أخبرتني بانّ أباك قد مضى وانك صاحب هذا الأمر بعده ؟ فقال :نعم، فقلت له : انّي لم اخرج من مكة حتّى كاد يتبيّن لي الأمر وذلك انّ فلاناً أقرأني كتابك يذكر : « انّ تركة صاحبنا عندك » فقال : صدقت وصدق أما والله ما فعلت ذلك حتّى لم أجد بدّاً ولقد قلته [قبلته] على مثل جدع أنفي ولكنّي خفت الضّلال والفرقة . (١)

١٨١ ــ كتابه عليه السلام اذا امر بحاجة

في حديث عن ابي الحسن الهادي عليه السلام انه قال له داود الضرير : حدثني رجل من اصحابنا انّ جدّك الرّضا عليه السلام كان اذا امر بحاجة كتب :

« بسم الله الرحمن الرحيم اذكر ان شاء الله » (٢) احديث .

(١) ــ البحار ج ٤٨/٢٦٢ عن الكشي ص ٢٦٧ وفي ط عندي ص ٤٢٦ الرقم ٨٠١ .

(٢) ــ البحار ج ٥٠/١٨١ عن كشف الغمّة ج ٣/٢٥٢ وفي ط عندي ــ ٧/ ٣٨٩

١٨٢ ــ كتابه عليه السلام الى الحسين بن سعيد

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين [١] قال : سألت أبا الحسن عليه السلام دعاء وأنا خلفه فقال :

اللّهم اني أسألك بوجهك الكريم واسمك العظيم و بعزّتك الّتي لا ترام و بقدرتك الّتي لا يمتنع منها شيء ان تفعل بي كذا وكذا .

قال وكتب اليّ رقعة بخطّه :

« قل : يامن علا فقهر و بطن فخبر يامن ملك فقدر و يامن يحيي الموتى وهو على كلّ شيء قدير صلّ على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا ــ ثم قل : يا لا اله إلّا الله ارحمني بحقّ لا اله إلّا الله ارحمني » .

وكتب اليّ في رقعة اخرى يأمرني أن أقول :

« اللّهم ادفع عنّي بحولك وقوتك اللّهم انّي اسألك في يومي هذا وشهري هذا وعامي هذا بركاتك فيها وما ينزل فيها من عقوبة أو مكروه او بلاء فاصرفه عنّي وعن ولدي بحولك وقوتّك انك على كلّ شيء قدير اللّهم اني اعوذ بك من رفال نعمتك وتحويل عافيتك ومن فجأة نقمتك ومن شرّ كتاب قد سبق اللّهم انّي اعوذ بك من شرّ نفسي ومن شرّ كلّ دابة أنت آخذ بناصيتها انّك على كلّ شيء قدير وانّ الله قد أحاط بكلّ شيء علماً وأحصى كلّ شيء عدداً » . [٢]

أقول اخرجناه هنا لأحتمال أن يكون المراد من ابي الحسن هو الرّضا عليه السلام كما انّه يحتمل أن يكون المراد هو الهادي عليه السلام .

---

(١) ــ هو الحسين بن سعيد .

(٢) ــ الكافي ج ٢/ ٥٦١ ــ ٥٦٢ .

١٨٣ ــ كتابه عليه السلام الى محمّد بن اسماعيل

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل قال : كتبت الى ابي الحسن عليه السلام في جارية لأ بن لي صغير أيجوز لي أن أطأها ؟ فكتب :
« لا حتّى تخلّصها » .(١)

١٨٤ ــ كتابه عليه السلام الى محمد بن اسماعيل

عنه (يعني الحسين بن سعيد) عن محمّد بن اسماعيل (٢) قال : كتبت الى من يسأله عن الغدير يجتمع فيه ماء السّماء و يستقي فيه من بئر فيستنجي فيه الإنسان من بول أو يغتسل فيه الجنب ما حدّه الّذي لا يجوز ؟ فكتب :
« لا تتوضّأ من مثل هذا إلّا من ضرورة اليه » .(٣)

١٨٥ ــ كتابه عليه السلام الى يونس بن عبد الرحمن

موسى بن القاسم عن أبي جعفر محمّد الأحمسي عن يونس بن عبد الرحمن البجلي قال :

(١) ــ الكافي ج ٥/٤٧١ والوسائل ج ١٤/٥٤٣ .

(٢) ــ كذا في ص ٤١٨ من المصدر وفي ص ١٥٠ هكذا ما اخبرني به الشيخ ايده الله تعالى عن احمد بن محمد عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن محمد بن اسماعيل ...

(٣) ــ التهذيب ج ١/١٥٠ ــ ٤١٨ والاستبصار ج ١/٩ والوسائل ج ١/ ١٢٠ ــ ١٢١ .

سألت أبا الحسن عليه السلام أو كتبت اليه عن سعيد بن يسار انّه سقط من جمله فلا يستمسك بطنه أطوف عنه واسعي ؟ قال :

« لا ولكن دعه فان برء قضىَ هو وإلّا فاقض انت عنه » . (١)

١٨٦ ــ كتابه عليه السلام الى ابن السّراج

عنه (اي الحسين بن سعيد) عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن عليه السلام قال : قلت له : ذكر ابن السّراج انّه كتب اليك يسألك عن متمتع لم يكن له هدي فأجبته في كتابك :

« يصوم ثلاثة ايّام بمنى فان فاته ذلك صام صبيحة الحصبة و يومين بعد ذلك » قال :

« امّا ايّام منى فانّها ايّام أكل وشرب لا صيام فيها وسبعة ايّام اذا رجع الى اهله » . (٢)

أقول : ذكرته في مكاتيب الكاظم عليه السلام ايضاً .

١٨٧ ــ كتابه عليه السلام الى الحسين

الصفّار عن يعقوب بن يزيد عن علي بن احمد عن يونس قال : ذكر الحسين انه كتب اليه يسأله عن حدّ القواعد من النساء اللّاتي اذا بلغت جاز لها ان تكشف رأسها وذراعها فكتب عليه السلام :

« من قعدن عن النكاح » . (٣)

اقول:ذكرته في مكاتيب ابي الحسن الكاظم عليه السلام والظاهر ان المراد هو حسين

(١) ــ التهذيب ج ١٢٤/٥ والاستبصار ج ٢٢٦/٢ .

(٢) ــ التهذيب ج ٢٢٩/٥ والأستبصار ج ٢٧٧/٢ والوسائل ج ١٦٤/١٠ .

(٣) ــ التهذيب ج ٤٦٧/٧ والوسائل ج ١٤٧/١٤ .

ابن خالد الصيرفي القلانسي او الحسين بن خالد الطّهمان كما في جامع الرواة فراجع .

١٨٨ ــ كتابه عليه السلام الى رجلين

عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد بن عيسى عن محمد بن الحسن الأشعري قال : وقع بين رجلين من بني عمّي منازعة في ميراث فأشرت عليهما بالكتاب اليه في ذلك ليصدرا عن رأيه فكتبا اليه جميعاً : جعلنا الله فداك ما تقول في امرأة تركت زوجها وابنتها و[اختها] لأ بيها وامّها وقلت : جعلت فداك ان رأيت أن تجيبنا بمرّ الحقّ.فخرج اليهما كتاب :

« بسم الله الرّحمن الرّحيم عافانا الله وايّاكما احسن عافية فهمت كتابكما ذكرتما انّ امرأة ماتت وتركت زوجها وابنتها واختها لأ بيها وامّها فالفريضة للزّوج الرّبع وما بقي فللأ بنة » . (١)

اقول : ذكرناه هنا وفي مكاتيب الإمام الهادي عليه السلام للإحتمال .

١٨٩ ــ كتابه عليه السلام الى محمد بن الحسن الأشعري

علي بن الحسن بن فضّال عن محمد بن أرومة القمي عن محمد بن الحسن الاشعري قال : قلت لأ بي الحسن عليه السلام:جعلت فداك انّي سألت أصحابنا عمّا اريد أن اسألك فلم أجد عندهم جواباً وقد اضطررت الى مسألتك وانّ سعد بن سعد أوصى اليّ فأوصى في وصيّته : حجّوا عنّي مبهماً ولم يفسّر فكيف أصنع ؟ قال : يأتيك جوابي في كتابك فكتب : « يحجّ ما دام له مال يحمله » . (٢)

(١) ــ الكافي ج ٩٩/٧ ــ ١٠٠ والتهذيب ج ٢٧٣/٩/ ٢٩٠ والوافي باب ارث الولد والوسائل ج ٤٤٦/١٧ .

(٢) ــ الاستبصار ج ١٣٧/٤ والتهذيب ج ٢٢٦/٩ .

أقول: هذا الكتاب ايضاً كسابقه في احتمال ان يكون عن الرّضا او الهادي عليهما السلام .

١٩٠ ــ كتابه عليه السلام الى محمد بن يحيى الخراساني

محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن ابراهيم بن محمد قال : كتب محمد ابن يحيى الخراساني في رجل اوصى الى رجل وله بنوعمّ و بنات عمّ وعمّ اب وعمّتان لمن الميراث ؟ فكتب عليه السلام :

« أهل العصبة بنو العمّ وارثون » . (١)

اقول : الظاهر أنّ ابراهيم بن محمد هذا هو الهمداني والمكتوب اليه هو الرّضا او الجواد او الهادي عليه السلام بقرينة رواية محمد بن عيسى عن ابراهيم بن محمد الهمداني وهو من اصحابهم عليهم السلام راجع جامع الرّواة في ترجمة محمد بن يحيى الخراساني .

١٩١ ــ كتابه عليه السلام الى رجل

الحسين بن سعيد قال: قرأت بخط رجل أعرفه الى ابي الحسن عليه السلام وقرأت جواب أبي الحسن عليه السلام بخطه : هل على رجل لعب بغلام بين فخذيه حدّ فانّ بعض العصابة روى : انّه لا بأس بلعب الرّجل بالغلام بين فخذيه ؟ فكتب :

« لعنة الله على من فعل ذلك » .

وكتب أيضاً هذا الرّجل ولم ار الجواب : ما حدّ رجلين نكح احدهما الآخر طوعاً بين

(١) ــ التهذيب ج ٩/٣٩٢ والاستبصار ج ٤/١٧٠ وفيه : محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى .

فخذيه وما توبته ؟ فكتب عليه السلام :

« القتل » .

وما حدّ رجلين وجدا نائمين في ثوب واحد فكتب عليه السلام :

« مأة سوط » . (١)

١٩٢ ــ كتابه عليه السلام الى الحسين بن سعيد

الحسين بن سعيد قال : كتبت الى أبي الحسن عليه السلام : رجل كانت له أمة يطأها فماتت أو باعها ثم أصاب بعد ذلك امّها هل له أن ينكحها ؟ فكتب :

[لا يحلّ]

« لا تحلّ » . (٢)

١٩٣ ــ كتابه عليه السلام الى يونس

سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمّد بن الحسن بن عـلان عن جعفر ابن يونس انّ أباه كتب الى ابي الحسن عليه السلام عن الجنب يختضب او يجنب وهو مختضب ؟ فكتب :

« لا احبّ له » . (٣)

---

(١) ــ التهذيب ج ١٠/٥٦ والاستبصار ج ٤/٢٢٢ .

ذكرناه هنا لاحتمال كون المراد من ابى الحسن هو الرضا عليه السلام

(٢) ــ الاستبصار ج ٣/١٥٩ والتهذيب ج ٧/٢٧٦ والوسائل ج ١٤/٣٥٨ .

(٣) ــ الاستبصار ج ١/١١٧ والوسائل ج ١/٤٩٧ .

١٩٤ ــ كتابه عليه السلام الى البزنطي

قال : وكتبت الى ابي الحسن عليه السلام اسأله عن خصي تزوّج امرأة ثمّ طلّقها بعد ما دخل بها وهما مسلمان فسأل عن الزّوج : أله أن يرجع عليها بشيء من المهر ؟ وهل عليها عدّة فلم يكن عندنا فيه شيء فرأيك فدتك نفسي ؟ فكتب :

« هذا لا يصلح » . (١)

١٩٥ ــ كتابه عليه السلام الى محمّد بن ابراهيم

احمد بن محمّد عن عليّ بن احمد بن اشيم عن محمّد بن ابراهيم الحضيني قال : سألته عن الرّجل يصلّي على السّرير وهو يقدر على الأرض ؟ فكتب :

« لا بأس صلّ فيه » . (٢)

أقول : ذكرناه هنا لمكان عليّ بن احمد بن اشيم لأنّه من اصحاب الرّضا عليه السلام وان كان محمّد بن ابراهيم من اصحاب الجواد عليه السلام لإحتمال ادراكه الرضا عليه السّلام وكتابه اليه .

(١) ــ الوسائل ج ٦٠٩/١٤ عن قرب الأسناد ص ١٧٢ .

(٢) ــ التهذيب ج ٣١٠/٢ والوسائل ج ٤٦٧/٣ .

١٩٦ ــ كتابه عليه السلام الى يونس

جعفر بن محمد بن يونس انّ اباه كتب الى ابي الحسن عليه السلام يسأله عن الفرو والخفّ ألبسه واصلّي فيه ولا اعلم انّه ذكّي ؟ فكتب :

« لا بأس به » .[١]

١٩٧ ــ كتابه عليه السلام الى اسماعيل بن سهل

عن اسماعيل بن سهل قال : قلت لأ بي الحسن الرّضا عليه السلام : علّمني دعاء اذا انا قلته كنت معكم في الدّنيا والآخرة ؟ فكتب :

« اكثر تلاوة انّا انزلناه وارطب شفتيك بالإستغفار » .[٢]

١٩٨ ــ كتابه عليه السلام الى الوشاء

الحسن بن عليّ الوشاء عن أبي الحسن الرّضا عليه السلام قال : قال لي : ما لي اراك مصفرّاً فقلت : هذه الحمّى الرّبع قد الحّت عليّ،قال : فدعا لي بدواة وقرطاس ثم كتب :

« بسم الله الرّحمن الرحيم ابجد هوّز حطّي عن فلان بن فلان » الحديث .[٣]

(١) ــ الفقيه ج ١/٢٥٨ والوسائل ج ٣/٣٣٣ .

(٢) ــ البحار ج ٩٣/٢٨٤ عن دعوات الراوندي .

(٣) ــ البحار ج ٩٥/٢١ ــ ٢٨ عن الاختصاص للمفيد رحمه الله تعالى .

١٩٩ ــ املاؤه عليه السلام للمأمون

الهمداني عن عليّ عن ابيه عن ياسر الخادم قال : كتبت من نيسابور الىٰ المأمون : انّ رجلاً من المجوس أوصى عند موته بمال جليل يفرّق في المساكين والفقراء ففرّقه قاضي نيسابور في فقراء المسلمين فقال المأمون للرّضا عليه السلام : ياسيّدي ما تقول في ذلك ؟ فقال الرضا عليه السلام انّ المجوس لا يتصدّقون على فقراء المسلمين فاكتب اليه :

« ان يخرج بقدر ذلك من صدقات المسلمين فيتصدّق [به] على فقراء المجوس » . (١)

٢٠٠ ــ كتابه عليه السلام الى ايوب بن يقطين

باسنادنا الى جدّي ابي جعفر الطوسي باسناده الى علي بن الحسن بن فضّال من كتاب الصّيام .

ورواه ايضاً ابن أبي قرّة في كتابه واللّفظ واحد فقالا معاً عن (ايّوب) بن يقطين انّه كتب الى ابى الحسن الرّضا عليه السلام يسأله أن يصّحح له هذا الدعاء (يعني دعاء السّحر وهو : اللّهم اني أسألك من بهائك بأبهاه الخ) فكتب اليه :

« نعم وهو دعاء أبي جعفر عليه السلام بالأسحار في شهر رمضان قال أبي : قال ابوجعفر عليه السلام : لو يعلم النّاس من عظم هذه المسائل عند الله وسرعة إجابته لصاحبها لأقتتلوا عليه ولو بالسّيوف والله يختص برحمته من يشاء ، وقال ابوجعفر عليه السلام : لو حلفت لبررت انّ اسم الله الأعظم قد دخل فيها فاذا دعوتم فاجتهدوا في الدعاء فانه من مكنون العلم

---

(١) ــ العيون ج ٢/١٥ ضمن حديث طويل والبحار ج ١٠٣/٢٠٢ عنه .

واكتموه إلّا من اهله وليس من اهله المنافقون والمكذبون والجاحدون وهو دعاء المباهلة تقول : اللهم اني اسألك الدعاء ... (١)

(١) ــ الاقبال ص ٧٦ ــ ٧٧ .

الفهرست

الموضوع	الصفحه
كلمة المؤتمر	٥
مقدمة المؤلف	٧
١ ـ كتابه عليه السلام الى ابن سنان	١٥
٢ ـ كتابه عليه السلام للمأمون من محض الاسلام	٢٩
٣ ـ كتابه عليه السلام للمأمون فى الطب (الرسالة الذهبية)	٤٦
٤ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن عبيد فى الرؤية	٩٧
٥ ـ كتابه عليه السلام الى فتح بن يزيد فى التوحيد	٩٨
٦ ـ كتابه عليه السلام الى احمد بن عمرالجلاب	٩٩
٧ ـ كتابه عليه السلام الى البزنطى	١٠٠
٨ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن جندب	١٠٠
٩ ـ كتابه عليه السلام على ظهر عهد المأمون	١٠١
١٠ ـ كتابه عليه السلام فى جواب كتاب المأمون	١٠٨
١١ ـ كتابه عليه السلام الى المأمون	١٠٩
١٢ ـ كتابه عليه السلام الى حمدان بن سليمان	١١٠
١٣ ـ كتابه عليه السلام الى رجل من تجار فارس	١١٠
١٤ ـ كتابه عليه السلام الى الحسن بن العباس المعروفى	١١١
١٥ ـ كتابه عليه السلام الى ابى جعفر عليه السلام	١١١

الموضوع	الصفحه
١٦ ـ كتابه عليه السلام الى ابى جعفر عليه السلام	١١٢
١٧ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن عبدالله الطاهرى	١١٣
١٨ ـ كتابه عليه السلام لإبراهيم بن شعيب	١١٣
١٩ ـ كتابه عليه السلام الى على بن الحسين بن عبدالله	١١٥
٢٠ ـ كتابه عليه السلام الى فضل بن سهل	١١٥
٢١ ـ كتابه عليه السلام الى ابن بزيع	١١٦
٢٢ ـ كتاب الحباء والشرط	١١٦
٢٣ ـ كتابه عليه السلام الى ابى محمّد المصرى	١٢٣
٢٤ ـ كتابه عليه السلام الى داود بن كثير	١٢٣
٢٥ ـ كتابه عليه السلام الى المأمون	١٢٤
٢٦ ـ كتابه عليه السلام الى المأمون	١٢٥
٢٧ ـ كتابه عليه السلام الى الحسين بن شاذان	١٢٦
٢٨ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن الفضيل	١٢٦
٢٩ ـ كتابه عليه السلام الى رجل من الشيعة	١٢٧
٣٠ ـ كتابه عليه السلام الى احمد بن عمر الحلال	١٢٨
٣١ ـ كتابه عليه السلام الى الحسن بن على بن يحيى	١٢٨
٣٢ ـ كتابه عليه السلام الى على بن الحسين بن يحيى	١٢٩
٣٣ ـ كتابه عليه السلام الى البزنطى	١٢٩
٣٤ ـ كتابه عليه السلام الى البزنطى	١٣١
٣٥ ـ كتابه عليه السلام الى البزنطى	١٣١
٣٦ ـ كتابه عليه السلام الى الحسن الانبارى	١٣٣
٣٧ ـ كتابه عليه السلام الى ابن قياما	١٣٤
٣٨ ـ كتابه عليه السلام الى يحيى بن المبارك	١٣٤
٣٩ ـ كتابه عليه السلام الى يونس بن عبدالرحمن	١٣٥

الموضوع	الصفحه
٤٠ ـ كتابه عليه السلام الى يحيى بن أبى عمران	١٣٥
٤١ ـ كتابه عليه السلام الى الحسين بن مهران	١٣٦
٤٢ ـ كتابه عليه السلام الى بعض اصحابه	١٣٨
٤٣ ـ كتابه عليه السلام الى عثمان بن عيسى	١٣٨
٤٤ ـ كتابه عليه السلام فى الحرز	١٣٩
٤٥ ـ كتابه عليه السلام ليونس بن بكير	١٤٠
٤٦ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	١٤٢
٤٧ ـ دعاء عنه عليه السلام فى الحرز	١٤٢
٤٨ ـ كتابه عليه السلام للحمّى	١٤٤
٤٩ ـ كتابه عليه السلام الى البزنطى	١٤٤
٥٠ ـ كتابه عليه السلام الى البزنطى	١٤٤
٥١ ـ كتابه عليه السلام الى أبى أسد	١٤٥
٥٢ ـ كتابه عليه السلام الى ابن محبوب	١٤٦
٥٣ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	١٤٦
٥٤ ـ كتابه عليه السلام لإبراهيم بن أبى البلاد	١٤٧
٥٥ ـ كتابه عليه السلام الى سليمان بن حفص	١٤٨
٥٦ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن احمد الدقاق	١٤٨
٥٧ ـ كتابه عليه السلام لمحمد بن الفضيل	١٤٩
٥٨ ـ كتابه عليه السلام لرجل	١٤٩
٥٩ ـ كتابه عليه السلام الى ابن بزيع	١٥٠
٦٠ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن احمد الدقاق	١٥٠
٦١ ـ كتابه عليه السلام الى علىّ بن يقطين	١٥١
٦٢ ـ كتابه عليه السلام لمحمد بن زيد	١٥١
٦٣ ـ كتابه عليه السلام الى البزنطى	١٥٢

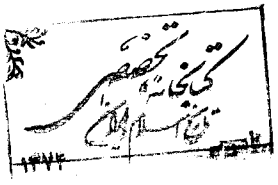

الموضوع	الصفحه
٦٤ ـ كتابه عليه السلام الى ابن ايجهم	١٥٣
٦٥ ـ كتابه عليه السلام الى موسى بن مهران	١٥٣
٦٦ ـ كتابه عليه السلام الى الوشاء	١٥٣
٦٧ ـ كتابه عليه السلام الى زياد القندى	١٥٤
٦٨ ـ كتابه عليه السلام الى احمد بن محمد	١٥٤
٦٩ ـ كتابه عليه السلام الى الفقهاء	١٥٥
٧٠ ـ كتابه عليه السلام الى احمد بن محمد	١٥٥
٧١ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن جندب	١٥٦
٧٢ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن جندب	١٦٢
٧٣ ـ كتابه عليه السلام الى الوشاء	١٦٢
٧٤ ـ كتابه عليه السلام الى بكر بن صالح	١٦٣
٧٥ ـ كتابه عليه السلام الى سليمان بن جعفر	١٦٣
٧٦ ـ كتابه عليه السلام الى يونس بن بهمن	١٦٤
٧٧ ـ كتابه عليه السلام الى فتح بن يزيد	١٦٤
٧٨ ـ كتابه عليه السلام الى حسين بن سعيد	١٦٥
٧٩ ـ كتابه عليه السلام الى الواسطى	١٦٦
٨٠ ـ كتابه عليه السلام الى فتح بن يزيد	١٦٦
٨١ ـ كتابه عليه السلام الى جعفر بن ابراهيم	١٦٧
٨٢ ـ كتابه عليه السلام من خراسان الى مدينة	١٦٧
٨٣ ـ كتابه عليه السلام الى على بن يقطين	١٦٨
٨٤ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالعزيز	١٦٨
٨٥ ـ كتابه عليه السلام الى المأمون	١٦٩
٨٦ ـ كتابه عليه السلام الى جعفر بن عيسى	١٧٠
٨٧ ـ كتابه عليه السلام الى ابن محبوب	١٧٠

الموضوع	الصفحه
٨٨ ـ كتابه عليه السلام الى يونس	١٧١
٨٩ ـ كتابه عليه السلام الى الريان بن شبيب	١٧١
٩٠ ـ كتابه عليه السلام الى الواسطى	١٧٢
٩١ ـ كتابه عليه السلام الى الحسين بن بشار	١٧٢
٩٢ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن شعيب	١٧٣
٩٣ ـ كتابه عليه السلام الى الريان بن شبيب	١٧٣
٩٤ ـ كتابه عليه السلام الى سليمان بن حفص	١٧٤
٩٥ ـ كتابه عليه السلام الى يونس	١٧٤
٩٦ ـ كتابه عليه السلام الى البزنطى	١٧٥
٩٧ ـ كتابه عليه السلام الى الحسن بن محبوب	١٧٥
٩٨ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن عمر	١٧٦
٩٩ ـ كتابه عليه السلام الى يونس	١٧٦
١٠٠ ـ كتابه عليه السلام الى يونس	١٧٧
١٠١ ـ كتابه عليه السلام الى على بن هلال	١٧٧
١٠٢ ـ كتابه عليه السلام الى ابن بزيع	١٧٨
١٠٣ ـ كتابه عليه السلام الى ابراهيم بن سفيان	١٧٨
١٠٤ ـ كتابه عليه السلام الى ابراهيم بن سفيان	١٧٨
١٠٥ ـ كتابه علىه السلام الى صفوان	١٧٩
١٠٦ ـ كتابه عليه السلام الى ابن فضال	١٧٩
١٠٧ ـ كتابه عليه السلام الى الحسين	١٨٠
١٠٨ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن القاسم	١٨٠
١٠٩ ـ كتابه عليه السلام الى ابن بزيع	١٨١
١١٠ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن القاسم	١٨٢
١١١ ـ كتابه عليه السلام الى ابن بزيع	١٨٢

الموضوع	الصفحه
١١٢ ـ كتابه عليه السلام الى احمد بن محمد بن عيسى	١٨٢
١١٣ ـ كتابه عليه السلام الى الحسين بن عبد ربه	١٨٣
١١٤ ـ كتابه عليه السلام الى ابراهيم بن محمد	١٨٣
١١٥ ـ كتابه عليه السلام الى اسماعيل بن مهران	١٨٤
١١٦ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن يحيى	١٨٤
١١٧ ـ كتابه عليه السلام الى جعفر بن عيسى	١٨٥
١١٨ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن ابراهيم	١٨٥
١١٩ ـ كتابه عليه السلام الى يونس	١٨٦
١٢٠ ـ كتابه عليه السلام الى قاسم الصيقل	١٨٦
١٢١ ـ كتابه عليه السلام الى حكيمة ابنة ابى ابراهيم موسى عليه السلام	١٨٧
١٢٢ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	١٨٧
١٢٣ ـ كتابه عليه السلام الى احمد بن محمد	١٨٨
١٢٤ ـ كتابه عليه السلام الى يونس و هشام	١٨٩
١٢٥ ـ املاؤه عليه السلام لعلى بن اسباط	١٩١
١٢٦ ـ املاؤه عليه السلام لابن بزيع و سليمان بن جعفر	١٩١
١٢٧ ـ كتابه عليه السلام الى ابن بزيع	١٩٣
١٢٨ ـ كتابه عليه السلام الى زكريا بن آدم	١٩٣
١٢٩ ـ كتابه عليه السلام الى ابن فضال	١٩٤
١٣٠ ـ كتابه عليه السلام الى ابن بزيع	١٩٤
١٣١ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	١٩٥
١٣٢ ـ كتابه عليه السلام فى طيبه	١٩٥
١٣٣ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	١٩٦
١٣٤ ـ كتابه عليه السلام الى الحسين بن سعيد	١٩٦
١٣٥ ـ كتابه عليه السلام الى بعض القميين	١٩٦

الموضوع	الصفحه
١٣٦ ـ كتابه عليه السلام الى ابراهيم بن سفيان	١٩٧
١٣٧ ـ كتابه عليه السلام الى البزنطى	١٩٧
١٣٨ ـ كتابه عليه السلام الى جعفر بن عيسى	١٩٨
١٣٩ ـ كتابه عليه السلام الى جعفر بن عيسى	١٩٨
١٤٠ ـ كتابه عليه السلام الى جعفر بن عيسى	١٩٩
١٤١ ـ كتابه عليه السلام الى الحسين	١٩٩
١٤٢ ـ كتابه عليه السلام الى سليمان بن رشيد	٢٠٠
١٤٣ ـ كتابه عليه السلام الى صفوان	٢٠١
١٤٤ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن محمّد	٢٠١
١٤٥ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن محمّد	٢٠٢
١٤٦ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن محمّد	٢٠٢
١٤٧ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن محمّد	٢٠٣
١٤٨ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن محمّد	٢٠٣
١٤٩ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن محمّد	٢٠٤
١٥٠ ـ كتابه عليه السلام الى ابن فضّال	٢٠٤
١٥١ ـ كتابه عليه السلام لإبن فضال	٢٠٥
١٥٢ ـ كتابه عليه السلام الى الفتح بن يزيد	٢٠٥
١٥٣ ـ كتابه عليه السلام الى اسماعيل بن همام	٢٠٦
١٥٤ ـ كتابه عليه السلام الى اسماعيل بن مهران	٢٠٦
١٥٥ ـ املاؤه عليه السلام لعلماء نيسابور	٢٠٦
١٥٦ ـ كتابه عليه السلام لابن بزيع	٢٠٩
١٥٧ ـ كتابه عليه السلام الى حاكم الطبسين	٢٠٩
١٥٨ ـ كتابه عليه السلام الى جعفر بن عيسى	٢١١
١٥٩ ـ كتابه عليه السلام الى الحسن بن على بن فضال	٢١١

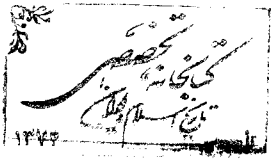

الموضوع	الصفحة
١٦٠ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن محمد	٢١٢
١٦١ ـ كتابه عليه السلام الى يونس	٢١٢
١٦٢ ـ كتابه عليه السلام الى طاهربن حاتم	٢١٣
١٦٣ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	٢١٣
١٦٤ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	٢١٤
١٦٥ ـ كتابه عليه السلام الى عبدالله بن محمد	٢١٤
١٦٦ ـ كتابه عليه السلام الى ابن القاسم الصيقل	٢١٥
١٦٧ ـ كتابه عليه السلام الى الصيقل	٢١٦
١٦٨ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	٢١٦
١٦٩ ـ كتابه عليه السلام الى زكريا بن يحيى	٢١٦
١٧٠ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	٢١٧
١٧١ ـ كتابه عليه السلام الى بعض اصحابه	٢١٧
١٧٢ ـ كتابه عليه السلام الى ابن بزيع	٢١٨
١٧٣ ـ كتابه عليه السلام الى صفوان	٢١٨
١٧٤ ـ كتابه عليه السلام الى الوشاء	٢١٩
١٧٥ ـ كتابه عليه السلام الى الوشاء	٢١٩
١٧٦ ـ كتابه عليه السلام الى الوشاء	٢٢٠
١٧٧ ـ كتابه عليه السلام الى ابن جعفر عليه السلام	٢٢١
١٧٨ ـ كتابه عليه السلام الى ابى جعفر عليه السلام	٢٢١
١٧٩ ـ كتابه عليه السلام الى ابن جعفر عليه السلام	٢٢٢
١٨٠ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	٢٢٣
١٨١ ـ كتابه عليه السلام اذا امر بحاجة	٢٢٣
١٨٢ ـ كتابه عليه السلام الى الحسين بن سعيد	٢٢٤
١٨٣ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن اسماعيل	٢٢٥

كتابخانه تخصصي تاريخ اسلام و ايران تأسيس ١٣٧٢

الموضوع	الصفحه
١٨٤ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن اسماعيل	٢٢٥
١٨٥ ـ كتابه عليه السلام الى يونس بن عبدالرحمن	٢٢٥
١٨٦ ـ كتابه عليه السلام الى ابن السّراج	٢٢٦
١٨٧ ـ كتابه عليه السلام الى الحسين	٢٢٦
١٨٨ ـ كتابه عليه السلام الى رجلين	٢٢٧
١٨٩ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن الحسن الاشعرى	٢٢٧
١٩٠ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن يحيى الخراسانى	٢٢٨
١٩١ ـ كتابه عليه السلام الى رجل	٢٢٨
١٩٢ ـ كتابه عليه السلام الى الحسين بن سعيد	٢٢٩
١٩٣ ـ كتابه عليه السلام الى يونس	٢٢٩
١٩٤ ـ كتابه عليه السلام الى البزنطى	٢٣٠
١٩٥ ـ كتابه عليه السلام الى محمد بن ابراهيم	٢٣٠
١٩٦ ـ كتابه عليه السلام الى يونس	٢٣١
١٩٧ ـ كتابه عليه السلام الى اسماعيل بن سهل	٢٣١
١٩٨ ـ كتابه عليه السلام الى الوشاء	٢٣١
١٩٩ ـ املاؤه عليه السلام للمأمون	٢٣٢
٢٠٠ ـ كتابه عليه السلام الى ايوب بن يقطين	٢٣٢